



تَبْيِيرُ الْمُسَامِ
إِلَى تَعْدِي الْأَبَانِي
عَلَى صَحِيحِ مُسَامِ

تأليف دكتور
محمود سعيد ممدوح



تَبْيِيحُ السُّلَامِ
إِلَى تَعْدِيِ الْاَلْبَانِي
عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ

جميع حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الثانية
١٤٣٢ هـ - ٢٠١١ م

رقم الإيداع: ٢٠١١ / ١١٤٣٩

مكتبة ومطبعة المجلد العربي

١١٦ ش جوهر القائد أمام جامعة الأزهر بالحسين - القاهرة

ت: ٢٥٩١٢٥٢٤ - ٢٥٨٩٢٥٨ فاكس: ٢٥٨٩٢٣٣١



تَنْبِيهُ الْمُسْلِمِ
إِلَى تَعَدِّي الْأَلْبَانِي
عَلَى صَحِيحِ مُسْلِمٍ

تَأَلَّفَ
بِحُجْرٍ سَعِيدٍ مَمْدُوحٍ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

إن الحمد لله تعالى، نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له. وأشهد ألا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن سيدنا محمداً عبد الله ورسوله، الماحي بهديه ظلمات الجهل والضلالة، اللهم صل وسلم وبارك عليه وعلى آله المكرمين وأصحابه أجمعين والتابعين.

أما بعد:

فقد وقفت على كلام للشيخ الألباني، ضَعَّف فيه جملة من الأحاديث التي في «صحيح مسلم»، فتكلم عليها بما يؤكد خطأه ويثبت خروجه على ما قرره العلماء من صحتها وتلقيها بالقبول المفيد للعلم. وكلامه يدعو إلى التشكيك في صحيح الإمام مسلم، وفيه من الإغراب والمخالفة والتعقيب على المتقدمين ما يوهم المغترين به أنه استدرك على الأئمة المتقدمين كالبخاري ومسلم فضلاً عن المتأخرين.

وإليك شواهد ذلك من كتبه:

١ - أورد في كتابه «آداب الزفاف» (ص ٦٢ من الطبعة الرابعة) حديث الإمام مسلم الذي رواه من حديث عمر بن حمزة العمري: حدثنا عبدالرحمن بن سعد قال: سمعت أبا سعيد الخدري يقول: قال رسول الله ﷺ: «إن من أشر الناس عند الله منزلةً يوم القيامة، الرجل يفضي إلى امرأته وتفضي إليه ثم ينشر سرها». ضَعَّف الحديث المذكور، ثم ذكر حكمه في فهرس الكتاب بطريقة الإعلان والتشهير فكتب (ص ٢٠٣) ما نصه: «حديث ضعيف في صحيح مسلم».

وأورد نفس الحديث - للأسف - في ضعيف الجامع الصغير (١٩٢/٢)، ثم علّق عليه في الحاشية بما نصه: «هذا الحديث من الأحاديث القليلة التي تكلم عليها العلماء بما في صحيح مسلم». فمن هم العلماء الذين عناهم؟ ... عليه أن يبين من هم هؤلاء، إن استطاع. ... وهيهات، فإنه لم يُسبق بحكمه المذكور. ومفهوم كلامه أن هناك أحاديث ضعيفة أخرى في صحيح مسلم!!.

٢ - ووجدته يقول على ما رواه مسلم في صحيحه (١٥٥٥/٣) أن رسول الله ﷺ قال: «لا تذبخوا إلا مُسْتَنَةً...» الحديث: «كان الأخرى به أن يُحْشَر في زمرة الأحاديث الضعيفة». انظر سلسلته الضعيفة (٩١/١).

٣ - وبعد حديث ابن عباس الذي أخرجه مسلم (٦٢٧/٢): أن النبي ﷺ صلى في كسوف ثماني ركعات في أربع سجادات.

قال في إرواء الغليل (١٢٩/٣) ما نصه: «ضعيف وإن أخرجه مسلم، ومن ذكّر معه وغيرهم». اهـ.

وهذا لغو وغلط، وصل به إلى غاية البعد والشطط. فانظر - رحماني الله وإياك - هل وجدت رجلاً يتكلم على الصحيح بهذه الطريقة ولا يعبأ بإخراج الحديث في صحيح مسلم؟

٤ - وأورد في سلسلته الضعيفة (٣٢٦/٢) حديث مسلم الذي رواه في صحيحه (١٦٠١/٣) من طريق عمر بن حمزة: أخبرني أبو غطفان المري أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا يشربن أحد منكم قائماً، فمن نسي فليستقيء». وقال عنه: «منكر بهذا اللفظ».

٥ - وأورد في سلسلته الضعيفة أيضاً (٤٠٦/٢) حديث مسلم الذي رواه في صحيحه (٢٧٢/١) من حديث أم كلثوم: عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: إن رجلاً سأل النبي ﷺ عن الرجل يجامع أهله ثم يكسل... الحديث. ثم حكم عليه الألباني بالضعف فقال عنه: «ضعيف مرفوعاً».

٦ - وأورد في صحيحته (١١٠/٢) الحديث الذي رواه مسلم في صحيحه



(٢١٩٨/٤) من طريق مطر الوراق: حدثني قتادة، عن مطرف بن عبدالله بن الشخير، عن عياض بن حمار أن النبي ﷺ خطبهم فقال: «إن الله أوحى إليّ أن تواضعوا...» الحديث. ثم ضعّف الألباني سنده فقال ما نصه: «وهذا إسناد رجاله ثقات، ولكن له علتان: عننة قتادة وسوء حفظ مطر الوراق». اهـ.

٧ - وأورد في صحيحته (٢٥٤/٤) الحديث الذي رواه مسلم في صحيحه (٢٠٢٣/٤): أن رسول الله ﷺ قال: «إن رجلاً قال: والله لا يغفر الله لفلان...» الحديث. فضعّف الألباني سنده بحجة أن فيه سويد بن سعيد.

٨ - وعندما خرّج حديث مسلم الذي رواه في صحيحه (٢٠٩٥/٤): أن رسول الله ﷺ قال: «إن الله ليرضي عن العبد أن يأكل الأكلة فيحمده عليها، أو يشرب الشربة فيحمده عليها». عبّ على ذلك الحديث في إرواء الغليل (٤٧/٧) فقال: «رجالهم ثقات إلا أن زكريا هذا مدلس كما قال أبو داود وغيره، وقد عنعنه عند الجميع... إلخ».

٩ - وحديث جابر الذي أخرجه مسلم (٦٢٢/٢): أن النبي ﷺ لما كسفت الشمس صلى ست ركعات بأربع سجعات. حكم عليه بالشذوذ كما في إرواء الغليل (١٢٩/٣).

١٠ - وحكم على كل سند في صحيح مسلم رواه أبو الزبير المكي عن جابر معنعناً بالضعف بحجة أن أبا الزبير مدلس لم يصرح بالسماع، فضعّف بذلك خمسة وثلاثين سناً في صحيح الإمام مسلم. وهذه والله مصيبة وأنا لله وإنا إليه راجعون.

أمور يضحك السفهاء منها ويبيكي من عواقبها اللبيب

١١ - ولم يكتف بالتعدي على ما رواه أبو الزبير عن جابر فقط بل يضعف كل ما يرويه أبو الزبير غير مصرّح بالسماع، كما ستجد مثالين لذلك (ص ٤٤ - ٤٦) مع تفنيد دعواه.

ثم أساء إلى نفسه وحاد عن سبيل أهل العلم فقال في صحيحته (٣/٣٩٤):
«والحديث في صحيح مسلم (١١٤/٦) من طريق سفيان بن عيينة عن أبي الزبير
عن جابر به دون قوله: «فإن الشيطان يرصد...»، ولهذا تعمدت إخراجه من
طريق ابن حبان والبيهقي، ولما في رواية الثاني منها من تصريح أبي الزبير
بالتحديث، فاتصل السند وزالت شبهة العنعنة الواردة في رواية مسلم. على أن
هذا قد شد من عضدها بأن ساق الحديث من طريق الأعمش عن أبي سفيان عن
جابر به نحوه» انتهى كلام الألباني.

وسبيل أهل العلم عزو الحديث لمسلم ثم عزو الزيادة لمن أخرجها، لكنه
أساء إلى نفسه وتجنب العزو لمسلم لوجود عنعنة أبي الزبير، فشنع على الصحيح،
وتابع خصوم السنة بدون أن يدري.

١٢ - وضعف جماعة من الرواة المخرّج لهم في الصحيح، ولم يفرق بين
حديثهم في الصحيح أو خارجه. فعمربن حمزة، وبشير بن المهاجر، وسويد بن
سعيد، ومطر الوراق، وعياض بن عبدالله الفهري... وغيرهم أسانيدهم في
صحيح مسلم ضعيفة!!

١٣ - وإذا جاء راوٍ في سند صحيح مسلم، وهذا الراوي اتهم بالتدليس،
ضعف سند الحديث مباشرة ما لم يصرح ذلك الراوي بالسماع. وتجد أمثلة لذلك
مع قتادة بن دعامة (صحيحته ١١٠/٢)؛ وزكريا بن أبي زائدة (إرواء الغليل
٤٧/٧)؛ وحبيب بن أبي ثابت (إرواء الغليل ١٢٩/٣). ويرى الناظر أنه ساوٍ
بذلك بين صحيح مسلم - الذي يحوي أصح الصحيح - وبين أي كتاب آخر
يحوي الصحيح والحسن والضعيف بأنواعه، كسنان ابن ماجه ومعاجم الطبراني.

ومن العجيب المدهش أنه لا يسلك مسلماً واحداً في كتبه، فيخالف نفسه
كثيراً، ويتخبط تخبطاً معيباً. فبينما تراه يسلك الطريق المتقدم، يقول على إحدى
الروايات: «يكفيها توثيقاً رواية مسلم لها». اهـ. (صحيحته ٥٦/٤).

وأعجب من هذا - وهو الناظر في أسانيد الصحيحين - يقول على حديث
التربة: «ويكفي في صحة الحديث أن ابن معين رواه ولم يعله بشيء». اهـ.

وستجد في ثنايا هذا «التنبية» كثيراً من هذا التناقض. هذا ولم أقصد من هذا «التنبية» التشهير بشخص الألباني، ولكن أردت بيان خطأ المنهج الذي يسلكه وأنه مردود. وهو بهذا المنهج قد خالف الإجماع، وأتى بمنكر من القول.

أما مخالفته للإجماع: فإن الأمة اتفقت على صحة ما في مسلم من الأحاديث وأنها تفيد العلم النظري، سوى أحرف يسيرة معروفة وهي صحيحة لكنها لا تفيد العلم، وسيأتي الكلام عليها إن شاء الله تعالى. وتعدي الألباني يرجع إلى هذه الأحاديث المتفق على صحتها المفيدة للعلم ومن هنا كان مخالفاً للإجماع.

أما كونه أتي بمنكر من القول: فإنه من المعروف - عند كل لبيب وبليد - أن أحاديث الصحيحين لما كانت صحيحة فالكلام على أسانيدنا صحة وضعفاً وأخذاً ورداً عبث لا فائدة فيه، وعمل لا قيمة له، وتدخل فيما لا يعني. كيف لا وقد انتهى هذا العمل منذ زمن بعيد؟! فترى الحفاظ رحمهم الله تعالى إذا عزوا الحديث لأحد الصحيحين كان هذا كافياً للحكم على الحديث بالصحة، فلا تراهم يبحثون في أسانيدنا. ولكن الألباني - عافاني الله وإياه - يضرب بإجماع الأمة وصنيع حفاظها عرض الحائط، فيتدخل في شيء قد انتهى منه وأتفق على صحته منذ قرون بعيدة. وتدخله ينتج عنه أوهام وأخطاء - ولا بد - فيحكم على الأحاديث بطريقة غير لائقة ويقول: رواه البخاري وهو صحيح، ورواه مسلم وهو حسن لأن فيه فلاناً أو فيه فلان وهو مدلس، لكن له شاهداً يقويه، وإن لم يجد الشاهد كان ضعيفاً عنده كما سترى إن شاء الله تعالى.

وهكذا يصح ويحسن ويضعف كيفما يشاء ضارباً بما ذكرت عرض الحائط. وإن هذا العمل شائن غير مقبول، منكر لا يتابع عليه، بل ينبغي أن يُرد، ويرد الحق إلى مكانه، ويقابل المتعدي بمقامع البراهين والحجج خاصة من العلماء، فأني لرجل في القرن الخامس عشر أن يتناول على ما صححه أهل القرون الفاضلة، وقد جفت الصحف، ورفعت الأقلام عن أحاديث الصحيحين، وإلا كانت الأمة باتفاقها على صحة الصحيح قد ضلت عن سواء السبيل.

وقد رأيت أن السكوت على هذا التعدي غير مقبول، ويلحق العارف به الإثم، لذلك كتبت هذا «التنبيه» أدفع به - بعون الله تعالى - كل تعديه على «صحيح مسلم» وقد سميته:

«تنبيه المسلم إلى تعدي الألباني على صحيح مسلم»

ورتبته على مقدمة وقسمين.

والله أسأل أن يوفقني ويجعل عملي خالصاً لوجهه الكريم، مثقلاً لميزان حسناتي، وسبباً للنظر لوجهه الكريم، لدفاعي عن سنة سيد الأنبياء، وإمام المرسلين صلى الله عليه وآله وسلم. كما أسأله تعالى أن يعف قلمي ولساني من السقطات والهفوات، وأن يلهمنا الرشد، ويوفقنا لاتباع الحق، ويرزقنا سداد القول، وصلاح العمل، إنه قريب مجيب.

وكتب

محمد سعيد مدوح

غفر الله له

مقدمة

في بيان إفادة أحاديث الصحيحين للعلم وخطأ الناظر في أسانيدهما ومخالفته للإجماع

تقرر عند علماء الحديث وغيرهم أن أحاديث الصحيحين كلها صحيحة وأن الأمة تلتقتها بالقبول فأفادت العلم النظري .

قال الحافظ ابن الصلاح في شرح مسلم (ص ٨٥) ونقله الإمام النووي عنه مقراً له ومؤيداً (١٩/١): «جميع ما حكم مسلم بصحته في هذا الكتاب فهو مقطوع بصحته، والعلم النظري حاصل بصحته في نفس الأمر، وهكذا ما حكم البخاري بصحته في كتابه. وذلك لأن الأمة تلت ذلك بالقبول، سوى من لا يعتد بخلافه ووفاقه في الإجماع»^(١).

(١) لعله يقصد ابن حزم رحمه الله تعالى فإنه لا يعبأ بكون الحديث في مسلم أو غيره، والالباني يقلده أحياناً، وابن حزم كان حافظاً بلا شك ولكنه لم يكن واسع الرواية، ولم يرحل للمشرق، فتراه يجهل الأئمة الحفاظ كالترمذي وإسماعيل الصفار وأبي القاسم البيهقي وأبي العباس الأصم وغيرهم، وهذا يدل على أن معرفته بكتب أهل المشرق قليلة ففاته بذلك جم عظيم من التون والأسانيد. وبسببه كان حكمه على الحديث - رغم قوة نقده وفهمه وحفظه - غير معتمد.

قال الحافظ في اللسان (١٩٨/٤): «كان يهجم كالقول^(١) في التعديل والتجريح وتبيين أسماء الرواة فيقع له من ذلك أوهام شنيعة». اهـ.

(١) كذا في اللسان، ولعل الصواب: كالقول، أو بالقول.

وقال رحمه الله تعالى في علوم الحديث (ص ٤١ - ٤٢): «أعلاها - أي أعلى أقسام الصحيح - هو الذي يقول فيه أهل الحديث كثيراً: صحيح متفق عليه، يطلقون ذلك ويعنون به اتفاق البخاري ومسلم لا اتفاق الأمة عليه لكن اتفاق الأمة عليه لازم من ذلك، وحاصل معه لاتفاق الأمة على تلقي ما اتفقا عليه بالقبول، وهذا القسم مقطوع بصحته، والعلم اليقيني النظري واقع به، خلافاً لقول من نفى ذلك محتجاً بأنه لا يفيد في أصله إلا الظن وإنما تلقته الأمة بالقبول لأنه يجب عليهم العمل بالظن، والظن قد يخطئ».

وقد كنت أميل إلى هذا، وأحسبه قوياً، ثم بَانَ لي أن المذهب الذي اخترناه أولاً هو الصحيح لأن ظن من هو معصوم من الخطأ لا يخطئ، والأمة في إجماعها معصومة من الخطأ».

ثم قال بعد كلام ما نصه: «وهذه نكتة نفيسة نافعة، ومن فوائدها القول بأن ما انفرد به البخاري ومسلم مندرج في قبيل ما يقطع بصحته لتلقي الأمة كل واحد من كتابيها بالقبول». اهـ.

ونقل شيخ الإسلام سراج الدين البلقيني في محاسن الاصطلاح (ص ١٠١): أن هذا مذهب جماعات من الأصوليين والفقهاء ثم قال ما نصه: «وأهل

= ورغم جرأته المعروفة فقد قال: «أولى الكتب بالتعظيم الصحيحان». اهـ. التذكرة (١٥٣/٣).

هذا وقد تصدر لبيان بعض أخطائه الحديثية الحافظ قطب الدين الحلبي ثم المصري في كتابه «القدح الملعن في الكلام على بعض أحاديث المحلى». ولقائل أن يقول: كيف يمكن ادعاء الإجماع على تلقي أحاديث الصحيحين بالقبول وقد خالف هذا الإجماع ابن حزم؟.

والجواب عليه من وجهين: الأول: إن الإجماع حصل قبل ابن حزم المتوفى سنة ٤٥٦ رحمه الله تعالى فقد نقله جماعة تقدمت وفاتهم عنه. فأبو إسحاق الأسفراييني توفي سنة ٤١٨، وأبو نصر الوائلي توفي سنة ٤٤٤، وهما من نقل الإجماع. ووجه آخر: أنهم لم يعتبروا خلافة في الإجماع، والله تعالى أعلم.



الحديث قاطبة، ومذهب السلف عامة أنهم يقطعون بالحديث الذي تلقته الأمة بالقبول». اهـ.

ونقل الإجماع أيضاً الحافظ ابن طاهر المقدسي، قال الحافظ في النكت على ابن الصلاح (١/٣٨٠): «وسبق ابن طاهر إلى القول بذلك جماعة من المحدثين كأبي بكر الجوزقي، وأبي عبدالله الحميدي بل نقله ابن تيمية عن أهل الحديث قاطبة». اهـ.

ومن حكي الإجماع الحافظ أبو نصر الوائلي السجزي قال: «أجمع أهل العلم الفقهاء وغيرهم على أن رجلاً لو حلف بالطلاق أن جميع ما في كتاب البخاري مما روي عن النبي ﷺ قد صح عنه ورسول الله ﷺ قاله لا شك فيه أنه لا يحنث والمرأة بحالها في حبالته». اهـ. علوم الحديث (ص ٢٨ - ٢٩).

وقال نحوه إمام الحرمين فيما حكاه عنه ابن الصلاح: (مقدمة شرح مسلم للنووي ١/١٩).

وقال الحافظ السخاوي في شرح الألفية (١/٥٠): «واقطع بصحة لما قد أسندا) أي أن الذي أورده البخاري ومسلم مجتمعين ومنفردين بإسناديهما المتصل، دون ما سياتي استنواؤه من المنتقد والتعالين وشبههما، مقطوع بصحته، لتلقي الأمة المعصومة في إجماعها عن الخطأ كما وصفها ﷺ بقوله: «لا تجتمع أمي على ضلالة»^(١) لذلك بالقبول من حيث الصحة، وكذا العمل ما لم يمنع منه نسخ أو تخصيص أو نحوهما. وتلقي الأمة للخبر المنحط عن درجة المتواتر بالقبول يوجب العلم النظري.

(كذا له) أي لابن الصلاح حيث صرح باختياره له والجزم بأنه هو الصحيح والآل فقد سبقه إلى القول بذلك في الخبر المتلقى بالقبول الجمهور من المحدثين والأصوليين، بل وكذا غير واحد في الصحيحين. ولفظ الأستاذ أبي إسحاق

(١) حديث تواتر معناه انظر طرقة في: المعبر في تخريج أحاديث المنهاج والمختصر (ص ٥٧ - ٦٢)، والابتهاج بتخريج أحاديث المنهاج (ص ١٨٠ - ١٩٠).

الإسفرائيلي: «أهل الصنعة مجمعون على أن الأخبار التي اشتمل عليها الصحيحان مقطوع بصحة أصولها ومتونها». اهـ.

وقال الحافظ العلاتي: «الامة اتفقت على أن كل ما أسنده البخاري ومسلم في كتابيهما الصحيحين، فهو صحيح لا ينظر فيه». اهـ. انظر كلامه في النقد الصحيح لما اعترض عليه من أحاديث المصابيح (ل ٢/٢).

والنقول في هذا الباب كثيرة يطول ذكرها فما ذكرته فيه كفاية إن شاء الله تعالى، ومن رغب المزيد فعليه بكتاب «مكانة الصحيحين» لفضيلة الشيخ خليل ملا خاطر.

والمقصود إثبات أن أحاديث الصحيحين مجتمعين أو منفردين تفيد العلم النظري لأن الأمة تلقتها بالقبول وحصل الإجماع على صحة ما فيها، وعليه فالنظر في أسانيدهما من الخطأ البين.

وإذا كان قد تقرر عند المحدثين أن الحديث يحكم له بالصحة إذا تلقاه الناس بالقبول وعملوا به وإن لم يكن له إسناد صحيح^(١)، وعند ذلك فلا يبحث عن إسناده، ويجب العمل به، وكم من حديث عمل به تحت القاعدة المذكورة، فما بالك بالأحاديث التي ذكر - وهو الحق - أنها أصح الصحيح.

(١) انظر «التحفة المرضية في حل بعض المشكلات الحديثية» للعلامة حسين بن محسن الخزرجي الأنصاري.

فصل

وعليه فالنظر في أسانيد أحاديث الصحيحين مجتمعين أو منفردين خطأ وبيان ذلك من وجوه:

الأول: النظر في أسانيدهما طعن في الأمة التي تلقت أحاديثها بالقبول.

الثاني: وهو مخالف للإجماع الذي نقله جماعة من الحفاظ وغيرهم.

الثالث: النظر في أسانيدهما فيه تهوين لأمرهما، لأنه كما هو معلوم أن السند الذي يُنظر فيه هو السند المحتمل للصحة أو الحسن أو الضعف بأنواعه فدل الألباني بتعديده أنه لا يعتبر أحاديث صحيح مسلم صحيحة كلها، بل كل سند فيه يقبل الأخذ والرد ويمكن أن يصحح أو يضعف حسبما يرى، وهذا بلا شك تهوين عظيم لأمر صحيح مسلم.

وقال علامة الهند ولي الله الدهلوي: «أما الصحيحان فقد اتفق المحدثون على أن جميع ما فيهما من المتصل المرفوع صحيح بالقطع، وأنها متواتران إلى مصنفيهما، وأنه كل من يهون من أمرهما فهو مبتدع متبع غير سبيل المؤمنين». اهـ.
(حجة الله البالغة ١/٢٨٣).

ومثله في الحِطَّة (ص ٥٥) للسيد صديق حسن خان القنوجي، وفي مقدمة السراج الوهاج له (ص ١٩).

الرابع: إن هذا العمل يفتح علينا باباً عظيماً قد يصعب سده فيخرج علينا بعض الناس ويتبع طريقة الألباني المردودة في النظر في أسانيد الصحيحين بدعوى الاجتهاد وترك التقليد واتباع السنة الصحيحة، والبعض الآخر قد يدخل هذا الباب بدعوى نصرة مذهبه، والبعض الآخر يدخل بنية أخرى... وهكذا.

وعند ذلك يكثر منهم ظهور الجهل الفاضح والأوهام والأخطاء وتحدث
فوضى عظيمة قد يصعب السيطرة عليها. فهو بعمله هذا لا يدري أنه يهاجم السنة
بمعمل قوي ويفتح باباً لأعداء السنة للهجوم على أصح الكتب بعد كتاب الله
تعالى.

فصل

والناظر في أسانيد الصحيحين أبان عن جهل فاضح . لأن صاحب الصحيح لم يودع في كتابه كل ما وقف عليه من طرق الحديث، بل إنه انتقى من محفوظاته بعض طرق الأحاديث التي أدخلها في الصحيح .

فيأتي هذا الناظر المتعدي ويقول: هذا الحديث ضعيف لأن فيه مدلساً لم يُصرح بالسماع، أو في سنده فلاناً فهو ضعيف، ويظهر بذلك جهله، لأن صاحب الصحيح قد يخرج الطريق المتكلم فيه لحاجة عنده، لكنه صحيح لديه، أو قد يعرض عن بيان سماع المدلس مكتفياً بسماعه عنده في طريق آخر .

وقد نص الحفاظ على ذلك :

١ - قال الحافظ المتقن أبو بكر الحازمي : «قد يكون الحديث عند البخاري ثابتاً وله طرق أخرى بعضها أرفع من بعض، غير أنه يجيد أحياناً عن الطريق الأصح لنزوله، أو يسأم تكرار الطرق إلى غير ذلك من الأعذار، وقد صرح مسلم بنحو ذلك» . اهـ . (شروط الأئمة ص ٦٠) .

٢ - أما تصريح مسلم بذلك فإنه قال : «إنما أدخلت من حديث أسباط بن نصر، وقطن وأحمد ما قد روله الثقات عن شيوخهم، إلا أنه ربما وقع إليّ عنهم بارتفاع، ويكون عندي من رواية (من هو) أوثق منهم بنزول، فأقتصر على ذلك، وأصل الحديث معروف من رواية الثقات» . اهـ^(١) .

(١) من شرح ابن الصلاح (ص ٩٨)، والنووي (١/٢٥)، وما بين المعكوفتين من شروط الأئمة (ص ٦٣) .

٣ - وأشار إلى ذلك الحافظ ابن الصلاح في مقدمته (ص ٢٦) والنووي في مقدمة شرح مسلم (١٥/١)، وابن رجب الحنبلي في شرح العلل (ص ٤٧٩).

٤ - ولاين حبان كلمة غالية تمثل عمل المحدثين في ذلك الباب، وهي قاصمة لكل من يتقول ويتدخل وينظر في أسانيد الصحيح.

قال الإمام الحافظ ابن حبان في مقدمة صحيحه (١٢٣/١): «فإذا صح عندي خير من رواية مدلس أنه بين السماع فيه، لا أبالي أن أذكره من غير بيان السماع في خبره بعد صحته عندي من طريق آخر»^(١). انتهى كلام ابن حبان جزاء الله خيراً ورحمه.

(١) ومع هذا البيان «المهم جداً» من ابن حبان، فإن المعلقين على «صحيح ابن حبان» أغفلوا كلامه.

فالشخ أحمد شاكِر - رحمه الله تعالى - سكت عن كلام ابن حبان! . أما الطبعة الجديدة من «صحيح ابن حبان» فإن المعلقين عليها - الشيخ شعيب الأرناؤوط، والشيخ حسين أسد - جانباً السكوت واشتغلا بتقل أقسام المدلسين والمصنفات التي عنت بأسمائهم، وهو تكرار لا فائدة فيه، بل عللا بعض أسانيد «صحيح ابن حبان» بوجود مدلسين، انظر مثلاً (٢٤٤/١).

وقد اشفت على «صحيح» ذلكم الإمام النابه «ابن حبان» من تعليقات أهل العصر. وتحقيق شرط أصحاب المصنفات، يكون من أولى الأعمال لمريدي الاشتغال بالتحقيق، والله تعالى أعلم.

فصل

اشتهر عن الإمام النووي رحمه الله تعالى أنه خالف ابن الصلاح في مسألة إفادة أحاديث الصحيحين للعلم، وخلافه محصور في إفادة حديث الصحيحين أو أحدهما للعلم فقط. فهو يرى صحة أحاديثهما، وأن النظر في أسانيدهما ممنوع، وأن الأمة تلقت أحاديثهما بالقبول، فقال في شرح مسلم (٢٠/١): «أحاديث الصحيحين التي ليست بمتواترة إنما تفيد الظن فإنها آحاد، والآحاد إنما تفيد الظن على ما تقرر، ولا فرق بين البخاري ومسلم وغيرهما في ذلك، وتلقي الأمة بالقبول إنما أفادنا وجوب العمل بما فيهما، وهذا متفق عليه».

ثم قال بعد كلام: «وإنما يفترق الصحيحان وغيرهما من الكتب في كون ما فيهما صحيحاً لا يحتاج إلى النظر فيه بل يجب العمل به مطلقاً». اهـ.

وقال قبله (١٤/١): «اتفق العلماء رحمهم الله على أن أصح الكتب بعد القرآن العزيز الصحيحان البخاري ومسلم وتلقتهما الأمة بالقبول». اهـ. وقال في تهذيب الأسماء (٧٣/١): «أجمعت الأمة على صحة هذين الكتابين». اهـ.

وعليه فالإمام النووي رحمه الله تعالى يرى: ١ - أن الأمة تلقت أحاديث الصحيحين بالقبول. ٢ - يجب العمل بما فيهما. ٣ - أنها أصح الكتب بعد القرآن العظيم. ٤ - لا يحتاج للنظر في أسانيدهما. ٥ - أنها تفيد الظن ما لم تتواتر.

وقد مر عن ابن الصلاح أن ظن المعصوم يفيد العلم النظري وأنه الصواب، ونصره الحافظ في «النكت» (٣٧٤/١)، والسيوطي في التدريب (١٣٢/١) ونقلاه عن جماعات من المحققين.

فصل

استثنى الحفّاظ من إفادة أحاديث الصحيحين - مجتمعة أو منفردة - العلم النظري مواضع معروفة انتقدها الحفّاظ خاصة الدارقطني رحمه الله تعالى في تتبعاته. وزاد الحفّاظ في شرح النخبة ما وقع التجاذب بين مدلوليه فقال (ص ٩): «ما لم يقع التجاذب بين مدلوليه مما وقع في الكتابين حيث لا ترجيح لاستحالة أن يفيد المتناقضان العلم بصدقهما من غير ترجيح لأحدهما على الآخر».

وهذا الذي ذكره الحفّاظ لم يقع للأباني في تعديده على صحيح مسلم كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

بل ما توهمه من هذا الباب أجاب عنه السادة العلماء رحمهم الله تعالى وجزاهم خيراً، وبسطوا الكلام وتوسعوا فيه، وصنفوا فيه المصنفات النافعة، بحيث لم يبق لمتقول قول، ولكن ربما يذهب عدم الاطلاع أو عدم النشاط أحياناً أو التدخل فيما لا يعني بصاحبه أحياناً إلى ما لا يحمد عقباه، ونسأل الله تعالى العافية.

أما عن تتبعات الحفّاظ الدارقطني فقد أجيب عنها: قال الإمام النووي في شرح مسلم: «قد استدرك جماعة على البخاري ومسلم أحاديث أخلاً فيها بشرطهما، ونزلت عن درجة ما التزمه وقد ألف الدارقطني في ذلك، ولأبي مسعود الدمشقي أيضاً عليهما استدراك، ولأبي علي الغساني في العلل من التقييد استدراك عليهما وقد أجيب عن ذلك أو أكثره». اهـ.

قال الحفّاظ في مقدمة الفتح (ص ٣٤٦): «وقوله (أي النووي) في شرح مسلم وقد أجيب عن ذلك أو أكثره هو الصواب فإن منها ما الجواب عنه غير متهض». اهـ.



والناظر في انتقادات الدارقطني لمسلم رحمه الله تعالى يجدها ترجع إلى السند أو المتن .

أما انتقاداته للسند فإن أصاب في بعضها فهي لا تعل المتن الذي جاء صحيحاً، ربما في صحيح مسلم نفسه، أو في غيره. والدارقطني نفسه لم يقصد إعلال المتن بل تكلم على سند معين فقط، وإعلال سند واحد لا يمنع من صحة الحديث عنده .

وعذر مسلم في إخراج هذا السند هو كونه في المتابعات أو ليلفت النظر إلى علته أو أنه صح عنده خارج الصحيح ثم أورده في الصحيح بسند آخر طلباً للعلو فيكون من باب الانتقاء الذي عرف به .

أما انتقاداته للمتن فهي في عشرة أحاديث فقط بعضها غير قادح، والآخر يدور حول اختلاف الوصل والإرسال، أو اختلاف الرفع والوقف أو نحو ذلك من زيادة الراوي الثقة، والقاعدة في هذا معروفة والصواب مع مسلم .

وقد أجاب النووي رحمه الله تعالى وجزاه الله خيراً عن هذه الأحاديث جواباً إجمالياً في مقدمة شرحه وتفصيلاً في أثناء شرحه . ولأحد المدرسين^(١) بالجامعة الإسلامية كتاب في هذا الباب أجاد فيه وإن اغترّ أحياناً بكلام الدارقطني .

وعليه فقول الإمام النووي - ومعناه للحافظ - : «وقد أجيب عن ذلك أو أكثره» متوجه إلى الأسانيد التي لا تعل المتن والله تعالى أعلم . وعليه فانتقادات الدارقطني لبعض الأحاديث لا تخرجها عن كونها صحيحة، وليس الخبر كالمعاينة، كما أن انتقادات الدارقطني - أمير المؤمنين في الحديث - على الصحيح لم تسلّم له وقاومه جمع من الحفاظ . قال الحافظ السيوطي في ألفيته (٦) :

وانتقدوا عليهما يسيراً فكم ترى نحوهما نصيراً

فما بالك بمن يأتي في عصرنا - على كثرة من الأوهام والتناقضات - يريد أن

(١) هو الشيخ ربيع بن هادي المدخلي .



يشتغل بالتصحيح والتضعيف لاسانيد الصحيحين إيجاباً وسلباً؟! فمثل من يناطح الصحيح يصدق عليه قول الشاعر:

كناطح صخرة يوماً ليوهنها فلم يضرها وأرهمي قرنه الوعل

وما أحسن ما قاله العلامة أحمد شاكر في تعليقاته على مختصر علوم الحديث لابن كثير (ص ٣٥): «الحق الذي لا مرية فيه عند أهل العلم بالحديث من المحققين، ومن اهتدى بهديهم، وتبعهم على بصيرة من الأمر: أن أحاديث الصحيحين صحيحة كلها، ليس في واحد منها مطعن أو ضعف، وإنما انتقد الدارقطني وغيره من الحفاظ بعض الأحاديث، على معنى أن ما انتقدوه لم يبلغ في الصحة الدرجة العليا التي التزمها كل واحد منها في كتابه، وأما صحة الحديث نفسه، فلم يخالف أحد فيها. فلا يهولنك إرجاف المرجفين، وزعم الزاعمين، أن في الصحيحين أحاديث غير صحيحة، وتتبع الأحاديث التي تكلموا فيها وانقذوها على القواعد الدقيقة التي سار عليها أئمة أهل العلم، واحكم عن بينة، والله الهادي إلى سواء السبيل».

فصل

خالف الألباني الإجماع، لأن انتقاداته للصحيح وقعت خارج المواضع التي استثنأها الحفاظ^(١) من أحاديث الصحيحين والتي تفيد العلم. ذلك أن تعديت الألباني ترجع إلى أمرين:

الأول: تضعيفه لما رواه مسلم في صحيحه من طريق أبي الزبير المكي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما وغيره غير مصرح بالسماع، بدعوى أن أبا الزبير مدلس.

الثاني: تضعيفه لبعض أحاديث وأسانيد وألفاظ حكم عليها بالنعارة أو الشذوذ وقعت في الصحيح.

أما عن الأول، فإن الدارقطني رحمه الله تعالى لم يعل في التبعات ما رواه أبو الزبير عن جابر غير مصرح بالسماع، بل العكس هو الصحيح. فإنه ألزم مسلماً بإخراج أحاديث لم يخرجها في صحيحه بهذه الترجمة. قال الدارقطني: «وترك أيضاً أحاديث من رواية الثقات عن أبي الزبير عن جابر وأحاديث من رواية ابن جريج والثوري وغيرهما وهذا من رسمه».

أجاب الحفاظ أبو مسعود الدمشقي بما نصه: «وأما حديث أبي الزبير عن جابر فلا أعلم ترك له حديثاً واحداً من رواية الأثبات ابن جريج وغيره إلا أخرجه إلا

(١) وقد راجعت ما انتقده الحفاظ أبو علي الغساني على الصحيح، في آخر كتابه «تميز المهمل» مصورة الجامعة الإسلامية فلم أجد شيئاً مما تعدى عليه الألباني، وكلام الغساني خاص بما لم يذكره الدارقطني في الاستدراكات كما نص الغساني على ذلك (ل ٢/٣٢).



حديثاً معلولاً أو حديثاً أخرجه من طريق أخرى من غير حديث جابر فاستغنى عنه». اهـ. من جواب الحافظ أبي مسعود الدمشقي على الدارقطني (ل ١١).

فهذان حافظان جليلان لهما عناية زائدة بالصحيحين يلزمان مسلماً بإخراج ترجمة أبي الزبير عن جابر غاصين الطرف عن تدليس^(١) أبي الزبير. بل إن كلام أبي مسعود الدمشقي مشعر بتقوية هذه الترجمة. نعم ذكر الدارقطني في التتبعات (ص ٤٢٠) حديث: «مُهْلُ أهل العراق» موقوفاً وأعل رفعه في مسلم بأبي الزبير، لكنه صرح في مسلم بالسماع، فيكون إعلال الدارقطني سببه مخالفة أبي الزبير المكّي لبعضهم في رفعه الحديث فقط. ومنه يُعلم أن ترجمة أبي الزبير المكّي عن جابر - صُرح بالسماع أو لم يُصرح - في الصحيح مما تلقته الأمة بالقبول الذي يفيد العلم النظري لأنه خارج عن الأحرف اليسيرة التي انتقدها بعض الحفاظ والله أعلم.

لذلك عندما ترجم الحافظ العلاني لأبي الزبير المكّي في جامع التحصيل (ص ١٢٦) لم يستطع أن يخالف الإجماع فقال: «وكان مسلماً رحمه الله اطّلع على أنها مما رواه الليث عنه وإن لم يروها من طريقه والله أعلم». اهـ.

وذكر مثله تماماً سبط ابن العجمي في التبيين لأسماء المدلسين. ويزاد عليها أو يكون أبو الزبير قد صرح بالسماع أو توبع خارج الصحيح كما سيأتي إن شاء الله تعالى نماذج من ذلك. هذا إن صحت الدعوى القائلة بتدليس أبي الزبير، حيث إنها لم تصح كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

وأما عن الأمر الثاني، فهو داخل فيما لم ينتقد من أحاديث الصحيحين، فاحكم - أخي القارئ - بعد ذلك بما تراه والله المستعان.

(١) وهو لم يصح كما سيأتي - إن شاء الله تعالى - في الفصول الآتية، كما أن عمل الدارقطني وأبي مسعود الدمشقي يدل على أن أبا الزبير المكّي لم يكن عندهما من أهل التدليس.

فصل

بعد أن كتبت الفصول المتقدمة وقفت على كلام للأباني ذكره في مقدمة شرح الطحاوية (ص ١٤ - ١٥) وهو كلام يحتاج لتوضيح ما فيه من أخطاء وتعدّ، وإن مثنى في أوله على الطريقة القويمة .

قال الأباني: «والصحيحان هما أصح الكتب بعد كتاب الله تعالى باتفاق علماء المسلمين من المحدثين وغيرهم فقد امتازا على غيرهما من كتب السنة بتفردهما بجمع أصح الأحاديث الصحيحة، وطرح الأحاديث الضعيفة والمتون المنكرة، على قواعد متينة، وشروط دقيقة، وقد وفقوا في ذلك توفيقاً بالغاً لم يوفق إليه من بعدهم ممن نحا نحوهم في جمع الصحيح، كابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم، وغيرهم حتى صار عرفاً عاماً أن الحديث إذا أخرجه الشيخان أو أحدهما فقد جاوز القنطرة ودخل في طريق الصحة والسلامة، ولا ريب في ذلك، وأنه هو الأصل عندنا». اهـ.

ويا ليته وقف عند هذا الحد وأتبعه، وكلامه يطلب منه نبذ تعديه على الصحيح وحكمه بالنعارة أو الشذوذ على بعض الألفاظ، وقد أبلغ في الرد على نفسه. لكنه استدرك أو تناقض فقال: «وليس معنى ذلك أن كل حرف أو لفظة أو كلمة في الصحيحين هو بمنزلة ما في القرآن لا يمكن أن يكون فيه وهم أو خطأ في شيء، من ذلك من بعض الرواة. كلا فلسنا نعتقد العصمة لكتاب بعد كتاب الله تعالى أصلاً، فقد قال الإمام الشافعي وغيره: أبي الله أن يتم إلا كتابه. ولا يمكن أن يدعي ذلك أحد من أهل العلم ممن درسوا الكتابين دراسة تفهم وتدبر مع نبذ التعصب، وفي حدود القواعد العلمية الحديثية». اهـ.



وكلامه احتوى على مخالفتين: الأولى: من المعروف عند المحدثين وغيرهم أن أحاديث الصحيحين تلقنتها الأمة بالقبول، ولذلك كانت صحيحة، لأن الأمة معصومة من الخطأ. وهذا التلقي بالقبول خاص بما لم ينتقده الحفاظ، وأن هذا الانتقاد لا يخرج هذه الأحاديث المنتقده عن الصحة غالباً. هذا ما قرره الأئمة الحفاظ وغيرهم من الفقهاء والأصوليين وقد مر ذكره (ص ٩). لكن الألباني في كلامه خطورة كبيرة حيث إنه أطلق الأمر، وجعل لأي مدع الحق في الحكم على أحاديث الصحيحين بما يراه في حدود «القواعد العلمية الحديثية». وهنا تناقض آخر منه لأن القواعد العلمية الحديثية تقرر عكس ما يقوله تماماً فهي مشرقة وهو مغرب وشتان بين مشرق ومغرب. فالقواعد العلمية الحديثية تقرر أن أحاديث الصحيحين صحيحة جداً ولا يجوز النظر في أسانيدھا سوى أحرف يسيرة معروفة تكلم عليها بعض الحفاظ كالدارقطني، فلا بد أن يقيد الألباني كلامه بهذا القيد الهام جداً الذي إن تعداه - وقد حصل - يكون قد خالف الإجماع وحكم على الأمة بأنها غير معصومة وقد اجتمعت على خطأ، والله الهادي للصواب.

ثم أتى الألباني بمثال يوضح ما توهمه ويظهر للقارىء خطأ منهجه فقال: «فهذا مثلاً حديثها الذي أخرجاه بإسنادهما عن ابن عباس: «أن النبي ﷺ تزوج ميمونة وهو محرم». فإن من المقطوع به أنه ﷺ تزوج ميمونة وهو غير محرم، ثبت ذلك عن ميمونة نفسها، ولذلك قال العلامة المحقق محمد بن عبد الهادي في تنقيح التحقيق (١/١٠٤/٢) وقد ذكر حديث ابن عباس: «وقد عُذ هذا من الغلطات التي وقعت في الصحيح وميمونة أخبرت أن هذا ما وقع والإنسان أعرف بحال نفسه». اهـ.

أقول وبالله التوفيق: المثال الذي أتى به الألباني عليه لا له، فإنه من الأحاديث المشهورة التي وقع التجاذب بين مدلوليها، ومثلها لا تفيد العلم لاستحالة أن يفيد المتناقضان العلم وقد تكلم العلماء على هذا الحديث واختلفوا فيه منذ القرن الأول وانظر الفتح (١٦٥/٩) ونصب الراية (٣/١٧٠ - ١٧٤) ونيل الأوطار (٥/١٧ - ١٩) لترى ذلك، فالألباني أطلق في موضع التقييد وهو خطأ فادح.

على أن الجمع بين ما جاء من أنه ﷺ تزوج ميمونة وهو محرم وبين نفيها رضي الله عنها ذلك قال به جمع من العلماء، والجمع أولى من غيره وهو سبيل أهل العناية والورع.

ومن أجداد في هذا المقام الإمام الحافظ ابن حبان البستي حيث قال: «وليس في هذه الأخبار تعارض، ولا أن ابن عباس وهم، لأنه أحفظ وأعلم من غيره، ولكن عندي أن معنى قوله: تزوج وهو محرم، أي داخل في الحرم، كما يقال: أنجد وأتهم إذا دخل نجداً وتامة، وذلك أن النبي ﷺ عزم على الخروج إلى مكة في عمرة القضاء، فبعث من المدينة أبا رافع ورجلاً من الأنصار إلى مكة ليخطبا ميمونة له ثم خرج وأحرم، فلما دخل مكة طاف وسعى وحل من عمرته وتزوج بها وأقام بمكة ثلاثاً، ثم سأله أهل مكة الخروج فخرج حتى بلغ سرف فبنى بها وهما حلالان، فحكى ابن عباس نفس العقد وحكت ميمونة عن نفسها القصة على وجهها، وهكذا أخبر أبو رافع وكان الرسول بينهما فدل ذلك - مع نفيه عليه السلام عن نكاح المحرم وإنكاحه - على صحة ما ادعيناه». انتهى من نصب الراية (١٧٣/٣).

فكان يجب على الألباني أن يذهب إلى هذا المذهب القوي دفاعاً عن الصحيحين لا أن يتخذ هذا الحديث قنطرة للكلام على أسانيد الصحيحين حسباً يراه، ولا يقتصر على نقل كلام ابن عبد الهادي وإن كان ابن عبد الهادي قد ضعف القول بأن هذا من غلطات الصحيح، كما يفهم من قوله «عدّ» بالبناء للمجهول فتأمل.

الثانية: قول الألباني: «فلسنا نعتقد العصمة لكتاب بعد كتاب الله أصلاً».

هذه والله سقطة شنيعة، فمن المعلوم أن القرآن كلام الله عز وجل غير مخلوق، وكلام الله صفة من صفاته، فكيف يعتقد من يدعي السلفية العصمة لصفة من صفات الله تعالى عما يقولون علواً كبيراً، وهذا كلام لا يقوله إلا معتزلي يؤمن بخلق القرآن.

ونظيره قوله: «والعصمة لله وحده» انظر صحيحته (٤/٤٢٩)، ومقدمة الطحاوية (ص ٢٧)، ومقدمة رياض الصالحين صفحة (س). فأثبت عصمة وهي



تقتضي عاصياً ومعصوماً ومعصوماً منه. ويقول: «وحده» يكون قد نفى العصمة عن الأنبياء والمرسلين، بالإضافة إلى إثباته صفة الله عز وجل بدون توكيف وصفات الله توكيفية. وهي لفظة في نهاية السقوط والبطلان، ولو صدرت من مخالف له وتنبه لها لاتهمه بطامات ولعده من أهل البدع والأهواء، ولكنني لا أحكم على عباد الله عز وجل بهذه الفظائع. والمقصود أنه غفل غفلة شديدة، وهو لا يعذر هنا بجهله، والله أعلم.

القسم الأول

في رد تعدي الألباني على رواية أبي الزبير عن جابر في صحيح مسلم

ضعف الألباني ما رواه أبو الزبير المكي غير مصرح بالسماع عن جابر في صحيح مسلم بدعوى تدليس أبي الزبير. وينبغي ذكر كل ما ضعفه الألباني وبيان خطئه.

وقبل ذلك يحسن إيراد بعض الفوائد الهامة في فصول.

* * *

فصل

أبو الزبير المكي هو محمد بن مسلم بن تدرس المكي مولى حكيم بن حزام. الحافظ المكثّر، الثقة المتقن، روى عن العبادلة الأربعة وعن عائشة وجابر وأبي الطفيل وجماعة من التابعين. وروى عنه عطاء والزهري وابن جريج وحماد بن سلمة ومالك والليث وغيرهم. وثقه غير واحد منهم ابن معين والعجلي والنسائي، وقال أحمد: قد احتمله الناس، وقال الذهبي في الميزان: هو من أئمة العلم، اعتمده مسلم، وروى له البخاري متابعة. اهـ. (الميزان ٤/٣٧).

ومن تكلم فيه فعلى قسمين:

الأول: من تكلم فيه بكلام مردود كاتهامه بإساءة الصلاة أو التطفيف في الميزان ونحو ذلك. وهذا جرح مردود كما بينه ابن حبان في الثقات (٣٥١/٥)،

وابن عبدالبر في الكنى (٥٣٩/١)^(١)، ولا أذكر كلامهما خشية الإطالة، ومن رغب فعليه بالكتابين المذكورين.

الثاني: من تكلم فيه لأجل التدليس، وسيأتي تفصيل ذلك إن شاء الله تعالى. والمعتمد عند المحدثين أن التدليس ليس بعيب إلا تدليس التسوية، ولم يفعل الأخير أبو الزبير اتفاقاً. وأقدم من وصفه بالتدليس النسائي كما سيأتي (ص ٣٢) ثم ابن حزم (المحل ٣٩٦/٧، ١١/٩، ٣٣/١٠) ثم توارد من جاء بعدهما على ذكره ضمن المدلسين.

(١) رسالة دكتوراه بجامعة أم القرى - مكة المكرمة ..

فصل

استدل من قال بتدليس أبي الزبير بأمرين :
أولهما - وهو الأشهر :

بما رواه يعقوب بن سفيان الفسوي (المعرفة والتاريخ ١٦٦/١) قال ابن بكير: «وأخبرني حبيش بن سعيد عن الليث بن سعد قال: جئت أبا الزبير فأخرج إلينا كتاباً فقلت: سماعك من جابر؟ قال: ومن غيره، قلت: سماعك من جابر، فأخرج إلي هذه الصحيفة». اهـ.

وروى ابن حزم في المحلى (٩٩/١٠) والعقيلي في الضعفاء (١٣٣/٤)، وابن عدي في الكامل (٢١٣٦/٦) من طريق سعيد بن أبي مريم قال حدثنا الليث بن سعد قال: «قدمت على أبي الزبير فدفعت إلي كتابين فسألته: كل هذا سمعته من جابر بن عبد الله؟ قال: منه ما سمعت ومنه ما حدثت، فقلت: أعلم لي على كل ما سمعته منه فأعلم لي على هذا الذي عندي^(١)». اهـ.

لكن المدقق بإمعان في رواية الليث المذكورة، وهو مجرد عن اتهام أبي الزبير بالتدليس، يرى أن أبا الزبير لم يدلّس مطلقاً، واتهامه بناء على هذه الرواية بالتدليس ظلم له. لأن أبا الزبير لم يحدث الليث، ولكن ناوله بعض أصوله مناقلة مجردة عن

(١) ذكر الحافظ عبد القادر القرشي في كتاب الجامع من الجواهر المضية (٤٢٨/٢) عن ابن حزم وعبد الحق الإشبيلي أن هذه الأحاديث سبعة عشر حديثاً، وهو خطأ لأنه يخالف للواقع، ففي مسلم وحده اثنان وعشرون حديثاً من طريق الليث عن أبي الزبير عن جابر والله أعلم.

السمع والإجازة، والتدليس لا بد وأن يكون مع الأداء، ولم يحدث أداء فأين التدليس؟! .

ومن عادة المحدثين أن تكون عندهم بعض كتب يكتبون فيها مسموعاتهم أو مسموعات شيوخهم، خاصة الحفاظ منهم كأبي الزبير، والعمدة على اتهام الراوي بالتدليس أو غيره هو وقت الأداء. والحافظ الذهبي صرح بهذا المعنى وأجاد إجابة ملفتة، فقال في سير أعلام النبلاء (٥/٣٨٣): «وعمدة ابن حزم (أي في رد عنعنة أبي الزبير) حكاية لليث، ثم هي دالة أن الذي عنده إنما هو مناولة، فالله أعلم أسمع ذلك منه أم لا». اهـ. ولذلك عندما ذكر الذهبي أبا الزبير المكفي في «من تكلم فيه وهو موثق» رقم ٣١٧ أشار إلى تضعيف القول بتدليسه وقال: قيل يدلس. اهـ.

والمناولة التي حدثت من أبي الزبير لليث ما هي إلا غارية حتى إذا نسخها الليث من نسخة أبي الزبير عاد وقرأ هذه النسخة على أبي الزبير أو سمعها من لفظه. فكيف نحكم بواسطة هذه الغارية على حافظ من حفاظ التابعين المكثرين بالتدليس؟! وتتوقف في أحاديثه التي عنعنها أو نحكم عليها بالضعف؟! .

فإذا حكمنا على كل من يعير بعض أصوله بأنه مدلس، لم يسلم من التدليس أحد من الحفاظ المكثرين الذين كانوا يغيرون أصولهم. والمدلسون عددهم لا يتجاوز المائة والخمسين في جزء الحفاظ ابن حجر، وعليه في هذا الجزء شذرة من الأخذ والرد.

والمناولة المجردة عن الإجازة من أضعف أنواع التحمل، وغير معمول بها عند الجمهور. قال الحافظ ابن الصلاح في المقدمة (ص ١٩٤): «المناولة المجردة عن الإجازة، بأن يناوله الكتاب كما تقدم ذكره أولاً، ويقتصر على قوله هذا من حديثي أو من سمعاتي ولا يقول اروه عني، أو أجزت لك روايته عني ونحو ذلك، فهذه مناولة مخجلة لا تجوز الرواية بها». اهـ.

وفي النخبة (ص ٦٤): «واشترطوا في صحة المناولة اقترانها بالإذن بالرواية». اهـ. أضف إلى ذلك أن الليث بن سعد نفسه لم يعتمد على هذه المناولة،

بل سعى إلى أبي الزبير وسمع منه، لأنه روى عنه أحاديث فيها تصريح الليث بالسمع أو التحديث، وهذا اللفظان لا يكونان في المناولة المقرونة بالإجازة. فما بالك بالمناولة المجردة تماماً هل يقال فيها سمعت وحدثنا ونحو ذلك؟! .

ثانيهما:

قد يستدل البعض على أن أبا الزبير المكي كان من المدلسين بقول بعضهم: لم يسمع من فلان ولم يسمع من فلان.

قال ابن أبي حاتم عن أبيه: يقولون إنه لم يسمع من ابن عباس، قال أبي: رآه رؤية، ولم يسمع من عائشة، ولم يلق عبدالله بن عمرو. (المراسيل ص ١٩٣).

قال ابن معين: لم يسمع من عبدالله بن عمرو بن العاص. (تاريخ ابن معين برواية الدوري ٥٣٨/٢).

قال الذهبي في تذكرة الحفاظ (١/١٢٧): «حديثه عن عائشة في صحيح مسلم، وما أراه لقيها». اهـ.

وقال أيضاً في الميزان (٤/٣٧): «روايته عن عائشة وابن عباس في الكتب الستة إلا البخاري، وروايته عن ابن عمر في مسلم، وروايته عن عبدالله بن عمرو السهمي في ابن ماجه». اهـ.

فإن المحدثين - أحياناً - يستدلون بمثل ذلك على تدليس الراوي، ولعل النسائي رماه بالتدليس من أجل ذلك.

ويجيب عنه بالآتي: إن صح القول بعدم سماعه من المذكورين فلا يعتبر هذا دليلاً على تدليسه لأن التدليس هو أن يروي عن لقيه ما لم يسمعه منه. فما دام أنه لم يلق المذكورين فروايته عنهم تكون من باب الإرسال الخفي، لا من باب التدليس على الأصح.

قال الحافظ في تعريف أهل التقديس (ص ١٦): «وإذا روى عن عاصره، ولم يثبت لقيه له، شيئاً بصيغة محتملة فهو الإرسال الخفي، ومنهم من ألحقه بالتدليس، والأولى التفرقة لتمييز الأنواع». اهـ.

وقال الحافظ أيضاً في النكت على ابن الصلاح (٢/٦١٥): «التدليس مختص بالرواية عمن له منه سماع، بخلاف الإرسال والله أعلم». اهـ.

وصرح الحافظ العلاتي في جامع التحصيل (ص ١١٠) بضعف قول من ألحق بالتدليس من روى عمن يعلم أنه لم يلقه أو لم يدركه أصلاً. ويؤيد هذا قول الحافظ في التهذيب في ترجمة أبي قلابة البصري (٥/٢٢٦): «قال ابن أبي حاتم عن أبي زرعة: لم يسمع أبو قلابة من علي، ولا من عبدالله بن عمر، وقال أبو حاتم: لم يسمع من أبي زيد عمرو بن أخطب ولا يعرف له تدليس. وهذا مما يقوي من ذهب إلى اشتراط اللقاء في التدليس لا الاكتفاء بالمعاصرة». اهـ.

قال العبد الضعيف: ولعل النسائي ذكره في المدلسين بسبب عدم تفرقة بين الإرسال الخفي والتدليس، ويؤيده تصرف النسائي مع سعيد بن أبي عروبة فإنه وصفه بالتدليس (تعريف أهل التقديس ص ٣١) ودليله أنه روى عن جماعة ولم يسمع منهم وعاصرهم كما في التهذيب (٤/٦٤). وعلى كل فلم أقف على مصنف النسائي في المدلسين، لكن نقل الذهبي عن النسائي في الميزان (١/٤٦٠): «قال النسائي: ذكر المدلسين: الحجاج بن أرطاة، والحسن، وقتادة، وحמיד، ويونس بن عبيد... وأبو الزبير... الخ هكذا ذكرهم النسائي أسماء متعاقبة، فلم يذكر دليلاً على تدليس كل راوٍ». اهـ.

فلعل هذا هو بعض مصنف النسائي في المدلسين، ويؤيده أن للنسائي مصنفات لا تزيد عن ورقتين أو ثلاث^(١). وإبهام النسائي لسبب رمي أبي الزبير بالتدليس لا يقاوم ما يرجح عدم تدليسه والذي سأذكره قريباً إن شاء الله تعالى، فيبقى أبو الزبير على البراءة الأصلية.



(١) انظر مقدمة «عمل اليوم والليلة للنسائي» للشيخ فاروق حمادة.

الأولى: قال الحافظ الذهبي في تذكرة الحفاظ (١٢٧/١) في ترجمة أبي الزبير المكي: «وحدِيثه عن عائشة في صحيح مسلم وما أراه لقيها». اهـ.

قال العبد الضعيف: وهذا انتقال ذهن أو سبق قلم من الذهبي رحمه الله تعالى، فقد فتشت عن روايته عن عائشة في مسلم فلم أجدها. وكما في تحفة الأشراف للمزي (٣٠٠/١٢) لم يرو عنها في الكتب الستة إلا حديثاً واحداً مقرونة بابن عباس أن النبي ﷺ: «أخّر طواف يوم النحر إلى الليل».

علقه البخاري (الفتح ٥٦٧/٣)، ووصله أبو داود (٢٨٠/٢)، والترمذي (تحفة ٦٦٨/٣) وقال حسن، والنسائي في الكبرى، وابن ماجه (١٠١٧/٢). ولم يتعقب الحافظ ابن حجر العسقلاني في النكت الظراف الحافظ المزي بشيء، فهو موافق له.

وقال الذهبي أيضاً في الميزان (٣٧/٤): «روايته عن عائشة وابن عباس في الكتب الستة إلا البخاري». اهـ.

قلت: أما روايته عن أم المؤمنين رضي الله عنها في مسلم فتقدم الكلام عليها. وأما روايته عن ابن عباس في مسلم فهذا لم يقع في مسلم خلافاً للذهبي، بل علّق له البخاري الحديث المذكور، وروى له ابن ماجه حديثاً آخر فقط، وانظر تحفة الأشراف (٢٣٦/٥ - ٢٣٧).

الثانية: قال الذهبي في الميزان (٣٧/٤): «وروايته عن ابن عمر في مسلم». اهـ. وقد أدرج عبارته وسط من اختلف في سماعه منهم، فلعل عبارته تشعر بعدم سماعه من ابن عمر رضي الله عنها.

فأقول وبالله التوفيق: سمع أبو الزبير من ابن عمر رضي الله عنها في صحيح مسلم وخارجه. أما في الصحيح فقال مسلم (١٥٨٤/٣): «حدثني محمد بن رافع، حدثنا عبدالرزاق، حدثنا ابن جريج، أخبرني أبو الزبير، أنه سمع ابن عمر يقول سمعت رسول الله ﷺ «ينهى عن الجر والدباء، والمزفت». اهـ.

وخارج مسلم كثير منه ما رواه علي بن الجعد (ل/٣٣٥): «أنا زهير عن أبي الزبير قال: رأيت ابن عمر اکتوی فی أصل أذنه من اللقوة». وبه: (ل/٣٣٦): «عن أبي الزبير سمعت رجلاً يسأل ابن عمر عن المسح على الخفين فأمره أن يمسخ». وسندهما صحيح.

وفي جزء أحاديث أبي الزبير عن غير جابر للحافظ أبي الشيخ الأصبهاني (ل/٢) ثلاثة أحاديث صرح فيها أبو الزبير بالسماع من ابن عمر رضي الله عنهما، والله أعلم.

فصل

ويؤيد ما سبق من نفي دعوى تدليس أبي الزبير عدة أمور:
الأول: موقف شعبة بن الحجاج من أبي الزبير المكي .

١ - كان شعبة يجرم التدليس جداً ويقول: التدليس أخو الكذب، ويقول: التدليس في الحديث أشد من الزنا، ولئن أسقط من السماء أحب إليّ من أن أدلس... ونحو ذلك من الألفاظ التي رواها عنه ابن أبي حاتم الرازي في مقدمة الجرح (ص ١٧٣)، وابن عدي في الكامل (٤٧/١)، وأبو نعيم في الحلية (١٥٣/٧) وغيرهم .

٢ - وبسبب تحريمه للتدليس كان يتشدد في الرواية، فيقول: كل كلام ليس فيه سمعت فهو خل وبقل (الحلية ١٤٩/٧). ولم يكن رحمه الله تعالى وهو ممن أقامهم الله تعالى لحفظ دينه يخالف فعله قوله . فتجده يقول: ما سمعت من رجل حديثاً حتى قال للذي فوفقه سمعته منه إلا حديثاً واحداً. اهـ. (الحلية ١٥١/٧). ولذلك كان كثيراً ما يسأل مشايخه ويراجعهم ليستوثق من سماعهم، وكان لا يرضى أن يسمع الحديث عشرين مرة (تذكرة الحفاظ ١٩٤/١). وقد عقد ابن أبي حاتم فصلاً في ترجمة شعبة بن الحجاج في مقدمة الجرح والتعديل (١٦٣/١) ذكر فيه بعض أخباره في هذا الباب .

وأكتفي هنا بذكر مثال واحد لم يذكره ابن أبي حاتم في مقدمة الجرح والتعديل، قال أبو داود الطيالسي: حدثنا شعبة عن عمرو عن جابر قال: كنا نزل على عهد رسول الله ﷺ والقرآن ينزل. فقلت - أي شعبة -: أنت سمعته من جابر؟ قال: لا. (منحة المعبود ٣١٢/١). فانظر ليقظة شعبة، وعدم استسلامه لما يسمع وإن كان من أمثال عمرو بن دينار .

ولذلك قال الحافظ في الفتح (١٢٠/١): «شعبة لا يحمل عن مشايخه إلا صحيح حديثهم». اهـ.

٣ - أكثر شعبة^(١) من الأخذ عن أبي الزبير، فعدد أحاديث شعبة عن أبي الزبير عن جابر أربعمئة حديث كما في الضعفاء للعقيلي (٤/١٣١)، والميزان (٤/٤٠). وهذه الأحاديث سمعها أبو الزبير من جابر بلا شك، لما مر ذكره من تشدد شعبة، وقول الحافظ: «شعبة لا يحمل عن مشايخه إلا صحيح حديثهم».

ويقول الحافظ أيضاً في النكت على ابن الصلاح (٢/٦٣٠): «المعروف عنه - أي شعبة - أنه كان لا يحمل عن شيوخه المعروفين بالتدليس إلا ما سمعوه». اهـ.

ويؤيد ذلك قول الساجي: «وبلغني عن يحيى بن معين أنه قال: استحلف شعبة أبا الزبير بين الركن والمقام إنك سمعت هذه الأحاديث من جابر؟ فقال: الله إني سمعتها من جابر يقول ثلاثاً». اهـ. (التهذيب ٩/٤٤٣).

وما رواه الساجي - وإن كان بلاغاً - لكن الواقع يؤيده، فإن شعبة كان يذم التدليس جداً، ويتعرف حديث مشايخه الخالي عن التدليس كما مر، فغير بعيد أن يستحلف أبا الزبير ليطمئن قلبه. ولا يقال إن استحلاف شعبة لأبي الزبير، وكذا سؤال الليث لأبي الزبير ونحوه سؤال زهير بن معاوية له (تحفة الأحوذى ٨/٢٠١، الجعديات ل ٣٣٦) مشعر بتدليسه. لا يقال ذلك لأن هذه عادة في

(١) قال ابن حبان في المجروحين (١/١٥١): «لم يسمع شعبة من أبي الزبير إلا حديثاً واحداً أن النبي ﷺ صلى على النجاشي». اهـ.

هذا - والله أعلم - سبق قلم أو انتقال ذهن من ابن حبان، قصد أن يقول: لم يحدث شعبة عن أبي الزبير إلا حديثاً واحداً، فقال: لم يسمع شعبة... إلخ، فإكثار شعبة عن أبي الزبير معروف، ودونك ضعفاء العقيلي (٤/١٣١)، وكامل ابن عدي (٦/٢١٣٥)، والميزان (٤/٣٨). نعم ما حدث به شعبة عن أبي الزبير قليل، قال الذهبي (٤/٤٠): «قلما روى شعبة عنه». اهـ. وقال الحافظ عبدالعزيز النخشي في فوائد الخيالي (ل ٦): «لم يحدث عنه إلا حديثاً واحداً». اهـ.

السلف، كانوا يسألون ويستخلفون الرواة، والأمر في ذلك معروف وانظر تذكرة الحفاظ (١٠، ٦/١) لترى بعض الأمثلة.

ولعل الأربعمئة حديث هي كل حديث أبي الزبير عن جابر أو غالبه، فله عن جابر في تحفة الأشراف (٣/٢٨٥ - ٣٥٦) ثلاثمئة وستون حديثاً فقط، فتأمل هذا جيداً.

٤ - عندما انحرف شعبة عن أبي الزبير جرحه بجروح مختلفة^(١) فقال مرة: لا يحسن الصلاة، وقال: كان يسترجع في الميزان، وذكر أنه افتري على رجل مسلم. وبسبب ذلك لم يحدث شعبة عن أبي الزبير إلا نادراً. لكن شعبة - الذي ساوى بين التدليس والزنا - لم يصرح بأن أبا الزبير كان مدلساً ولو بإشارة. وشعبة يعرف أن بيان تدليس أبي الزبير - إن صح - يجب عليه أن يبينه نصيحة واجبة منه للمسلمين، ولكنه لم يشر بكلمة واحدة صريحة أو غير صريحة إلى تدليس أبي الزبير، مما يدل على أن أبا الزبير لم يكن مدلساً، ومن باب أولى لم يشتهر به.

٥ - وقول وفعل شعبة يُقدّم عند التعارض مع قول وفعل الآخرين لأنه أجل وأقدم. وتشدّده في هذا الباب مشهور بالإضافة إلى تعاصره مع أبي الزبير وأخذه عنه، وقول المعاصر مقدم على قول غيره والله أعلم.

الثاني: مما يؤيد القول بعدم تدليس أبي الزبير، هو أن من كتب في الرجال من المتقدمين وهم أصحاب الأصول التي يعتمد عليها لم يذكروا أبا الزبير بالتدليس.

١ - علي بن المديني وثّقه في سؤالات ابن أبي شيبة له ولم يذكره بتدليس (ص ٨٧).

٢ - أحمد بن حنبل ذكره في العلل (١/٨٣) ولم يذكر ما يدل على تدليسه.

(١) وقد أجاد في الرد على شعبة جماعة منهم ابن حبان في الثقات (٥/٣٥٢)، وابن عبد البر في الكنى (١/٥٣٩).

٣ - يحيى بن معين ذكره في التاريخ (٣/٨٩)، وفي رواية الدارمي (رقم ٧٤٩) ووثقه ولم يذكره بتدليس.

٤ - البخاري ذكره في تاريخه الكبير (٢٢١/١/١) ولم يذكر أنه مدلس.

٥ - مسلم ذكره في الكنى (رقم ٤١٠)^(١) ولم يذكره بتدليس.

٦ - وذكره العجلي في ثقافته ووثقه (ص ٤١٣) ولم يذكره بتدليس.

٧ - وابن سعد ترجمه في الطبقات (٤٨١/٥) ولم يذكر أنه مدلس.

٨ - ابن أبي حاتم ترجمه ترجمة موسعة في الجرح والتعديل (٧٤/١/٤) ولم يذكر ما رمي به من تدليس ولو بأدنى إشارة، رغم أنه كاد أن يستوعب أقوال المتقدمين عنه في أبي الزبير.

٩ - والدولابي ذكر توثيقه في الكنى (١٨٤/١) ولم يذكره بتدليس.

١٠ - وابن حبان أثنى عليه في ثقافته (٣٥١/٥) ولم يشر إلى أنه مدلس، وعادة ابن حبان أن يذكر الجرح لأدنى شبهة.

١١ - وقال الحاكم في معرفة علوم الحديث (ص ١١١): «أهل الحجاز والحرمين ومصر والعمالي ليس التدليس من مذهبهم». اهـ.

وذكر حديثاً فيه أبو الزبير المكي فقال: «وفيه رجال غير معروفين بالتدليس». اهـ. (طبقات المدلسين ص ٤٥).

١٢ - وابن عدي جمع في كامله (٢١٣٧/٦) غالب ما تفرق ولم يصرح بتدليسه، ولم ينقل ذلك عن تقدمه ولو بإشارة، وعادته أن يختم ترجمته بكلمة تدل على رأيه في المترجم فقال: «ولا أعلم أحداً من الثقات تخلف عن أبي الزبير إلا وقد كتب عنه، وهو في نفسه ثقة، إلا أن يروي عنه بعض الضعفاء فيكون الضعف من جهتهم». اهـ.

(١) رسالة ماجستير بالجامعة الإسلامية - المدينة المنورة -.



فأين التدليس الذي رمي به أبو الزبير بل وقيل: إنه مشهور به؟!.

١٣ - وابن عبد البر ترجمه في الكنى (١/٥٣٩) ودافع عنه وأثنى عليه ولم يشر إلى كونه مدلساً ولم يدافع عن رميه بالتدليس لأنه لم ينقل عن أحد من المتقدمين عنه ما يدل على ذلك.

١٤ - والدارقطني لم يذكره في مصنفه في المدلسين كما تدل عليه عباراتهم (طبقات المدلسين ص ٤٥) وهو يدل على مخالفة الدارقطني للنسائي، لأنه تأخر عنه ومع إمامته وتقدمه يبعد عليه ألا يطلع على كتاب النسائي في المدلسين أو يخفى عليه حال تابعي مشهور غالب حديث جابر يدور عليه.

فلم يبق إلا ذكر النسائي له في أسماء المدلسين مع تهويل ابن حزم. ثم جاء من تأخر عنها وأخذ قولها مسلماً وذكره بالتدليس وتواردوا على ذلك، ولا حجة لهم إلا شبهة تعلقوا بها وهي رواية الليث عنه (غالباً)، وقد تقدم أنها لا تدل على تدليسه. فإذا كان شعبة، وابن معين، وابن المديني، وأحمد، والبخاري، ومسلم، والرازيون، والدارقطني، وابن حبان، وغيرهم من أئمة الجرح والتعديل الذين حفظوا لنا الآثار النبوية وتكلموا على الرجال جرحاً وتعديلاً ولا يحسن بهم أن يسكتوا عن بيان حال الرواة قد اتفقت أقوالهم مع أفعالهم على أن أبا الزبير لم يكن مدلساً ولم ينقل عنهم حرف من ذلك، فلا يحسن بعد ذلك اتهام أبي الزبير بالتدليس، والله أعلم.

الثالث: ويؤيده أيضاً عمل الأئمة الحفاظ المصنفين لكتب السنة المعتمدة المتداولة منذ قرون بعيدة. فإنك تجد الأئمة الحفاظ المصنفين - إلا البخاري^(١) الذي علّق له وروى عنه مقروناً بغيره - يروون حديث أبي الزبير محتجين به، وستأتي الأمثلة على ذلك إن شاء الله تعالى عند الكلام التفصيلي على الأحاديث، ولكن يحسن تعداد بعض هؤلاء الحفاظ المشار إليهم.

فإكثار مسلم عنه معروف فهو تصحيح منه لعننته، ويضاف إلى مسلم جماعة من الأئمة هم:

(١) انظر التنبيه الآتي (ص ٤٢).

أبو زُرعة الرازي، قال مكِّي^(١) بن عبدان - أحد حفاظ نيسابور -:
«سمعت مسلم بن الحجاج رضي الله عنه يقول: عرضت كتابي هذا على أبي زرعة
الرازي، فكل ما أشار أن له علة تركته، وكل ما قال: إنه صحيح وليس له علة
خرجته». اهـ.

أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعثمان بن أبي شيبة، وسعيد بن
منصور، وهم من شيوخه؛ قال مسلم في كتاب الصلاة (١٢٢/٤ بشرح النووي):
«ليس كل شيء صحيح وضعته ههنا، إنما وضعت ههنا ما أجمعوا عليه». اهـ.

قال شيخ الإسلام سراج الدين البلقيني في محاسن الاصطلاح (ص ٩١):
«أراد مسلم بقوله «ما أجمعوا عليه» أربعة: أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين،
وعثمان بن أبي شيبة، وسعيد بن منصور الخراساني». اهـ.

ويؤيد صحة توجيهِ البلقيني لكلام مسلم أن مسلماً تلميذ البخاري وخريجه،
وكان يجب أن يقتفي أثر شيخه، والبخاري عندما صنف الصحيح عرضه على
شيوخه علي بن المديني وأحمد بن حنبل ويحيى بن معين وغيرهم... إلخ المذكور في
هدي الساري (ص ٤٨٩).

فهؤلاء - ابن حنبل، وابن معين، وابن أبي شيبة، وابن منصور، والرازي -
خمس من كبار أعيان الأمة في الحفظ ومعرفة الرجال والعلل اتفقوا على صحة
أحاديث صحيح مسلم ومنها ما رواه أبو الزبير المكِّي معنعناً.

واحتج به أبو داود، وسكت عن أحاديثه غير مصرحٍ بالسماع ولم يعلها،
وكذا المنذري وافق أبا داود على سكوته. وصحح له الترمذي في جامعه
كثيراً. وكذلك الكتب الملتحقة بالصحيح خاصة ابن خزيمة، والمنتقى لابن
الجارود. وصحح له الحاكم ووافقه الذهبي في تلخيص المستدرک.

وأما عن اعتماد ابن حبان له في صحيحه فهو كثير جداً، وقد قال في مقدمة
صحيحه:

(١) صيانة صحيح مسلم (ص ٦٨، ٩٨)، مقدمة شرح مسلم (١٥/١).

«وأما شرطنا في نقلة ما أودعناه كتابنا هذا من السنن فإننا لم نحتج فيه إلا بحديث اجتمع في كل شيخ من رواه خمسة أشياء، ثم ذكر الخامس منها فقال: المتعري خبره عن التدليس فكل من اجتمع فيه هذه الخصال الخمس احتجنا بحديثه وبنينا الكتاب على روايته، وكل من تعرّى عن خصلة من هذه الخصال الخمس لم نحتج به». اهـ. (٨١/١ بترتيب الفارسي).

ويلتحق بأصحاب السنن من تأخر عنهم وصنف في الأحكام كالطحاوي والدارقطني.

وهذه هي أصول الإسلام المعتمدة، التي عليها المدار في نقل قواعد الدين المتين وأحكام الشريعة، وعلى أعوادها رفع منار السنة ومن طريقها وصل إلينا نور العلم النبوي، والهدي المحمدي، فكيف ترد ترجمة اتفقوا عليها واحتجوا بها متفقين أو منفردين؟ وهم أعرف من أي طاعن بالتدليس والمدلسين، إذ هم أرباب الفن ورؤساؤه وحفاظه ونقاده العارفون بعلمه ما ظهر منها وما بطن، والله المستعان. فإن قيل فما لنا نراك تستدل على براءة أبي الزبير من التدليس بإخراج جماعة من المصنفين له في كتبهم، التي فيها الصحيح والحسن وبعض الضعيف القليل؟.

أجيب بالآتي:

١ - إنني لم أستدل بإخراج كل كتاب لأبي الزبير بمفرده، ولكن الاستدلال بالهيئة المجموعة من اتفاق كل هؤلاء المصنفين على إخراج حديثه. فكل كتاب يعتبر عندي جزء حجة، وإذا ضم كل كتاب لآخر وهكذا حصلت لنا الحجة والاطمئنان إلى احتجاجهم بحديثه معنعاً.

٢ - إنني ما ذكرت أي أمثلة، كلا بل ذكرت أمثلة تدل على قبول الأئمة الحفاظ - وهم أهل الفن وأئمتهم - لعننتهم. فلك أن تقول إن ما رواه أبو الزبير معنعاً هو صحيح على شرط ابن خزيمة وابن جبان والمتقى في صحاحهم المصنفة على شرط الصحيح. ويصححه الترمذي ويسكت عنه أبو داود مع المنذري فهو صالح عندهما، وكما احتج الحفاظ بسكوت المنذري مع أبي داود^(١). وهو صحيح

(١) انظر قواعد في علوم الحديث (ص ٨٦) وما بعدها.



على رأي من أطلق على المجتبي الصحيح، ويصححه من صنف في أحاديث الأحكام كالطحاوي والدارقطني.

أضف إلى كل السابقين الإمام مسلماً رحمه الله تعالى ومن وافقه على تصحيح كتابه من مشايخه أو أصحابه كأبي زرعة، وأحمد بن حنبل، وابن معين، وعثمان بن أبي شيبة، وسعيد بن منصور. وبعد كل ما سبق لا يمكن لك أن تنفصل إلا على تصحيح حديث أبي الزبير مطلقاً. فأياً بيان بعده، وأي حجة، وأي دليل لرمي أبي الزبير بالتدليس؟! . اللهم إلا من وهم وتعلق بالظن الذي لا يغني من الحق شيئاً.

فشد بيدك على هذا الذي ذكرته، واعلم أن إطلاق التدليس عليه من باب التوارد المعروف في كتب الجرح والتعديل وله أمثلة كثيرة. وإذا رأيت من اتهمه بالتدليس فاعرض كلامه على ما كتبت، وستجد الحق أبلج إن شاء الله تعالى. والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

تنبيه:

لقائل أن يقول: لم يخرج البخاري في صحيحه لأبي الزبير المكي - بالصورة العليا - بسبب تدليسه.

وهذا القائل يجب عليه بأنه استنتج شيئاً لا دليل عليه. فالبخاري لم يصرح بما قاله القائل. وهذا أولاً.

ثانياً: أخرج البخاري في صحيحه لجماعة اشتهروا بالتدليس بل وأدرجوا في المرتبة الثالثة منهم كحميد الطويل، وابن جريج، وأبي إسحاق السبيعي.

ثالثاً: الذي قاله أئمة هذا الشأن: أن البخاري لم يخرج لأبي الزبير تبعاً لكلام شعبة فيه.

قال الحافظ عبدالعزيز بن محمد النخشي في فوائد الخيالي (ل 6) ما نصه: «ولم يخرج محمد بن إسماعيل البخاري لأبي الزبير في الصحيح شيئاً لأن أبا الزبير تكلم فيه شعبة وقال: رأيت يترن لنفسه فاسترجع فترك حديثه لأجل هذا، ولم يحدث عنه إلا حديثاً واحداً، فتركه البخاري متابعاً لشعبة، غير أن أبا الزبير حديثه مشهور صحيح، وهو حافظ متقن». اهـ.

فصل

ولئن سلمنا أن أبا الزبير كان يدلس، فتدليسه عن جابر فقط، ومن أطلق عليه التدليس فعليه بالدليل، وعلى هذا يعتبر التصريح بالسماع في حديثه عن جابر فقط من غير رواية الليث. أما حديثه عن غير جابر فلا يحتاج إلى تصريح بالسماع. قال مسلم في مقدمة صحيحه (١٣٧/١): «إذا كان الراوي ممن عرف بالتدليس في الحديث وشُهر به فحينئذ يبحثون عن سماعه». اهـ.

وأبو الزبير لم يكن ممن اشتهر بالتدليس وعرف به، فيبقى على البراءة الأصلية، خاصة مع قول الحاكم في معرفة علوم الحديث (ص ١١١): «أهل الحجاز والحرمين ومصر والعوالي ليس التدليس من مذهبهم». اهـ.

ويقول الإمام الشافعي رضي الله عنه: «لم يُعرف التدليس ببلدنا فيمن مضى، ولا من أدركنا من أصحابنا إلا حديثاً». اهـ. كذا في شرح علل الترمذي (ص ٢٢٦).

فالشافعي رحمه الله تعالى مع إمامته وتقدمه في العلم هو مكّي وأعلم بأهل بلده من غيره وهذا نص منه، فإن وجد التدليس في بعض أهل مكة المكرمة كان في رواية قليلين جداً بدون شهرتهم بذلك. فكلام الشافعي رضي الله عنه، رغم تشدده في إطلاق وصف التدليس على الراوي بمرة واحدة مشعر بعدم شهرة أحد من أهل مكة بالتدليس والله أعلم.

فإذا جاء ما يدل على تدليسه، طلب السماع في روايته عن يدلس عنه فقط لأنه لم يكن مشهوراً بالتدليس عن الناس، بل أمره ضيق محصور في جابر، ويؤيد ذلك قول الشافعي والحاكم وقد مر، وهذا معمول به عند المحدثين فإنهم إذا

ذكروا راوياً يدلّس عن شيخ معين، قبلوا حديثه غير مصرّح بالسماع في غير شيخه الذي دلّس عنه.

وقريب منه قول الحافظ ابن رجب الحنبلي في شرح علل الترمذي (ص ٥٠٣): «ذكر من عرف بالتدليس وكان له شيوخ لا يدلّس عنهم فحديثه عنهم متصل». وأشار إلى هذه القاعدة الحافظ قطب الدين الحلبي فقال: «المعنعنات التي في الصحيحين مُنزَلة مُنزَلة السماع إما... أو لكون المعنعن لا يدلّس إلا عن بعض شيوخه». اهـ. بتصرف يسير نقلاً عن فتح المغيـث (١٧٦/١)، وستأتي نص عبارته (ص ٥٤).

والألباني نفسه ذهب إلى ما ذكرت، قال في صحيحته (٦٣٨/٢): «هذا إسناد صحيح رجاله ثقات معروفون، وأبو رجاء اسمه محرز بن عبدالله الجزري قال أبو داود: ثقة، وكذا وثقه أبو حاتم، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: وكان يدلّس عن مكحول، يعتبر بحديثه ما بين فيه السماع عن مكحول وغيره. قلت - أي الألباني - وهذا الحديث إنما رواه عن مكحول بواسطة بُرد بن سنان، فزالت بذلك مظنة تدليسه»^(١). اهـ.

وهنا تعديان للألباني على صحيح مسلم:

الأول: أخطأ الألباني في تضعيفه السند الذي رواه مسلم من طريق أبي الزبير عن ابن كعب بن مالك عن أبيه أنه حدثه: «أن رسول الله ﷺ بعثه وأوس بن الحدثان أيام التشريق فنأدى: أنه لا يدخل الجنة إلا مؤمن، وأيام منى أيام أكلٍ وشربٍ»، فضعف الألباني سنده بقوله: «وأبو الزبير مدلس، لكن للحديث شواهد كثيرة». اهـ. إرواء الغليل (١٢٨/٤).

ومثله أيضاً تضعيفه ما رواه البخاري (الفتح ٥٦٧/٣) معلقاً قال أبو الزبير عن عائشة وابن عباس: «آخر النبي ﷺ طواف الزيارة إلى الليل»، أعله الألباني

(١) ولكن الشيخ الألباني تناقض فترك القاعدة، ورد عن ابن رجب عن غير مكحول في نفس السند (١٩ / ٢ صحيحته)، كما ردها عن غير مكحول في الضعيفة (٤٥٤ / ١).

فقال: «إن هذا معلول عندي فقد قال البيهقي عقبه: وأبو الزبير سمع من ابن عباس، وفي سماعه من عائشة نظر، قاله البخاري. قلت - أي الألباني -: وهذا إعلال قاصر لأنه إن سمع من ابن عباس فالحديث متصل من هذا الوجه فلا يضره بعد ذلك انقطاعه من طريق عائشة، وإنما العلة رواية أبي الزبير إياه بالنعنة وهو معروف بالتدليس حتى في روايته عن غير جابر». اهـ. إرواء الغليل (٤/ ٢٦٤-٢٦٥).
أقول وبالله التوفيق: البيهقي لم يعمل الحديث كما توهمه الألباني، وإنما أراد أن يبين اتصال السند فذكر تعليق البخاري ثم وصله من طريقين وعقبها بقوله الذي نقله الألباني. (السنن الكبرى ٥/ ١٤٤). أما إذا اعتقد الألباني أن بيان البيهقي لاتصال السند هو إعلال له، فهذا ما يفهمه وحده والله أعلم.

وأما قوله: «وإنما العلة رواية أبي الزبير إياه بالنعنة»، فهذا خطأ، لأن أبا الزبير تابعه طاوس بن كيسان؛ قال أبو الشيخ الأصبهاني في جزء ما رواه أبو الزبير عن غير جابر (ل ٢/٢): «أخبرنا عبدالرحمن بن أبي حاتم، ثنا يزيد بن سنان البصري، ثنا يحيى بن سعيد القطان، ثنا سفيان، ثنا محمد بن طارق، عن طاوس وأبي الزبير، عن ابن عباس وعائشة رضي الله عنهم به». قلت: سنده صحيح مسلسل بالثقات.

وإن لم توجد هذه المتابعة فالسند غير معلول بنعنة أبي الزبير لما يُعلم مما ذكر، ويؤيد ذلك عمل الأئمة الحفاظ حيث قبلوا الحديث واحتجوا به، ولم يعلوه. فالبخاري رواه معلقاً جازماً به، جامعاً بينه وبين الأحاديث الأخرى المسندة في صحيحه كما يعلم من طالع الفتح (٣/ ٥٦٧). وسكت عنه أبو داود مع المنذري (مختصر السنن ٢/ ٤٢٨). وحسنه الترمذي (تحفة ١/ ١٧٣)، وكلام البيهقي مر ذكره، والحافظ ابن حجر عندما وصل هذا التعليق لم يعله بأبي الزبير ولا بغيره.

وكان هؤلاء الحفاظ البخاري إمام أهل الصناعة وغيره لم يتنبهوا لهذه العلة التي أظهرها الألباني مؤخراً في العصر الحديث!!.

تنبيه:

لفظ الحديث في البخاري معلقاً: «آخر النبي ﷺ الزيارة إلى الليل»، وفي

أبي داود والترمذي: «أن النبي ﷺ أحر طواف يوم النحر إلى الليل». فاستشكل بعضهم رواية أبي داود والترمذي وحكموا عليها بعدم الصحة، لما علم من أن النبي ﷺ طاف قبل الظهر. ولا إشكال هنا، لأن الحديث صحيح كما سبق ذكره. وأجاد العلامة ابن القيم في تهذيب السنن (٢/٤٢٨) فقال: «ويمكن أن يحمل قولها «أحر طواف يوم النحر إلى الليل» على أنه أذن في ذلك فنسب إليه وله نظائر». اهـ.

الثاني: وأخطأ أيضاً الألباني حيث ضعف حديث مسلم (١/٢٦٠) الذي رواه من طريق أبي الزبير عن عبيد بن عمير قال: «بلغ عائشة أن عبدالله بن عمرو يأمر النساء إذا اغتسلن أن ينقضن رؤوسهن، فقالت يا عجباً لابن عمرو هذا، يأمر النساء إذا اغتسلن أن ينقضن رؤوسهن! أفلا يأمرهن أن يحلقن رؤوسهن؟! لقد كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد، ولا أزيد على أن أفرغ على رأسي ثلاث إفراغات».

قال الألباني: «... هذا وإن أخرجه مسلم فإن أبا الزبير مدلس وقد عنعنه». اهـ. صحيحته (١/٣١٨).

أقول وبالله التوفيق: أما عن عنعنة أبي الزبير ففي هذه الفصول ما يرفع أي توقف في عدم قبولها. ولئن سلم بتدليس أبي الزبير فإن تدليسه هنا بعيد لأمرين:

الأول: لأنه يروي عن عبيد بن عمير وهو من التابعين فلو أراد أن يدلّس لأسقطه وروى عن عائشة مباشرة.

الثاني: روى أبو الشيخ الأصبهاني الحديث المذكور في جزء ما رواه أبو الزبير عن غير جابر (ل ١/٥ - ٢) من طريق الليث بن سعد عن أبي الزبير، لكنه جاء في الجزء المذكور موقوفاً وليس فيه ذكر استدراك السيدة عائشة على عبدالله بن عمرو رضي الله عنهم، ومجيئه موقوفاً لا يضر، لأن له حكم المرفوع، إذ ليس للرأي فيه مجال. وقد اتفقوا على صحة ما رواه الليث عن أبي الزبير.

فاندفع بذلك تعدي الألباني على هذا الحديث الصحيح، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

* * *

فصل

قسّم الحافظ المدلسين إلى خمس مراتب - تبعاً للحافظ العلاني في جامع التحصيل (١٢٩ - ١٣٠) - والثانية من هذه المراتب هي: «من احتمل الأئمة تدليسه وأخرجوا له في الصحيح لإمامته وقلة تدليسه في جنب ما روى كالثوري، أو كان لا يدلس إلا عن ثقة كابن عيينة». انتهى كلام الحافظ (ص ١٣ من تعريف أهل التقديس).

وأرى^(١) - والله أعلم - أن أبا الزبير رحمه الله تعالى حقيق بالمرتبة الثانية لأنه ينطبق عليه قول الحافظ: «من احتمل الأئمة تدليسه وأخرجوا له في الصحيح لإمامته وقلة تدليسه كالثوري». أما احتمال الأئمة تدليسه - إن صحت دعوى التدليس - فظاهر كظهور الشمس في رابعة النهار حيث أخرجوا له في مصنفاتهم محتجين به صرح بالسمع أو لم يصرح، وتقدم الكلام على ذلك.

أما إخراجهم لحديثه في الصحيح لإمامته فواضح أيضاً وجلي بإخراج مسلم له في صحيحه معنعناً، وكذا كل من صنف في الصحيح. ولا يقال إن البخاري لم يخرج له في الأصول لتدليسه، لأنه أخرج في صحيحه لجماعة من المدلسين كما هو معلوم، ولعل البخاري لم يخرج له في الأصول تبعاً لبعض أهل الجرح كما تقدم في (ص ٤٢) والله أعلم.

وأبو الزبير إمام من الحفاظ ويكفي التذليل على ذلك أنه كان أحفظ أصحاب جابر بن عبد الله رضي الله عنهما.

(١) وذلك على سبيل التنزل فقط.

قال يعلى بن عطاء: ثنا أبو الزبير وكان من أكمل الناس عقلاً وأحفظهم.
قال عطاء بن أبي رباح كنا نكون عند جابر فيحدثنا، فإذا خرجنا تذاكرنا فكان أبو
الزبير أحفظنا للحديث. انظر تذكرة الحفاظ (١٢٦/١ - ١٢٧). وقال الذهبي في
الميزان (٣٧/٣): «هو من أئمة العلم». اهـ.

أما عن قلة تدليسه - إن صحت دعوى التدليس - في جنب ما روى فيدل
عليه إخراجهم لحديثه معنعناً محتجين به ومصححين له، إذ لو كان كثير التدليس
لتوقفوا في حديثه كالمشهورين بالتدليس حتى يجردوا التصريح بالسماع. والحال فيما
رواه أبو الزبير عن جابر أنه يصرح بالسماع أو التحديث في غالب أحاديثه، أو
يتابع في روايته، وإلا فتجد شاهداً قوياً للمتن الذي رواه، مما يدل على قلة
تدليسه - إن صح - في جنب ما روى. وهذا ما ظهر لي بتتبع أحاديثه التي عنعنها في
صحيح مسلم كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

ومما يستأنس به على أن تدليسه - إن صح - قليل قول الإمام الشافعي المكي
رضي الله عنه: «لم يعرف التدليس ببلدنا فيمن مضى ولا من أدركنا من أصحابنا
إلا حديثاً». اهـ. علل الترمذي (ص ٢٢٦).

فقول الشافعي رضي الله عنه مشعر بعدم اشتهاه أبي الزبير المكي
بالتدليس، وهل بعد قول الإمام الشافعي على أهل بلده قول؟
ومما يدل أيضاً على أنه لم يكن معروفاً بالتدليس، فضلاً عن كونه مشهوراً
به، قول شعبة بن الحجاج: «ما كان أحد أحب إلي أن ألقه من أبي الزبير...
إلخ». الضعفاء للعقيلي (١٣٢/٤).

فانظر إلى شعبة أمير المؤمنين في الحديث - وهو من هو في نقد الرجال - الذي
استوى عنه التدليس والزنا لم يتمن أن يلق أحداً كتمنيه لقاء أبي الزبير. وكان في
هذا الوقت بالحجاز أئمة حفاظ متقنون منهم: عمرو بن دينار، وعطاء بن أبي
رباح. فاشتهاه أبي الزبير بالتدليس يمنع شعبة من هذا الإقبال لبغضه له. والله
أعلم.

وعليه فأبو الزبير المكي يستحق المرتبة الثانية - إن اعتبرنا أنه مدلس - لأنه على شرطها. والله أعلم. وعند ذلك فلا ينظر في حديثه هل صرح بالسماع أو لم يصرح.

وأبو الزبير المكي أحسن بكثير من جماعة من الرواة جعلوا في المرتبة الثانية من المدلسين وقد وصفوا بكثرة التدليس، وبالتدليس عن الضعفاء والمجاهيل، أو بتدليس التسوية، فجعل أبو الزبير في المرتبة الثالثة ظلم وإجحاف له. فيحى بن أبي كثير، وسليمان بن مهران الأعمش، والحسن البصري، والحكم بن عتيبة الفقيه الكوفي، وعمرو بن دينار، وعبدربه بن نافع الحنات (وقد ذكر في المرتبة الأولى من المدلسين) وصفوا بتدليس لم يوصف به أبو الزبير. وإذا نظرت في كتب الرجال فسترى صدق الدعوى، وتتحقق أن قبول عننة المذكورين ورد عننة أبي الزبير مخالف للقواعد الحديثية.

وليعلم الناظر أن رد عننة المذكورين هو ضرب من الجنون ومخالفة لعمل المسلمين في السابق واللاحق. وما قصدت إلا بيان أن أبا الزبير أحسن حالاً منهم جميعاً، فإذا قبلت عننتهم فمن باب أولى تقبل عننة أبي الزبير، والله أعلم.

فصل

ولئن سلمنا أن أبا الزبير يدلس عن جابر، فحديثه عن جابر بالذات مقبول، وإن لم يصرح بالسماع، وبيان ذلك في الوجوه الآتية:

١ - أن أبا الزبير كان مكثراً عن جابر، بل أكثر الرواة عنه هو أبو الزبير^(١)، فإهدار ما رواه غير مصرح بالسماع فيه مخالفة لعمل المحدثين المصنفين الذين تلقوا هذه الترجمة بالقبول كما مر ذلك (ص ٣٩). بالإضافة إلى أنه يؤدي إلى التشكيك في حديث جابر بن عبدالله، ولما كان جابر من الصحابة المكثرين كان رد ما رواه أبو الزبير عن جابر معنعناً فيه مخاطرة كبيرة، وتعدّ على السنة المطهرة.

٢ - أن أبا الزبير أثبت الناس في جابر بن عبدالله. قال عطاء: «كنا إذا خرجنا من عند جابر بن عبدالله تذاكرنا حديثه، فكان أبو الزبير من أحفظنا للحديث». المعرفة والتاريخ (٢/٢٢). وقال سفيان: «ما نازع أبو الزبير عمرو بن دينار في حديث إلا زاد عليه».

٣ - قال الحافظ صلاح الدين العلائي: «وقد الحق الحاكم بابن عيينة في قصر التدليس عن الثقات التابعين بأسرهم، قال: فإنهم كانوا لا يدلسون إلا عن ثقة، ولم يكن غرضهم في الرواية إلا أن يدعوا إلى الله عز وجل... فأما غير التابعين فأغراضهم فيه مختلفة». اهـ.

تعقبه الحافظ العلائي في جامع التحصيل (ص ١١٦) فقال: «وهذا لا يتم

(١) تجد في «تحفة الأشراف» أن أبا الزبير روى عن جابر ثلاثمائة وستين حديثاً، بينما محمد بن المنكدر روى عنه تسعين حديثاً، وعمرو بن دينار روى عنه ستاً وستين حديثاً فقط.

إلا بعد ثبوت أن من دلس من التابعين لم يكن يدلس إلا عن ثقة، وفيه عسر، وهذا الأعمش من التابعين وتراه دلس عن الحسن بن عمارة، وهو يعرف ضعفه، وقد تقدم أن من التابعين من كان يرسل عن كل أحد كعطاء وأبي العالية والزهري، والحاكم معترف بذلك، فكيف يرسلون عن كل أحد ولا يدلسون إلا عن ثقة، هذا فيه نظر». اهـ.

قال الفقير إلى الله: لعل الحاكم رحمه الله تعالى يقصد أن التابعين إذا دلسوا عن الصحابة وكان الذي أسقطوه تابعي فهو ثقة. وعليه لا يتوجه انتقاد العلائي للحاكم بتدليس الأعمش للحسن بن عمارة، لأن الحسن بن عمارة ليس من التابعين بل هو من أتباعهم.

ويؤيد كلام الحاكم قول العلامة ابن قيم الجوزية رحمه الله تعالى في الهدي النبوي (٣٢٧/٢): «وأبو الزبير وإن كان فيه تدليس، فليس معروفاً بالتدليس عن المتهمين والضعفاء بل تدليسه من جنس تدليس السلف، لم يكونوا يدلسون عن متهم ولا مجروح، وإنما كثر هذا النوع من التدليس في المتأخرين». اهـ.

فهذا نص من ابن القيم خاص في أبي الزبير وعمام في التابعين فافهم هذا وتأمله. وإن وجدنا تابعياً دلس عن ضعيف فلا نحكم بالأقل على الكثير، ونطرح كلام الحاكم كله الذي لم ينفرد به، بل الأولى أن نستثني هذا التابعي، ويبقى باقي كلامه على غمومه خاصة في الحجازيين. فلا مانع بعد ذلك من أن نستأنس ونستشهد بكلام الحاكم فقط، أما الاحتجاج به فبعيد.

٤ - طول ملازمة أبي الزبير لجابر، وإكثاره عنه لا تحتاج إلى تحرز من تدليسه - إن صحت تلك الدعوة - لأن طول الملازمة تؤدي إلى ضبط الروي وتمييز صحيحه من سقيم ومعرفة المحدث لحديث شيخه. ولعلماء الحديث أمثلة على ذلك منها: «سليمان بن مهران الأعمش». فرغم أنه دلس عن ضعفاء بل عن الحسن بن عمارة الذي قال الحافظ فيه في التقريب (٦٩١/١): متروك، رغم ذلك قال الذهبي في الميزان (٢٢٤/٢): «ومتي قال عن تطرق إليه احتمال

التدليس، إلا في شيوخ له أكثر عنهم^(١) كإبراهيم، وأبي وائل، وأبي صالح السمان، فإن روايته عن هذا الصنف محمولة على الاتصال». اهـ.

فانظر بعين الإنصاف ودع عنك طريق الاعتساف واحكم بالعدل والإنصاف. إذا قبل المحدثون رواية الأعمش عن شيوخه الذين أكثر عنهم مع تحقق تدليسه عن الضعفاء بل والمتروكين حتى قال فيه الذهبي نفسه: «ربما دلس عن ضعيف ولا يدري»^(٢). اهـ.

فلماذا يرد المتعدي عنعنة أبي الزبير عن جابر مطلقاً في صحيح مسلم أو غيره مع أن أبا الزبير أكثر الرواة عنه؟ وإكثاره عن جابر أشهر من إكثار الأعمش عن شيوخه المذكورين كما يعلم من مطالعة تحفة الأشراف وكتب الرجال. وبعد، فمن يرد عنعنة أبي الزبير عن جابر ويقبل عنعنة الأعمش عن شيوخه المذكورين يكون قد تناقض مع نفسه وأبان عن قصر نظره وخالف عمل المحدثين، والله يتولانا بعنايته.

(١) والألباني مشى على هذه الطريقة في صحيحته (٤/ ٤٠٣) أي حمل رواية الأعمش عن شيوخه الذين أكثر عنهم على الاتصال.

ولكنه أخطأ في التطبيق فحمل حديثه عن مالك بن الحارث السلمي الرقي على الاتصال كشيوخه الكثيرين وليس كذلك لأن مالكاً المذكور لم يكثر عنه الأعمش.

(٢) قال الألباني في تعليقه على التنكيل (٢/ ٣٠٩): «التسوية بين تدليس الأعمش وتدليس أبي الزبير في التسامح بينهما ليس بجيد، لأن تدليس الأول قليل، وتدليس الآخر كثير». اهـ. قلت: هذا تخليط وقصور في الاطلاع على كتب الرجال، وهب أن الأعمش أقل تدليساً من أبي الزبير فإنه لا ينفع.

فليس بقليل من وصف الأعمش بتدليس التسوية منهم الخطيب في الكفاية (ص ٥٢٠)، وأكثر من هذا قول ابن المبارك: «إنما أفسد حديث أهل الكوفة أبو إسحاق والأعمش». اهـ. من الميزان (٢/ ٢٢٤) يعني بسبب التدليس. فهل وُصِفَ أبو الزبير بأقل من ذلك؟! . . تأمل.

فصل

ولئن سلمنا أن أبا الزبير المكي لا يقبل حديثه مطلقاً من غير رواية الليث بن سعد عنه ما لم يصرح بالسماع أو ما يقوم مقام السماع، فما حكم روايات أبي الزبير المكي الذي في صحيح مسلم التي لم يصرح فيها بالسماع؟.

لا شك أن هذا يدخل في حكم رواية المدلسين في الصحيحين ما لم يصرحوا بالسماع، ففي الصحيحين عدد من المدلسين الذين لم يصرحوا بالسماع في الصحيح، ولكن لما وقع الإجماع على صحة ما في الكتابين وتلقتهما الأمة بالقبول، أغنى ذلك عن البحث في أسانيدهما، وكان الإجماع المذكور دليلاً على وقوع السماع في هذه الأحاديث، وإلا لكان أهل الإجماع مجمعين على خطأ وهو ممتنع.

وهذا أصلٌ عظيم ينبغي التمسك به، والعض عليه بالنواجذ، ولا نتحول عنه بأي حال. وإذا رأيت من خالف هذا الأصل فاعلم أنه خالف الصواب وحاد عن سبيل أهل العلم، والله الهادي للصواب.

وأشارت عبارات العلماء الحفاظ الثقات رحمهم الله تعالى إلى هذا المعنى:
* قال الإمام النووي في مقدمة شرحه لمسلم (٣٣/١): «واعلم أن ما كان في الصحيحين عن المدلسين بعن ونحوها فمحمول على ثبوت السماع من جهة أخرى».

* ونص على ذلك الحافظ العراقي في التقييد والإيضاح (ص ٤٤٢).
* وقالوا في التقريب وشرحه (٢٣٠/١): «وما كان في الصحيحين وشبههما) من الكتب الصحيحة (عن المدلسين بعن فمحمول على ثبوت السماع) له (من جهة أخرى). وإنما اختار صاحب الصحيح طريق العنعنة على طريق



التصريح بالسماع، لكونها على شرطه دون تلك». اهـ.

* وقال الحافظ ابن التركماني: «إخراج مسلم لحديثه (أي المدلس الذي لم يصرح بالسماع) هذا في صحيحه دليل على أنه ثبت عنده أنه متصل وأنه لم يدلس فيه». اهـ. الجوهر النقي (٣/٣٢٧).

* ونقل السخاوي (فتح المغيث ١/١٧٦) عن الحافظ قطب الدين الحلبي في «القدح المملع في الكلام على بعض أحاديث المحلى» قال: «أكثر المعنعنات التي في الصحيحين مُنزَلةٌ منزلةُ السماع، يعني إما لمجيئها من وجه آخر بالتصريح، أو لكون المعنعن لا يدلس إلا عن ثقة، أو بعض شيوخه، أو لوقوعها من جهة بعض النقاد المحققين سماع المعنعن لها». اهـ.

* وقال الحافظ السيوطي في ألفيته (ص ٦):

وما أتانا في الصحيحين بمن فحمله على ثبوته فمن
أضف إلى ما سبق أن مسلماً عرض كتابه على أبي زرعة الرازي فكل حديث
أشار أن له علةً أخرجها من الصحيح. كما أن مسلماً لم يضع حديثاً في صحيحه إلا
ويكون قد اتفق على تصحيحه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وسعيد بن منصور
وعثمان بن أبي شيبة. والظن بهؤلاء الأئمة الحفاظ^(١) أنهم ما اتفقوا على إخراج عنعنة
في الصحيح إلا وقد علموا أن لا علة فيها. والله أعلم.

ويسعفهم قول الحاكم رحمه الله تعالى (معرفة علوم الحديث ص ١٠٨):
«ومن هذه الطبقة - الخامسة عنده - جماعة من المحدثين المتقدمين والمتأخرين مخرج
حديثهم في الصحيح إلا أن المتبحر في هذا العلم يميز بين ما سمعوه وما
دلسوه». اهـ.

فلا يأتي في عصرنا هذا شخص غاية أمره الاطلاع على الميزان والاعتماد على
المختصرات. فإذا وجد شخصاً اتهم بالتدليس ورآه في سند غير مصرح بالسماع
حكم على ذلك السند بالضعف غاضباً الطرف عن كونه روى عن شيخه الذي أكثر

(١) وقد كانوا يجمعون طرق الحديث من عشرين وثلاثين وجهاً.



عنه، أو أنه من إحدى المرتبتين اللتين صرح الحفاظ بقبول رواية ما لم يصرحوا فيه بالسماع، أو أن السند مما تلقته الأمة بالقبول. وعند ذلك يتجاسر فيحكم على أحاديث الصحيحين بالضعف لوجود مدلس بها لم يصرح بالسماع، فيسبب بذلك فوضى كبيرة^(١)، نسأل الله تعالى العافية.

(١) وهذا الكلام يوجه أيضاً للمعلق على الجزء الخامس من «سير أعلام النبلاء» الأستاذ شعيب الأرنؤوط فإنه قال (٣٨٥/٥): «وتحريف القول في أبي الزبير أنه يُرد من حديثه ما يقول فيه: عن أو قال ونحو ذلك، سواء كان حديثه في الصحيح أو غيره». اهـ.

قلت: هذا كلام فاسد، لا يحتاج لإفساد، والحفاظ الذين ذكروا أبا الزبير في المدلسين يهابون الصحيح، وحديثه عندهم صحيح، ولا يقولون هذه القولة الشنيعة «يرد من حديثه... إلخ، فدع عنك هذا التهافت.

وينبغي تغيير قوله: «تحريف القول» بتسخيف القول، فما أجراً هؤلاء على السنة النبوية المطهرة!

ونقل المعلق على جزء الذهبي «من تكلم فيه وهو موثق» كلام الأرنؤوط (ص ١٧٠) فأبان عن جهل وغباء..!

فصل

هناك عقبات تقف أمام المتجربى، على أحاديث الصحيحين كافية لردع من تسول له نفسه الدخول فيما لا يعنيه، منها المستخرجات. ذلك أن الأمة اهتمت بالصحيح غاية الاهتمام ومن آثار هذا الاهتمام المستخرجات. والمستخرجات على صحيح مسلم كثيرة زادت على عشرة مستخرجات، وهذا يدل على العناية العظيمة، والاهتمام الجسيم بهذا الصحيح، هذا غير المستخرجات التي على الصحيحين معاً. ومن تطلبها فعليه بالرسالة المستطرفة (ص ٢٦ - ٣٠) لشيخ مشايخنا السيد محمد بن جعفر الكتاني رحمه الله تعالى.

وهذه المستخرجات لها فوائد هامة:

منها تصريح المدلس بالسماع، ولم يكن قد صرح في الصحيح. قال الحافظ في النكت (٣٢٢/١) عند ذكر فوائد المستخرجات: «الثانية: ما يقع فيها من حديث المدلسين بتصريح السماع، وهي في الصحيح بالنعنة، فقد قدمنا أنا نعلم في الجملة أن الشيخين اطلعا على أنه مما سمعه المدلس من شيخه، لكن ليس اليقين كالاختمال^(١)، فوجود ذلك في المستخرج ينفي أحد الاحتمالين». اهـ.

وعليه فمن أراد أن يخوض هذه الأمواج العالية، فليعرف أنه ضعيف لا طاقة له بها، فليقف بعيداً، وليسلم لأرباب الحفظ والاطلاع، وليعلم أنه ركب الصعب والذلول، وأمامه عقبات لا يمكن أن يتسورها. ففضلاً عن مخالفته لإجماع الأمة وتلقيها لأحاديث الصحيحين بالقبول، وتوهين أمر صاحب الصحيح بالاستدراك عليه في أمر ظاهر واضح لا يكاد أن يخفى على طلبة الحديث فضلاً عن الإمام مسلم بن الحجاج رحمه الله تعالى وجزاه عن الإسلام خيراً.

(١) الاحتمال كالظن، وظن المعصوم - أي الأمة - يفيد العلم النظري، فتأمل.

فعلی الألباني أن يبين لنا هل اطلع على هذه المستخرجات؟. وإن كان قد اطلع عليها، فهل وجد أحاديث أبي الزبير عن جابر التي ضعفها بناء على نظره في الأسانيد، مروية في المستخرجات بدون تصريح أبي الزبير بالسماع؟.

هذا لا طاقة له به، كيف يطلع على كل هذه المستخرجات، فغالب هذه المستخرجات غير موجود بين أيدينا، ولعلها فقدت. فمستخرج أبي عوانة على مسلم المطبوع منه غير كامل لنقص أصله المخطوط، ويوجد بعض قطع من مستخرج أبي نعيم الأصبهاني على مسلم، قطعة منه بالظاهرية. وربما توجد بعض المستخرجات الأخرى بين ثنايا المخطوطات والله أعلم.

بل إن الألباني الذي يضعف أحاديث صحيح مسلم، لا يطلع أحياناً على مستخرج أبي عوانة المطبوع المتداول. ودليل ذلك أنه حكم على حديث: «لا تذبحوا إلا مُسنة» بالضعف، وعلته أن أبا الزبير مدلس ورواه بالنعنة عن جابر، فتطاول على هذا الحديث الشريف، وعلى صحيح مسلم، وعلى إجماع الأمة وقال عن هذا الحديث في الضعيفة (٩١/١): «كان الأخرى به أن يُحشر في زمرة الأحاديث الضعيفة». اهـ.

والحديث المذكور رواه أبو عوانة في صحيحه (٢٢٧/٥) من حديث محمد بن بكر عن ابن جريج حدثني أبو الزبير أنه سمع جابراً يقول: . . . وذكر الحديث. فصّرّح أبو الزبير بالسماع والحمد لله رب العالمين، وسيأتي مزيد في الكلام عليه إن شاء الله تعالى.

والمقصود بيان أن الألباني قصر في الإطلاع على المطبوع المتداول من المستخرجات فأوقعه ذلك في خطأ كبير، فما بالك بالمستخرجات المخطوطة وغالبها أو كلها - عدا مستخرج أبي نعيم - مجهول المكان. ففض يدبك يا أخي المسلم من هذه الدعاوى، واعلم أن كل من يحاول تضعيف حديث في الصحيح قد جانبه الصواب، وكفالك إشباع حفاظ الأمة للصحيحين ثناءً وإجلالاً، وقد أمرنا أن ننزل الناس منازلهم.

فاعن به ولا تخض بالظن ولا تقلدن غير أهل الفن

فصل

عندما يريد الألباني تضعيف حديث مسلم من رواية أبي الزبير المكي غير مصرح بالسماع، عن جابر أو غيره، يستشهد بكلام للحافظ الذهبي ذكره في ميزان الاعتدال في ترجمة أبي الزبير المكي (٤/٣٩)، قال الذهبي رحمه الله تعالى ما نصه: «وفي صحيح مسلم عدة أحاديث مما لم يوضح فيها أبو الزبير السماع عن جابر، وهي من غير طريق الليث عنه، ففي القلب منها شيء، من ذلك: حديث لا يجلب لأحد حمل السلاح بمكة، وحديث رأى عليه الصلاة والسلام امرأة فأعجبته فأتى أهله زينب، وحديث النهي عن تجصيص القبور وغير ذلك». اهـ.

وكلام الحافظ الذهبي يحتاج لتوضيح يظهر في الوجوه الآتية:
الأول:

قوله: «لم يوضح فيها السماع ففي القلب منها شيء»، لا يلزم من قول الذهبي: «في القلب منها شيء» تضعيف هذه الأحاديث، فإن هذه اللفظة يذكرها المحدثون عند التردد أو التوقف في الحديث، وهذه طريقة ابن خزيمة يورد الحديث في صحيحه ثم يقول وفي القلب منه شيء، فالذي يعتبر أن هذا تضعيف يكون قد أخطأ، فالذهبي رحمه الله تعالى لم يحكم على الأحاديث المذكورة بالضعف - كما فعل الألباني - بل تردد في الحكم عليها بالصحة أو توقف لما يعلم من مكانة الصحيح.

فستان بين فعل الحافظ الذهبي وبين استدلال أو استشهاد الألباني، والحق يقال إن كلام الذهبي دليل على الألباني لا له، لأن الذهبي رحمه الله تعالى اتبع طريقة أهل الحديث في التسليم بصحة أحاديث الصحيحين رغم أن في قلبه شيئاً من الأحاديث المذكورة، فلم يتجرأ ويحكم على الحديث، بل أبان عن غصة فقط، وإن كان الأولى عدم الدخول في هذه المسالك، بعد اتفاق الأمة على تلقي الكتاب

بالقبول. فلو أعمل الألباني النظر لما استشهد بقول الذهبي، ولعلم أنه استند إلى بيت من بيوت العنكبوت.

وقريب منه ما ذكره الذهبي في ترجمة خالد بن مخلد القطواني (الميزان ١/٦٤١) فإنه أورد حديث: «من عادى لي ولياً...» الحديث المخرج في صحيح البخاري ثم قال: «فهذا حديث غريب جداً، لولا هيئة الجامع الصحيح لعدوه من منكرات خالد بن مخلد». وهو توقف من الذهبي إن لم يكن موافقة على التصحيح مع غصة، وعلى كل فهو يدل على إكبار الذهبي للصحيح.

ولكن الألباني لم يهب الجامع الصحيح فقال في صحيحته (٤/١٨٤) على الحديث المذكور: «وهذا إسناد ضعيف». اهـ. فانظر إلى الفارق بين الصنعين، وإلى تعدي الألباني على الصحيحين.

الثاني:

أما عن هذه الأحاديث الثلاثة التي ذكرها الذهبي:

فالحديث الأول: له شواهد كثيرة، وانظر (ص ٧٧).

والحديث الثاني: صرح أبو الزبير بالسماع في المسند وانظر (ص ٨٠)،

وسياق الكلام عليها وغيرهما مفصلاً إن شاء الله تعالى.

والحديث الثالث: صرح أبو الزبير بالسماع في نفس صحيح مسلم

(٢/٦٦٧)، فإن الإمام مسلماً رحمه الله تعالى روى الحديث أولاً عن حفص بن

غيث عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال: «نهى رسول الله ﷺ عن أن

يخصص القبر...» الحديث، ثم أردفه بمتابعة له: عن حجاج بن محمد

وعبدالرزاق عن ابن جريج قال: أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله

يقول: سمعت النبي ﷺ بمثله.

وهذا وهم ظاهر من الذهبي رحمه الله تعالى، ولعله أراد أن يأتي بما يناسب

الترجمة، فإنني رأيت له أحاديث كثيرة في تلخيص المستدرک من رواية أبي الزبير

عن جابر بالعننة وصحتها. بل إن الذهبي في رده على ابن القطان السجلماسي

رقم ٦٤ عندما وجده يضعف حديثاً رواه أبو الزبير عن جابر غير مصرح بالسماع أغلظ

عليه القول وقال له: «زدت في النكارة». اهـ. فهل لا زال الألباني بعد هذه الحجة الدامغة يستشهد بكلام الذهبي.

لكن والحق يقال إن الذهبي لم يكن موفقاً في هذه الترجمة وأدل دليل على ذلك أنه يقول: في نفسه شيء على أحاديث صرح أبو الزبير بالسماع في أحدها في نفس صحيح مسلم وهي غفلة منه بلا شك.

تنبيه:

ضعف الألباني سند حديث البخاري: «من عادى لي ولياً...» الحديث. بسبب وجود خالد بن مخلد القطواني كما في صحيحته (١٨٤/٤).

وعجبي لا ينقضي من هذا الصنيع والتعدي على البخاري وجامعه الصحيح. وهاك الآتي:

خالد القطواني ثقة أكثر احتج به الجماعة، ومن تكلم فيه فلتشيعة وهذا لا يضر، أو لمنكرات رواها.

وخالد كان أكثر، وعدوه من الحفاظ. (تذكرة الحفاظ ١/٤٠٦).

والكثير يقع منه بعض ما يتفرد به أو ينكر عليه، ولم يشترطوا العصمة من الخطأ حتى يكون الراوي ثقة.

ثم المنكرات التي وقعت من خالد تتبعها ابن عدي في «كامله» (٩٠٤/٣ - ٩٠٧) وجلها من جهة السند فقط، وهو ما يقع للحفاظ الأكثر أمثال القطواني.

بقي أن تعلم أن خالداً من أشهر شيوخ البخاري، فإذا كان له بعض ما أنكر عليه فلا بد أن البخاري استبعدها من صحيحه، وهو ما نص عليه الحفاظ في مقدمة الفتح (ص ٤٠٠).

فلا أدري هل الألباني أعلم وأدرى بالبخاري من شيوخه الذين يخرج لهم في الجامع الصحيح؟! أم ماذا...!؟.

فصل

وإن سُلِّمَ ووجدنا حديثاً أو اثنين أو ثلاثة دلس أبو الزبير فيها فلا يعني هذا أن نتوقف في كل حديث لم يصرح فيه بالسماع، ذلك أنه من المعلوم المقرر أن الحمل على الغالب أولى من الحمل على النادر الذي لم يكثر، والحمل على الغالب هو عمل المحدثين في السابق واللاحق. ومن أمثله كما في جامع التحصيل للعلائي (ص ٣٢) مراسيل الصحابة، فقد وجد صحابة أرسلوا عن التابعين، وهذا نادر أو قليل ولكن الغالب أنهم أرسلوا عن صحابة آخرين.

فكان الحمل على الغالب والإعراض عن النادر واجباً، والماء إذا بلغ قلتين لم يحمل خبثاً. ومنه يعلم أن للمحدثين أصلاً أصيلاً في تقسيم المدلسين إلى طبقات خمس، وقبولهم رواية أصحاب الطبقة الأولى والثانية وإن لم يصرحوا بالسماع حمل على الغالب.

وليعلم الناظر أن الحديث ليس قواعد صماء، ولكنه يحتاج للنظر كثيراً، وأن يتهم الإنسان نفسه عشرات المرات قبل أن يُقدم على مخالفة المتقدمين، فما بالك بالذي يقدم على تضعيف ما صححته الأمة واحتجت به منذ قرون طويلة.

ولا يستطيع الألباني رد ما في الفصول السابقة بل يجب عليه التسليم والتراجع عن منهجه المخالف وإلا اتسع عليه الخرق، ونسأل الله لنا وله الهداية والتوفيق.

تفصيل الكلام على أحاديث أبي الزبير عن جابر في صحيح مسلم

يرى الناظر في صحيح الإمام مسلم بن الحجاج أن حديث جابر بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنهما فيه غالبه من طريق أبي الزبير المكي.

وإخراج مسلم لحديث أبي الزبير عن جابر على وجوه، فإما أن يصرح أبو الزبير بالسماع أو ما يقوم مقامه وهذا الأول.

والثاني: أن يكون مقروناً بغيره من أصحاب جابر بن عبد الله.

والثالث: أن يكون من رواية الليث بن سعد عن أبي الزبير.

والرابع: أن يغير الوجوه الثلاثة المتقدمة، وهو ما يرويه أبو الزبير عن جابر غير مصرح بالسماع من غير رواية الليث مع عدم المتابع.

والأباني تعدى على صحيح مسلم وضعف هذا النوع الأخير بكامله. فإما أن يضعف السند فقط وانظر أمثلة ذلك في (٦٧، ٧١، ٨١، ٨٥، ٩٤، ٩٥)، أو يضعف الحديث كله سنداً وامتناً.

وبالجملة فهو يقول في ضعيفته (٩٣/١): «وجملة القول أن كل حديث يرويه أبو الزبير عن جابر أو غيره بصيغة «عن» ونحوها، وليس من رواية الليث عنه، فينبغي التوقف عن الاحتجاج به حتى يتبين سماعه، أو نجد ما يشهد له ويعتضد به». انتهى كلام الأباني.

ومن أجل هذا التعدي الصريح على الصحيح تتبعت النوع الرابع، ما

تكلم عليه الألباني وما لم يتكلم، لأنه ضعف هذا النوع بالجملة. وسيرى القارئ الكريم إن شاء الله تعالى أن غالب هذه الأسانيد قد صرح أبو الزبير بالسماع أو نحوه خارج الصحيح أو توبع من غيره. والذي لم أجد له تصريحاً بالسماع أو متابعة نجد أن المتن قوي صحيح وبعضه متواتر.

وطريقي في تتبع هذا النوع هو أنني إذا وجدت التصريح بالسماع أو ما يقوم مقامه أو المتابع أكتفي بهما غالباً، وإلا فأعرج على الشواهد بقولي: «وفي الباب»، وإن كان ما ذكرته في الفصول المتقدمة كافياً لردع كل من تسول له نفسه التعدي على الصحيح، لكنني أردت أن أمنع وأسد الطريق على أي ذريعة له.

وبذلك التفصيل يندحض تعدي الألباني على ما رواه أبو الزبير معنعناً عن جابر من غير طريق الليث في صحيح مسلم، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

الحديث الأول

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى (كتاب الإيمان ١/١٠٨):
 حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وإسحاق بن إبراهيم، جميعاً عن سليمان، قال أبو بكر: حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا حماد بن زيد، عن حجاج الصواف، عن أبي الزبير، عن جابر أن الطفيل بن عمرو الدوسي أتى النبي ﷺ فقال:
 يا رسول الله: هل لك في حصن حصين ومنعة؟ (قال حصن كان لدوس في الجاهلية)، فأبى ذلك النبي ﷺ للذي ذخر الله للأنصار.

فلما هاجر النبي ﷺ إلى المدينة، هاجر إليه الطفيل بن عمرو، وهاجر معه رجل من قومه، فاجتوا المدينة، فمرض فجزع، فأخذ مشاقص له فقطع بها براجمه، فشخبت يده حتى مات، فرآه الطفيل بن عمرو في منامه فرآه وهيئته حسنة، ورآه مغطياً يديه فقال له: ما صنع بك ربك؟، فقال: غفر لي بهجرتي إلى نبيه ﷺ، فقال: ما لي أراك مغطياً يديك؟، قال: قيل لي لن نصلح منك ما أفسدت.

فقصها الطفيل على رسول الله ﷺ فقال رسول الله ﷺ: واللهم وليديه فاغفره.

لم أجد لأبي الزبير تصريحاً بالسمع أو متابعة، وهذا من قلة اطلاعي وقصر باعي.

والحديث رواه من نفس طريق مسلم: أبو عونة (٤٧/١)، وابن حبان (الإحسان ٥/٧)، والحاكم (٧٦/٤) وصححه ووافقه الذهبي، وأخرجه أيضاً البيهقي (السنن الكبرى ١٧/٨)، والطحاوي في مشكل الآثار (٧٥/١)، وأبو نعيم

في الحلية (٢٦١/٦) وقال أبو نعيم: هذا حديث صحيح أخرجه مسلم في كتابه، ولتصحيحه الحديث مزية هامة حيث إنه صاحب المستخرج على صحيح مسلم فتصحيحه للحديث دليل على عدم التفاته إلى أي شيء في أبي الزبير عن جابر. وقال الحافظ في الفتح (١٤٢/١١): سنده صحيح وأخرجه مسلم.

وبعد، فلك أن تقول إن الحديث صححه أبو عوانة، وابن حبان، والطحاوي^(١)، والحاكم، وأبو نعيم، والذهبي، وابن حجر العسقلاني. هذا عدا إخراج مسلم للحديث في صحيحه ومعه أبو زرعة الرازي وأحمد وابن معين وعثمان بن أبي شيبة وسعيد بن منصور لما مر (ص ٤٠) من عرضه الصحيح على الأول، وأنه لا يخرج حديثاً في صحيحه إلا ما أجمع عليه الأربعة المذكورون، ومنهم يحيى بن معين. والألباني يقول في صحيحته (٤/٤٥٠): «ويكفي في صحة الحديث أن ابن معين رواه ولم يعله بشيء». اهـ. نسأل الله السلامة من التخطئ^(٢).

وكل ما سبق يؤيد ما ذكرته في الفصول السابقة من قبول السادة الأئمة الحفافظ لحديث أبي الزبير عن جابر صرح بالسماع أو لم يصرح.

ورغم كل ما سبق ذكره، فإن الألباني تعدى على صحيح مسلم، فضعف الحديث قائلاً ما نصه: «والحديث من رواية أبي الزبير عن جابر، وأبو الزبير مدلس، وقد عنعنه، وقد تقرر عند أهل المعرفة بهذا العلم الشريف، ترك الاحتجاج بحديثه المعنعن، إلا ما كان من رواية الليث بن سعد عنه، فإنه لم يأخذ عنه إلا ما ذكر له السماع فيه، ولهذا قال الذهبي في الميزان: وفي صحيح مسلم أحاديث مما لم يوضح فيها أبو الزبير السماع عن جابر، ولا هي من طريق الليث عنه، ففي القلب منها شيء». انتهى كلام الألباني بنصه من تعليقه على مختصر صحيح مسلم للمنذري (ص ٣٥).

(١) لأنه أوردته في مشكل الآثار، والتأويل فرع التصحيح.

(٢) الألباني يؤلف قاعدة عامة لابن معين، والواقع يكذبها، ففي تاريخ ابن معين برواية الدوري الكثير من الضعيف بأنواعه.

قوله: «وقد تقرر عند أهل المعرفة...» إلخ.

مَنْ هؤلاء أهل المعرفة بهذا العلم الشريف؟.

فمعنى كلامه على ذلك، أن من يحتاج بحديث أبي الزبير عن جابر المعنعن ليس من أهل المعرفة بالحديث. وعليه فليس مسلم وأبو زرعة وأحمد وابن معين وابن أبي شيبة وسعيد بن منصور وابن حبان والحاكم والطحاوي وأبو نعيم والذهبي والعسقلاني الذين صححوا الحديث من أهل العلم بالحديث، ولتصحیح كل واحد من الأئمة الحفاظ المذكورين مزية فتنبه لذلك. بل كل الأئمة الذين احتجوا بحديث أبي الزبير معنعناً ليسوا من أهل العلم بالحديث. ألا يعتبر هذا تعدياً، ليس على صحيح مسلم فقط، بل وعلى غيره من كتب الأئمة الحفاظ الذين احتجوا بهذه الترجمة في العقائد والأحكام، وجرى العمل على ذلك طبقة بعد طبقة، وانتهى من هذا الأمر، ودون في الأصول والمستخرجات والتخاريج، وعمل بهذه الأحاديث.

وليكن قول الألباني: «وقد تقرر عند أهل المعرفة بهذا العلم الشريف...»

إلخ، من إطلاقاته التي من آفاتها الإطلاق في موضع التقييد.

أما قوله: «إلا ما كان من رواية الليث بن سعد عنه، فإنه لم يأخذ عنه إلا ما ذكر له السماع فيه». اهـ.

قد مر أن رواية الليث بن سعد لا تدل على أنه أخذ من أبي الزبير، بل تصرح بأن أبا الزبير ناول صحفاً أو كتباً فقط لليث، فلا تدل رواية الليث على تدليس، والله أعلم.

ثم احتج الألباني بكلام الحافظ الذهبي، وقد تقدم الكلام عليه (ص ٥٨ - ٦٠) بما أغنى عن إعادته والله أعلم. لكن الذي غاب عن الألباني، أن الحافظ الذهبي الذي احتج بكلامه - ولا حجة له فيه - قد صحح الحديث في مختصر المستدرک (٧٦/٤).

* * *

الحديث الثاني

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى (كتاب صلاة المسافرين وقصرها
: (٤٨٤/١)

حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا أبو خيثمة، عن أبي الزبير، عن جابر،
ح وحدثنا أحمد بن يونس، قال: حدثنا زهير، حدثنا أبو الزبير، عن جابر قال:
خرجنا مع رسول الله ﷺ في سفر فمطرنا. فقال: «ليصل من شاء منكم في
رحله».

لم أجد لأبي الزبير متابعة أو تصريحاً بالسماع. لكن الحديث رواه عن أبي
الزبير عن جابر: أبو عوانة في صحيحه (٣٧٩/٢)، وأبو داود (٣٨٣/١) وسكت
عنه، وسكت عنه المنذري أيضاً (مختصر سنن أبي داود ٨/٢)، والترمذي وقال:
حديث جابر حديث حسن صحيح (تحفة الأحوزي ٤٥١/٢ - ٤٥٢)، والطيالسي
(منحة المعبود ١/١٢٩)، وأحمد (٣٩٧/٣)، وعلي بن الجعد (ل ٣٣٥)، وابن
عدي في ترجمة أبي الزبير المكي من الكامل (٢١٣٣/٦).

وإخراج أبي عوانة وأبي داود والترمذي للحديث بالطريقة الموضحة يؤيد ما
ذكرته في الفصول السابقة من قبول المتقدمين لترجمة أبي الزبير عن جابر صرح
بالسماع أو لم يصرح. ولكن الألباني خالف المتقدمين وعقب على تصحيح الترمذي
مضعفاً سند مسلم فقال: «هو صحيح بما قبله وبشواهد الأخرى، وإلا فأبو
الزبير مدلس وقد عنعنه». اهـ. إرواء الغليل (٣٤١/٢).

وكلامه فيه ما فيه، فمن المعروف أن حديث المدلس الذي لم يصرح
بالسماع يكون ضعيفاً، والضعيف إذا تقوى بغيره يكون حسناً لغيره ولا يصحح،
وعليه فقول الألباني: «هو صحيح بما قبله» خطأ مخالف للقواعد الحديثية فتنبه.

وفي الباب عن ابن عمر، وابن عباس: أما حديث ابن عمر رضي الله تعالى

عنها فأخرجه البخاري (الفتح ١٥٧/٢)، ومسلم (٤٨٤/١). وحديث ابن عباس رضي الله عنهما أخرجه البخاري (الفتح ٩٧/٢)، ومسلم (٤٨٥/١).

* * *

الحديث الثالث

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى (كتاب صلاة المسافرين وقصرها: ٥٧٥/١):

حدثنا أحمد بن عبدالله بن يونس، حدثنا زهير، حدثنا أبو الزبير، عن جابر، قال:

غزونا مع رسول الله ﷺ قوماً من جهينة، فقاتلونا قتالاً شديداً، فلما صلينا الظهر قال المشركون: لو ملنا عليهم ميلاً لاقتطعناهم. فأخبر جبريل رسول الله ﷺ ذلك، فذكر ذلك لنا رسول الله ﷺ. قال: وقالوا: إنه ستأتيهم صلاة هي أحب إليهم من الأولاد. فلما حضرت العصر، قال: صفنا صفيين والمشركون بيننا وبين القبلة، قال: فكبر رسول الله ﷺ وكبرنا، وركع فركعنا، ثم سجد وسجد معه الصف الأول، فلما قاموا سجد الصف الثاني، ثم تأخر الصف الأول وتقدم الصف الثاني فقاموا مقام الأول، فكبر رسول الله ﷺ وكبرنا، وركع فركعنا، ثم سجد وسجد معه الصف الأول وقام الثاني، فلما سجد الصف الثاني، ثم جلسوا جميعاً، سلم عليهم رسول الله ﷺ. قال أبو الزبير: ثم خص جابر أن قال: كما يصلي أمراؤكم هؤلاء.

صرح أبو الزبير بالسمع.

قال أبو عوانة ٣٩٢/٢: «حدثنا الصغاني قال: ثنا أحمد بن يونس، قال: ثنا زهير، قال: ثنا أبو الزبير أنه سمع جابرين عبدالله يقول: غزونا مع رسول الله ﷺ قوماً من جهينة... الحديث.»

وقال علي بن الجعد (ل ٣٤٣): «حدثنا هارون، ثنا أسود بن عامر، نا زهير، نا أبو الزبير أنه سمع جابراً يقول: غزونا... الحديث.»

وأخرج ابن خزيمة (٢/٢٩٦) الحديث بمتابعة شرحبيل بن سعد لأبي الزبير ولكنه لم يذكر اسم الغزوة.

وهو في مسلم (١/٥٧٤) بمتابعة عطاء لأبي الزبير ولكن ليس فيه ذكر السبب وهو الغزوة، لذلك أوردته هنا لأغلق الباب على من قد يقول: إن هذه اللفظة شاذة أو منكرة.

* * *

الحديث الرابع

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى (كتاب الجنائز ٢/٦٥٧): حدثنا محمد بن عبيد الغُبَري، حدثنا حماد، عن أيوب، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله، ح وحدثنا يحيى بن أيوب - واللفظ له -، حدثنا ابن عليه، حدثنا أيوب، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله، قال:

قال رسول الله ﷺ: «إن أحمأ لكم قد مات فقوموا فصلوا عليه»، قال: فقمنا فصفنا صفين.

تابعه عطاء، قال البخاري (الفتح ٣/١٨٦): حدثنا مسدد، عن أبي عوانة، عن قتادة، عن عطاء، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ صلى على النجاشي فكنت في الصف الثاني أو الثالث.

ورواه من هذا الطريق أحمد (المسند ٣/٣٦٩)، والطيالسي (١/١٦٣).

* * *

الحديث الخامس

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى (كتاب الزكاة ٢/٦٧٥): حدثنا هارون بن معروف وهارون بن سعيد الأيلي، قالوا: حدثنا ابن وهب، أخبرني عياض بن عبد الله، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبد الله: عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة،

وليس فيها دون خمس ذود من الإبل صدقة وليس فيها دون خمسة أوسق من التمر صدقة».

الكلام على هذا السند لا يقتصر على أبي الزبير فقط بل يضم معه عياض بن عبدالله الفهري الذي يضعف الألباني حديثه وإن كان في مسلم - كما في سلسلته الضعيفة ٤٠٦/٢ - وسيأتي الكلام على عياض بن عبدالله (ص ١١٠ - ١١٣) في القسم الثاني إن شاء الله تعالى.

وقد توبعا والحمد لله تعالى. قال عبد بن حميد في المنتخب من مسنده (١٧٣ / ل ١). ثنا محمد بن مسلم الطائفي عن عمرو بن دينار عن جابر بن عبدالله أن النبي ﷺ قال: «ليس فيها دون خمس أواق صدقة...» الحديث.

ورواه من هذا الطريق أحمد (٢٩٦/٣)، وابن ماجه ٥٧٢/١، والطيالسي لكنه ذكر عيسى بن ميمون الثقة بدلاً من الطائفي (منحة المعبود ١٧٣/١)، والحاكم (٤٠١/١ - ٤٠٢) وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه وسلمه الذهبي. وقال الحافظ البوصيري في مصباح الزجاجة (١٨٨/٢): إسناده حسن.

ولهما متابعة أخرى أخرجها عبدالرزاق في المصنف (١٣٩/٤): عن معمر عن ابن أبي نجيح وقتادة ويحيى بن أبي كثير وأيوب وحرام بن عثمان عن ابني جابر عن جابر به.

وحرام هو ابن عثمان ضعيف. الميزان (٤٦٨/١). وأخرج هذه المتابعة البيهقي (السنن الكبرى ١٢٠/٤) ولكنه لم يذكر حراماً.

وتابع حماد بن سلمة عياضاً بمفرده عند الطحاوي. (شرح معاني الآثار ٣٥/٢).

* * *

الحديث السادس

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى: (كتاب الحج ٢/٨٣٦):
حدثنا أحمد بن عبد الله بن يونس، حدثنا زهير، حدثنا أبو الزبير، عن جابر
رضي الله عنه قال:

قال رسول الله ﷺ: «من لم يجد نعلين فليلبس خفين، ومن لم يجد إزاراً
فليلبس سراويل».

توبع أبو الزبير المكي عند الطبراني في الأوسط: قال الطبراني: «حدثنا
هاشم بن مرثد، ثنا زكريا بن نافع الأرسوفي، نا محمد بن مسلم الطائفي، عن
عمرو بن دينار، عن جابر بن عبد الله مرفوعاً به». مجمع البحرين (ل ١٤٦).

قال الحافظ الهيثمي: «رواه الطبراني في الأوسط وإسناده حسن». مجمع
الزوائد (٣/٢١٩).

والألباني أشار إلى تضييع سند مسلم فقال: «أبو الزبير مدلس وقد
عننه». اهـ. إرواء الغليل (٤/١٩٦).

ثم ضعف المتابعة المذكورة بكلام يحسن نقله ثم بيان ما فيه من أخطاء.
قال الألباني: «محمد بن مسلم الطائفي أوردته الذهبي في الضعفاء، وقال:
وثقه ابن معين وضعفه أحمد، وقال الحافظ في التقریب: صدوق يخطيء».

قلت - أي الألباني -: والراوي عنه زكريا بن نافع الأرسوفي مجهول الحال،
ذكره ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (١/٢/٥٩٤ - ٥٩٥) من رواية جماعة
عنه، ولم يحك فيه جرحاً ولا تعديلاً، وقال الحافظ في اللسان: ذكره ابن حبان في
الثقات، وقال: يُغرب، وأخرج له الخطيب في الرواة عن مالك حديثاً في ترجمة
العباس بن الفضل، وقال: في إسناده غير واحد من المجهولين.

قلت - أي الألباني -: وما سبق تعلم تساهل الحافظ الهيثمي في قوله في

المجمع (٣/٢١٩): رواه الطبراني في الأوسط وإسناده حسن». انتهى كلام الألباني، إرواء الغليل (٤/١٩٦).

واليك بيان ما في كلامه من أخطاء:

١ - محمد بن مسلم الطائفي^(١) من المكثرين عن عمرو بن دينار فلحديثه عنه مزية. وثقه ابن معين، وقال عبدالرزاق: ما كان أعجب محمد بن مسلم إلى الثوري، وقال ابن مهدي: كتبه صحاح، وقال أبو داود: ليس به بأس، ووثقه مرة أخرى، وقال يعقوب بن سفيان الفسوي: ثقة لا بأس به، ووثقه العجلي، وذكره ابن حبان في الثقات وقال: كان يخطيء، وقال الساجي: صدوق يخطيء في الحديث، وقال ابن عدي: له أحاديث حسان غرائب وهو صالح الحديث لا بأس به ولم أر له حديثاً منكراً.

وفي مقابل كل هؤلاء انفرد الإمام أحمد بتضعيفه، ولم يبين سبب الضعف، فهو جرح غير مفسر فيرد في مقابل التعديل المذكور كما هو معروف.

وقول ابن حبان كان يخطيء ونحوه للساجي لا يضره مع توثيقها له، فمن من الرواة كان لا يهم أو لا يخطيء؟ خاصة الرواة المكثرين أمثال محمد بن مسلم الطائفي. هذا إذا سلم لابن حبان والساجي قولها، فإن ابن عدي قال: لم أر له حديثاً منكراً.

وإذا علمت ما سبق، تبين لك أن الألباني أخطأ في الاعتماد على الضعفاء للذهبي حيث قال: «وثقه ابن معين وضعفه أحمد». اهـ. وقد أخطأ في النقل عن الذهبي كما سيأتي إن شاء الله تعالى، ففاته بهذا تعديل سفيان الثوري وأبي داود والفسوي والعجلي وابن مهدي وابن حبان وابن عدي والساجي. وهذا من عيب الاعتماد على المختصرات خاصة في كتب الرجال، فلا بد للمحدث الناقد أن يجمع أقوال أئمة الجرح والتعديل في الرجل حتى يحكم عليه بما هو الصواب.

(١) ثقات العجلي (ص ٤١٤)، ثقات ابن حبان (٧/٣٣٩)، الجرح والتعديل (٤/٧٧/١)، الضعفاء للعقيلي (٤/١٣٤)، الكامل (٦/٢١٣٨)، الميزان (٤/٤٤٠)، التهذيب (٩/٤٤٤).

فالألباني لم يحصل كلام الناس في محمد بن مسلم الطائفي وإلا لما ذكر كلام الذهبي في الضعفاء فقط وسكت عن كلام الباقرين وهم الراجحون إن شاء الله تعالى .

وأما إن كان اتفق له كلامهم ثم ذهب إلى ما ذهب إليه، فهذا شأن آخر. ثم هب أن الرجل ليس فيه إلا كلام ابن معين وأحمد، فلا بد من تقديم كلام ابن معين لسببين:

الأول: أن الراوي إذا لم يكن فيه توثيق من أحد وجرحه واحد جرحاً مبهماً اعتبر جرحه وقبل منه. أما إذا وثقه أحد الأئمة فلا يقبل فيه الجرح مبهماً، بل لا بد من كونه مفسراً ببيان السبب. وتضعيف أحمد مبهم، ولذا قدم عليه توثيق ابن معين، فمثله يكون حسن الحديث.

الثاني: أن ابن معين كان من المعتنين، وعندما قسم الحافظ الذهبي المتكلمين في الجرح والتعديل قال: قسم منهم متعنت في الجرح، مثبت في التعديل، يغمز الراوي بالغلطتين والثلاث ويلين بذلك حديثه. فهذا إذا وثق شخصاً فعضّ على قوله بناجذيك، وتمسك بتوثيقه... ثم ذكر ابن معين رحمه الله تعالى من المعتنين. انظر ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل ص ١٥٨ - ١٥٩.

وعليه فيقدم قول ابن معين بمفرده في مقابل قول أحمد، فما بالك إذا ضم لقول ابن معين الأقوال السابقة في تعديل محمد بن مسلم الطائفي، وعليه فحديثه لا يقل عن الحسن، ولذلك ذكره الحافظ الذهبي في «من تكلم فيه وهو موثق» رقم (٣١٥) وهؤلاء حديثهم لا يقل عنده على الحسن.

٣- أما عن زكريا بن نافع الأرسوفي: فسكت عنه ابن أبي حاتم (٥٩٤/٢/١) وذكر رواية جماعة عنه، وقال ابن حبان (٢٥٢/٨): «يروي عن ابن عيينة وعباد بن عباد، روى عنه يعقوب بن سفيان والناس، يغرب». فقوله: «يغرب» يدل على معرفته به وأنه ليس من المجاهيل الذين يوثقهم، فلا يقال - هنا - إن ابن حبان متساهل، وما أبلد من يرد توثيق ابن حبان دائماً.

وترجمه السمعاني في الأنساب (١٦٦/١) بما يبين أنه من العلماء فقال في مادة

«أرسوف»: «هي مدينة على ساحل بحر الشام، وبها كان جماعة من العلماء والمرابطين منهم أبو يحيى زكريا بن نافع الأرسوفي». اهـ. وكلام الخطيب المتقدم والذي نقله الحافظ عنه في اللسان (٤٨٣/٢) لا يدل على جهالة الأرسوفي لأن من عادتهم ذكر كل ما يتصل بالراوي في ترجمته، وقد يكون ما ذكره الحافظ عن الخطيب مفيداً لو أنه ذكر السند وعين الرواة المجاهيل. ولكن الحافظ وكذا الخطيب لم يعينا الرواة المجهولين.

وعليه فإن زكريا بن نافع الأرسوفي كان من العلماء المعروفين، ومن أهل الجهاد المرابطين في الثغور، ومشايخه والرواة عنه معروفون، بل أحاديثه معروفة. فابن حبان يذكره في ثقاته ويقول «يغرب». أبعد هذا يكون الأرسوفي مجهول الحال؟ فبأقل مما ذكر ترتفع عن الراوي جهالة الحال. بل كان مذهب الدارقطني أن الراوي إذا روى عنه اثنان من الثقات ارتفعت جهالته وثبتت عدالته، كما في فتح المغيث (٢٩٨/١). وعليه فسند الطبراني حسن.

٣ - قوله: «ومما سبق تعلم تساهل الحافظ الهيثمي». اهـ.

قلت: بل مما سبق يُعلم أن الحافظ الهيثمي أجاد كل الإجابة في الحكم على السند بالحسن، وأن الألباني أخطأ في رده هذا التحسين الناتج عن خطئه في الكلام على الطائفي والأرسوفي. وكما وصف الألباني ذلك الحافظ الجليل الصالح المبارك في علمه صاحب الأيادي البيضاء على المشتغلين بالسنة بالتساهل، بدون تأمل ولا روية!!.

٤ - أخطأ الألباني أيضاً في تضعيف هذه المتابعة لأن زكريا بن نافع الأرسوفي قد تويع وهذه المتابعة لم يقف عليها الألباني وإلا لذكرها. فانظر إلى الذي يضعف أسانيد صحيح مسلم، وتفوته متابعة في كتاب من أشهر كتب الحديث وأكثرها تداولاً!

قال الدارقطني في سننه (٢٢٩/٣): «ثنا يعقوب بن إبراهيم البزار، نا رزق الله بن موسى، نا موسى بن داود، نا محمد بن مسلم، عن عمرو بن دينار، عن جابر بن عبد الله، عن النبي ﷺ مثله».



- شيخ الدارقطني ترجمه الخطيب في التاريخ (٢٩٣/١٤)، ووثقه الدارقطني
وعبدالغني الأزدي وغيرهما.

- ورزق الله بن موسى وثقه غير واحد وفيه كلام لا يضره. التهذيب (٣٧٣/٣).
- وموسى بن داود الذي تابع الأرسوفي صدوق. التهذيب (٣٤٢/١٠).

فهذا سند حسن إن شاء الله تعالى.

وعليه تثبت متابعة عمرو بن دينار لأبي الزبير المكي، والحمد لله الذي بنعمته
تمت الصالحات.

تنبيه:

أخطأ الألباني في النقل عن الذهبي، قال الألباني: «محمد بن مسلم الطائفي
أورده الذهبي في «الضعفاء» وقال: وثقه ابن معين وضعفه أحمد». اهـ.

و«الضعفاء» يراد به إما الديوان أو المغني، وفي الأول (ص ٢٨٨) قال:
«وثقه ابن معين وغيره وضعفه أحمد». اهـ، وفي الثاني (٦٣٣/٢): «وثقه ابن معين
وغيره، وضعفه أحمد». اهـ. فليتنبه القارئ لذلك.

* * *

الحديث السابع

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى (كتاب الحج ٢/٨٨٢):

حدثني محمد بن حاتم، حدثنا يحيى بن سعيد، عن ابن جريج، أخبرني أبو
الزبير، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنها قال: أمرنا النبي ﷺ لما أحللتنا أن
نحرم إذا توجهنا إلى منى، قال: فأهللنا من الأبطح.

صرح أبو الزبير بالسمع عند الطحاوي، قال في شرح معاني الآثار
(١٩٢/٢): «حدثنا ابن مرزوق، قال: ثنا مكي، قال: ثنا ابن جريج، قال:
أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابراً به».

سنده صحيح وابن مرزوق هو إبراهيم بن مرزوق الأموي البصري. انظر
التهذيب (١٦٣/١).

* * *

الحديث الثامن

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى (كتاب الحج ٢/٩٤٥):
وحدثني سلمة بن شبيب، حدثنا الحسن بن أعين، حدثنا معقل - وهو ابن
عبيد الله الجزري -، عن أبي الزبير، عن جابر، قال:

قال رسول الله ﷺ: «الاستجمار تَوَّ، ورمي الجمار تو، والسعي بين
الصفا والمروة تو، والطواف تو، وإذا استجمر أحدكم فليستجمر بتو».

لم أجد لأبي الزبير تصريحاً بالسماع أو متابعاً. وهذا لا يضر الحديث شيئاً بعد
تلقي الأمة له بالقبول، وسنده غاية في الصحة، ومسلم لم يخرج غيره بالباب مما
يدل على أن الحديث في أعلى درجات الصحة عنده، وهو القائل: «ليس كل
شيء صحيح وضعته ههنا، إنما وضعت ههنا ما أجمعوا عليه». اهـ. (٤/١٢٢)
بشرح النووي).

ولكن الألباني ضرب بكل هذا عرض الحائط، ولم يعبأ بشيء من ذلك فأشار
إلى تضعيف الحديث بقوله: «والحديث من رواية أبي الزبير عن جابر، وقد
عنعه». اهـ. التعليق على مختصر صحيح مسلم (ص ١٩٣).

فاضرب على كلامه المذكور بالمداد، فإنه مخالف لكل ما يجب اتباعه، وقد
عرفناك في الفصول المتقدمة أن حديث أبي الزبير صحيح دائماً، والضعيف إذا تلقته
الأمة بالقبول لا يبحث عن سنده فما بالك بالحديث الصحيح إذا تلقته الأمة
بالقبول نسأل الله تعالى الأدب والصون.

فائدة:

قال القاضي عياض في مشارق الأنوار (١/١٢٥): «قوله: «الاستجمار تو»
بفتح التاء وتشديد الواو: أي وتر وفرد لا شفع». اهـ.

* * *

الحديث التاسع

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى (كتاب الحج ٢/٩٨٩):
حدثني سلمة بن شبيب، حدثنا ابن أعين، حدثنا معقل، عن أبي الزبير،
عن جابر قال:

سمعت النبي ﷺ يقول: «لا يجل لأحدكم أن يحمل بمكة السلاح».
لم أجد لأبي الزبير تصريحاً بالسمع أو متابعة، والحديث رواه من نفس
طريق مسلم: البيهقي (السنن الكبرى ٥/١٥٥)، والبغوي في شرح السنة
(٣٠٢/٧) وقال: هذا حديث صحيح.

وفي الباب عن عبدالله بن العباس، وأبي هريرة، وعمرو بن سعيد.
أما حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنهما، قال: قال النبي ﷺ يوم افتتح
مكة: «لا هجرة ولكن جهاد ونية، وإذا استنفرتم فانفروا، فإن هذا بلد حرمه الله
يوم خلق السموات والأرض، وهو حرام بحرمه الله إلى يوم القيامة، وإنه لم يجز
القتال فيه لأحد قبلي، ولم يجز لي إلا ساعة من نهار، فهو حرام بحرمه الله إلى يوم
القيامة... الحديث.

أخرجه البخاري (الفتح ٤/٤٦)، ومسلم (٢/٩٨٦)، وأبو داود
(٢/٢٨٦)، والنسائي (٥/٢٠٤)، وابن الجارود (المنتقى ص ١٨١)، وأحمد
(المسند ١/٢٥٩)، والبيهقي (٥/١٩٥) وغيرهم.

وحديث أبي هريرة رضي الله تعالى عنه رواه البخاري (الفتح ٤/٤٦)،
ومسلم (٢/٩٨٨ - ٩٨٩) وأبو داود (٢/٢٨٥)، وأحمد (٢/٢٣٨)، والبيهقي
(٥/١٩٥) وغيرهم.

وحديث عمرو بن سعيد رواه مسلم (٢/٩٨٧)، والنسائي (٥/٢٠٥)،
والترمذي وقال: حسن صحيح (تحفة ٣/٥٣٦) وغيرهم.

* * *

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى (كتاب الحج ٢/٩٩٠):
 حدثنا يحيى بن يحيى التميمي وقتيبة بن سعيد الثقفي، (قال يحيى: أخبرنا
 وقال قتيبة: حدثنا)، معاوية بن عمار الدهني عن أبي الزبير، عن جابر بن عبدالله
 الأنصاري: أن رسول الله ﷺ دخل مكة - وقال قتيبة: دخل يوم فتح مكة - وعليه
 عمامة سوداء بغير إحرام.

وفي رواية قتيبة قال: حدثنا أبو الزبير عن جابر.
 حدثنا علي بن حكيم الأودي، أخبرنا شريك، عن عمار الدهني، عن أبي
 الزبير، عن جابر بن عبدالله: أن النبي ﷺ دخل يوم فتح مكة وعليه عمامة
 سوداء.

لم أجد متابعا لأبي الزبير أو تصریحاً بالسماع، لكن للحديث شاهداً أخرجه
 ابن أبي شيبة (٢٣٦/٨)، ومن طريقه ابن ماجه (١١٨٦/٢): «قال حدثنا أبو
 بكر بن أبي شيبة، ثنا عبدالله، أنبأنا موسى بن عبيدة، عن عبدالله بن دينار عن ابن
 عمر: أن النبي ﷺ دخل يوم فتح مكة وعليه عمامة سوداء».

وسنده وإن كان ضعيفاً بسبب موسى بن عبيدة الربذي، لكنه يصلح في
 باب الشواهد والمتابعات ويمكن اعتبار هذا الشاهد متابعاً، لأن موسى بن عبيدة
 انفرد به عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر، وموسى بن عبيدة ضعيف خاصة في
 عبدالله بن دينار الذي يظن به أنه رواه عن جابر فأخطأ موسى بن عبيدة وجعله من
 مسند ابن عمر، والله أعلم.

وأخرجه الحافظ الصوري في فوائده (٩/٥) من حديث الزهري: «عن
 أنس: أن النبي ﷺ دخل يوم فتح مكة وعليه عمامة سوداء». لكن قال الحافظ
 الصوري: هذا حديث غريب من حديث الزهري عن أنس.

أما عن حديث أبي الزبير عن جابر فله ثلاثة طرق عن أبي الزبير:

الأول: عن حماد بن سلمة أخرجه: أبو داود وسكت عنه (٧٨/٤) وكذا سكت عنه المنذري (٤٤/٦)، والترمذي وقال: حسن صحيح (تحفة ٤١٠/٥)، وابن ماجه (١١٨٦/٢)، والطيالسي (منحة المعبود ٣٥١/١)، وأحمد (المسند ٣٦٣/٢)، وابن أبي شيبة (المصنف ٢٣٤/٨)، وابن حبان (الإحسان ١٢/٦)، وعلي بن الجعد (ل ٤٣٦)، والطحاوي (شرح معاني الآثار ٢٥٨/٢)، والبيهقي (السنن الكبرى ١٧٧/٥)، وأبو نعيم (الحلية ١٩/٩)، والبخاري (شرح السنة ٣٠٤/٧ - ٣٠٥) وقال: هذا حديث صحيح أخرجه مسلم، والصورى في فوائده (٥/٦) وقال: هذا حديث صحيح من حديث أبي الزبير عن جابر انفرد به مسلم.

الثاني: عن عمار الدهني أخرجه: النسائي (٢١١/٨)، وأحمد (المسند ٣٨٧/٣)، والطبراني في الصغير (٢١٣/١)، والبيهقي (السنن الكبرى ١٧٧/٥).

الثالث: عن معاوية بن عمار الدهني أخرجه: النسائي (٢١١/٨)، والطحاوي (شرح معاني الآثار ٢٥٨/٢).

ومما سبق يعلم قبول الحفاظ لهذا الحديث وقد مر منهم أبو داود والمنذري والترمذي وابن حبان والبخاري والصورى والحافظ في الفتح (٦٢/٤)، وهذا مما يؤكد ما سبق ذكره من اتفاق الحفاظ المتقدمين من أصحاب المصنفات على عدم النظر في أسانيد الصحيح، وتصحيحهم ما رواه أبو الزبير غير مصرح بالسمع.

* * *

الحديث الحادى عشر

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى (كتاب الحج ٩٩٢/٢):
 حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة وعمرو الناقد، كلاهما عن أبي أحمد، قال أبو بكر
 حدثنا محمد بن عبد الله الأسدي، حدثنا سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر، قال:

قال النبي ﷺ: «إن إبراهيم حرم مكة، وإني حرمت المدينة ما بين لابتيها لا يقطع عضاها ولا يصاد صيدها».

صرح أبو الزبير بأن جابر بن عبدالله أخبره وذلك فيما روى أحمد (٣/٣٩٣): «ثنا حسن، ثنا ابن لهيعة، أنا أبو الزبير أخبرني جابر بن عبدالله».

وتابع أبو بكر الفضل بن مبشر أبا الزبير المكّي من غير طريق عبدالله بن لهيعة. أخرج المتابعة البزار (كشف الأستار ٥٤/٢) وعبد بن حميد (رقم ١٢٣). قال الأخير: «ثنا يعلى ثنا أبو بكر عن جابر به».

يعلى بن عبيد ثقة، إلا في حديثه عن سفيان، وروايته هنا عن غيره. التهذيب (١١/٤٠٢). وأبو بكر الفضل بن مبشر فيه لين كما في التقريب (٢/١١١) ولكنه صالح هنا. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣/٣٠٢): «رواه البزار وفيه الفضل بن مبشر وثقه ابن حبان وضعفه جماعة». اهـ.

* * *

الحديث الثاني عشر

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى (كتاب النكاح ٢/١٠٢١):

حدثنا عمرو بن علي، حدثنا عبدالأعلى، حدثنا هشام بن أبي عبدالله، عن أبي الزبير، عن جابر:

أن رسول الله ﷺ رأى امرأة، فأتى امرأته زينب، وهي تمس منيته لها ففضى حاجته ثم خرج إلى أصحابه فقال: «إن المرأة تقبل في صورة شيطان، وتدبر في صورة شيطان، فإذا أبصر أحدكم امرأة فليات أهله، فإن ذلك يرد ما في نفسه».

صرح أبو الزبير بأن جابر بن عبدالله أخبره وذلك فيما أخرجه أحمد (٣/٤٢٨) قال: «حدثنا موسى بن داود، حدثنا ابن لهيعة، عن أبي الزبير، قال: أخبرني جابر به».

وابن لهيعة مدلس ولكنه صرح بالتحديث في مكان آخر في المسند (٣/٣٤١).

والألباني ضعف سند صحيح مسلم قائلًا: «وأبو الزبير مدلس وقد عنعنه». اهـ. صحیحته (٤١٨/١).

وقد رواه من طريق أبي الزبير عن جابر كما في مسلم: أبو داود (٣٣١/٢) وسكت عنه، وسكت عنه المنذري أيضاً (مختصر سنن أبي داود ٧١/٣)، والترمذي وقال: حسن صحيح (تحفة ٣٢٢/٤). وهذا يقوي ما ذكرته (ص ٤٠ - ٤٢) من قبولهم لما رواه أبو الزبير معنعناً.

* * *

الحديث الثالث عشر

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى (كتاب النكاح ١٠٥٤/٢):

حدثنا محمد بن المثني، حدثنا عبدالرحمن بن مهدي، ح وحدثنا محمد بن عبدالله بن نمير، حدثنا أبي، قالا: حدثنا سفيان، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا دعيت أحدكم إلى طعام فليُجب، فإن شاء طعم، وإن شاء ترك». ولم يذكر ابن المثني: «إلى طعام».

صرح أبو الزبير بالسماع وذلك فيما رواه الطحاوي في مشكل الآثار (١٤٨/٤) قال: «حدثنا يزيد، قال: ثنا أبو عاصم، قال: ثنا ابن جريج، قال: أخبرني أبو الزبير سمع جابراً يقول سمعت النبي ﷺ يقول به».

سنده صحيح، يزيد هو يزيد بن سنان القزاز البصري نزيل مصر ثقة كما في التقريب (٣٦٥/٢).

* * *

الحديث الرابع عشر

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى (كتاب الطلاق ١١٠٤/٢):

حدثنا زهير بن حرب، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا زكريا بن إسحق، حدثنا أبو الزبير، عن جابر بن عبدالله، قال:



دخل أبو بكر يستأذن على رسول الله ﷺ فوجد الناس جلوساً ببابه لم يؤذن لأحد منهم. قال: فأذن لأبي بكر فدخل، ثم أقبل عمر فاستأذن فأذن له فوجد النبي ﷺ جالساً حوله نساؤه واجماً ساكتاً. قال: فقال: لأقولن شيئاً أضحكُ النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله لو رأيت بنت خارجة سألتني النفقة فقلت إليها فوجأت عنقها. فضحك رسول الله ﷺ، وقال: «هن حولي كما ترى، يسألني النفقة». فقام أبو بكر إلى عائشة يجأ عنقها، فقام عمر إلى حفصة يجأ عنقها كلاهما يقول: تسألن رسول الله ﷺ ما ليس عنده. فقلن: والله لا نسأل رسول الله ﷺ شيئاً أبداً ليس عنده.

ثم اعتزلهن شهراً أو تسعاً وعشرين، ثم نزلت عليه هذه الآية ﴿يا أيها النبي قل لأزواجك﴾ حتى بلغ ﴿للمحسنات منكن أجراً عظيماً﴾. قال: فبدأ بعائشة، فقال: «يا عائشة إني أريد أن أعرض عليكِ أمراً أحب أن لا تعجلي فيه حتى تستشيرني أبويك»، قالت: وما هو يا رسول الله؟، فتلا عليها الآية، قالت: أفيك يا رسول الله أستشير أبوي؟ بل أختارُ الله ورسولَهُ والدارَ الآخرة، وأسألك أن لا تخبر امرأة من نساءك بالذي قلت. قال: «لا تسألني امرأة متهم إلا أخبرتها، إن الله لم يعثني معتتاً ولا متعتتاً ولكن بعثني معلماً ميسراً».

صرح أبو الزبير بالسماع عند أحمد (٣/٣٤٢). قال أحمد: «ثنا حسن، ثنا ابن لهيعة، ثنا أبو الزبير، سمع جابر بن عبد الله به».

وعبدالله بن لهيعة فيه كلام، لكنه يصلح لمثل ذلك، والله أعلم.

* * *

الحديث الخامس عشر

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى (كتاب البيوع ٣/١١٥٧):
حدثنا يحيى بن يحيى التميمي، أخبرنا أبو خيثمة، عن أبي الزبير، عن جابر؛ ح وحدثنا أحمد بن يونس، حدثنا زهير، حدثنا أبو الزبير، عن جابر، قال:

قال رسول الله ﷺ: «لا يبع حاضر لباد، دعوا الناس يرزق الله بعضهم من بعض». غير أن في رواية يحيى: «يرزق».

صرح أبو الزبير بالسماع عند النسائي وأحمد.
قال النسائي (٢٥٦/٧): «أخبرنا إبراهيم بن الحسن، قال: حدثنا حجاج، قال: قال ابن جريج: أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابراً يقول: قال رسول الله ﷺ: «لا يبع حاضر لباد...» الحديث.

وقال أحمد (٣٠٧/٣): «ثنا سفيان بن عيينة، قال: ثنا أبو الزبير، قال: سمعت جابر بن عبد الله مثله». وهو من ثلاثيات أحمد رحمه الله تعالى.

* * *

الحديث السادس عشر

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى (كتاب المساقاة ١٢١٩/٣):
حدثنا محمد بن الصباح وزهير بن حرب وعثمان بن أبي شيبة، قالوا: حدثنا هشيم، أخبرنا أبو الزبير، عن جابر، قال: «لعن رسول الله ﷺ آكل الربا، وموكله، وكاتبه، وشاهديه، وقال هم سواء».

لم أجد تصريحاً لأبي الزبير بالسماع أو متابعة له، وهذا من قلة اطلاعي وقصر باعي.

والحديث من طريق أبي الزبير عن جابر رواه ابن الجارود في المنتقى (ص ٢١٧)، وهو مصنف في الصحيح. وهو يؤيد قبول الأئمة الحفاظ للترجمة المذكورة صرح أبو الزبير أو لم يصرح بالسماع.

وقد ضعف الألباني - كعادته - سند الحديث فقال: «أبو الزبير مدلس وقد عنعنه». اهـ. إرواء (١٨٣/٥).

وفي الباب عن علي وابن مسعود وأبي جحيفة رضي الله عنهم.
أما حديث علي كرم الله وجهه، فأخرجه النسائي (١٤٧/٨)، وأحمد (٨٣/١)، والخطيب في تاريخ بغداد (٤٢٣/١١).

وحديث ابن مسعود رضي الله عنه رواه مسلم (١٢١٨/٣)، وأبو داود (٣٣٢/٣)، والنسائي (١٤٧/٨)، والترمذي (تحفة ٣٩٦/٤) وقال: حسن صحيح، وابن ماجه (٧٦٤/٢)، والطيالسي (منحة المعبود ١/٢٦٨).

وحديث أبي جحيفة رضي الله عنه رواه البخاري (الفتح ٣٩٣/١٠).

* * *

الحديث السابع عشر

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى (كتاب الهبات ٣/١٢٤٤):

حدثنا أحمد بن عبدالله بن يونس، حدثنا زهير، حدثنا أبو الزبير، عن جابر قال:

قالت امرأة بشير: أنحل ابني غلامك، وأشهد لي رسول الله ﷺ، فأتى رسول الله ﷺ فقال: إن ابنة فلان سألتني أن أنحل ابنها غلامي وقالت: أشهد لي رسول الله ﷺ، فقال: «أله إخوة؟»، قال: نعم، قال: «أفكلهم أعطيت مثل ما أعطيت؟» قال: لا، قال: «فليس يصلح هذا، وإني لا أشهد إلا على حق».

لم أجد لأبي الزبير تصريحاً بالسمع أو متابعة، لكن مسلماً رحمه الله تعالى ذكر حديث جابر بعد حديث النعمان بن بشير الذي صدر به الباب.

وحديث النعمان بن بشير رواه البخاري (الفتح ٢١١/٥)، ومسلم (٣/١٢٤٤)، وأبو داود (٣/٣٩٥ - ٣٩٧)، والترمذي (تحفة ٦٠٨/٤) وقال: حسن صحيح، والنسائي (٦/٢٥٨ - ٢٦٢)، وابن ماجه (٢/٧٩٥)، وأحمد (٤/٢٦٩)، والطحاوي (٤/٨٤ - ٨٧)، والبيهقي (٦/١٧٦ - ١٧٧) وغيرهم.

* * *

الحديث الثامن عشر

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى (كتاب الهبات ٣/١٢٤٦):

حدثنا يحيى بن يحيى - واللفظ له -، أخبرنا أبو خيثمة، عن أبي الزبير، عن جابر قال:

قال رسول الله ﷺ: «أمسكوا عليكم أموالكم ولا تفسدوها فإنه من أعمر عمرى فهي للذي أعمارها حياً وميتاً ولعقبه» .

للحديث ألفاظ مختلفة قريبة من هذا اللفظ في مسلم عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما لكن تفرد أبو الزبير عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «أمسكوا عليكم أموالكم ولا تفسدوها»، لذلك أوردته هنا، حتى لا يتناول على هذه اللفظة أحد.

وقد صرح أبو الزبير بالتحديث عند النسائي (٢٧٤/٦) قال: أخبرني محمد بن إبراهيم بن صدران، عن بشر بن المفضل، قال: حدثنا الحجاج الصواف، عن أبي الزبير، قال: حدثنا جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «يا معشر الأنصار أمسكوا عليكم أموالكم...» الحديث.

وضعف الألباني - كعادته - السند المذكور بقوله: «وأبو الزبير مدلس وقد عنعنه». ثم قال: «لكنه لم ينفرد به، فقد تابعه أبو سلمة بن عبد الرحمن عن جابر». اهـ. إرواء الغليل (٤٩/٦).

ولكن قد مر أن أبا الزبير انفرد عن جابر بقوله ﷺ: «أمسكوا عليكم أموالكم ولا تفسدوها»، وأبو سلمة بن عبد الرحمن لم يتابعه على هذه اللفظة فتأمل.

ثم قال الألباني في حاشية إرواء الغليل (٤٩/٦): «ثم رأيت النسائي قد أخرجه مختصراً وفيه تصريح أبي الزبير بالتحديث». اهـ.

قلت: رواه النسائي (٢٧٤/٦) بألفاظ متعددة والذي فيه التصريح بالتحديث ليس مختصراً كما رآه الألباني ونصه في النسائي: «يا معشر الأنصار أمسكوا عليكم يعني أموالكم لا تعمروها فإنه من أعمر شيئاً فإنه لمن أعمره حياته ومماته» .

فكن يقظاً لأوهام الألباني.



الحديث التاسع عشر

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى (كتاب الحدود ٣/١٣١٦):
 حدثني سلمة بن شبيب، حدثنا الحسن بن أعين، حدثنا مَعْقِل، عن أبي
 الزبير، عن جابر:

أن امرأة من بني مخزوم سُرقت، فأتي بها النبي ﷺ فعازت بأم سلمة زوج
 النبي ﷺ فقال النبي ﷺ: «والله لو كانت فاطمة لقطعت يدها»، فُقطعت.

صرح أبو الزبير بأن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أخبره، وذلك فيما رواه
 أحمد في المسند (٣/٣٨٦): «قال أحمد: ثنا حسن، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا أبو
 الزبير، أخبرني جابر، أن امرأة من بني مخزوم سُرقت...» الحديث.

* * *

الحديث العشرون

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى (كتاب الأضاحي ٣/١٥٥٥):
 حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا زهير، حدثنا أبو الزبير، عن جابر، قال:
 قال رسول الله ﷺ: «لا تذبحوا إلا مسنة، إلا أن يعسر عليكم، فتذبحوا
 جذعة من الضأن».

صرح أبو الزبير بالسماع في مستخرج أبي عوانة على مسلم (٥/٢٢٨).
 قال أبو عوانة بعد أن ذكر طرقة لهذا الحديث برواية زهير عن أبي الزبير عن
 جابر قال: «رواه محمد بن بكر عن ابن جريج، حدثني أبو الزبير أنه سمع جابراً
 يقول...» وذكر الحديث.

ومحمد بن بكر هو ابن عثمان البرساني، ثقة احتج به الجماعة. التهذيب
 (٧٧/٩).

وهذا من فوائد المستخرجات ومن فوائد المعلقات. تجدد الحديث في
 الصحيح بطريق ليس فيه تصريح بالسماع عن أتهم بالتدليس، فيأتي المستخرج

على الصحيح ويذكر طريقاً فيه تصريح المدلس بالسماع. ولكن الألباني فاته هذه الفائدة، ووقع في وهم عظيم، وخطأ جسيم، فضعف الحديث المذكور وحشره في ضعيفته، ثم أخذ يشنع على رواية أبي الزبير عن جابر في مسلم وغيره فاحتاج الأمر لنقل كلامه كله وبيان ما فيه، والله المستعان لا رب سواه.

قال الألباني بعد كلام على حديث: «لا تذبحوا إلا مسنة» المذكور: «ثم بدا لي أي كنت واهماً في ذلك تبعاً للمحافظ، وأن هذا الحديث الذي صححه هو وأخرجه مسلم كان الأحرى به أن يُحشر في زمرة الأحاديث الضعيفة...» إلخ كلام الألباني من الضعيفة (٩١/١).

وكلامه لا يحسن السكوت عليه من كل مسلم غير على دينه ويجب سنة نبيه ﷺ، وقد احتوى على أخطاء يحسن بيانها في الآتي:

١ - كلامه فيه إيهام لبعض الناس أن هذا الحديث لم يصححه إلا المحافظ، يوضحه قوله: «تبعاً للمحافظ»، ولكن تجاهل أن الأئمة من المتقدمين والمتأخرين أخرجوا الحديث في مصنفاتهم محتجين به

- فأخرجه ابن خزيمة في صحيحه (٢٩٤/٤)، ومن عاداته أن يتوقف في التصحيح لأدنى مناسبة ويقول وفي القلب منه شيء.

- وذكره ابن الجارود في المتقى (ص ٣٠٣) وكتابه مصنف في الصحيح.
- وذكره أبو عوانة في مستخرجه (٢٢٨/٥) ولم يكن عنده أدنى شبهة في صحته فكتب على الباب ما نصه: «باب وجوب الأضحية بالمسنة وإجازتها بالجدع من الضأن». اهـ. وما كان له أن يقول ذلك إلا اعتماداً على صحة الحديث، فاعتبروا يا أولي الأبصار.

- وسكت عنه أبو داود (السنن ١٢٧/٣)، ثم المنذري في مختصره (١٠٢/٤).

وتجاهل الألباني أيضاً أن تخريج مسلم للحديث في صحيحه هو تصحيح له. وتجاهل أيضاً أن مسلماً رحمه الله تعالى قد تحرى جهده في انتقاء الحديث الصحيح،

وتجنب الضعيف، وصنف كتابه من ثلاثمائة ألف حديث مسموعة، واستغرق في تهذيبه خمس عشرة سنة، ويقول هو رحمه الله تعالى عن نفسه: «ما وضعت شيئاً في كتابي هذا إلا بحجة، وما أسقطت منه شيئاً إلا بحجة، ليس كل شيء عندي صحيح وضعته، وإنما وضعت ما أجمعوا عليه». اهـ. (١) والمجمعون عليه هم أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعثمان بن أبي شيبة، وسعيد بن منصور. كما في محاسن الاصطلاح (ص ٩١).

وتجاهل أيضاً قول مسلم: «عرضت كتابي هذا على أبي زرعة الرازي، فكل ما أشار أن له علة تركته، وكل ما قال إنه صحيح وليس له علة خرجته». اهـ. مقدمة شرح النووي (١/١٥).

فهؤلاء الأئمة الحفاظ مسلم وابن حنبل، وابن معين، وابن منصور، وابن أبي شيبة، وأبو عوانة، وأبو زرعة، وابن خزيمة، وابن الجارود، وابن حجر، وغيرهم يصححون الحديث، ثم يأتي الألباني في وقتنا هذا ويقول: «كان الأحرى به أن يحشر في زمرة الأحاديث الضعيفة».

وهذا يقوي ما ذكرته سابقاً أن الأئمة يحتجون بترجمة أبي الزبير عن جابر (ص ٤٠-٤٢). والمجال واسع لمن يتتبع كلام الحفاظ المتقدمين والمتأخرين في هذا الحديث. لكن إخراج مسلم للحديث في صحيحه كاف للحكم عليه بالصحة، دون النظر إلى سنده، لأن أحاديثه تفيد العلم النظري كما تقدم (ص ٩). فكان الأولى بالألباني - ساعه الله - أن يقول: إني كنت واهماً في ذلك تبعاً للأئمة، بدلاً من قوله: إني كنت واهماً في ذلك تبعاً للحافظ، ثم عليه أن يبين تبع من هو في تضعيف هذا الحديث. .! .

والأدهى والأمر والذي يندى منه الجبين، وتقشعر منه الأبدان، أن يقول: «كان الأحرى به أن يحشر في زمرة الأحاديث الضعيفة». فانظر - رحماني الله وإياك - إلى هذه الجرأة الشنيعة التي لم يسبق إليها، يحشر حديثاً في صحيح مسلم ضمن سلسلته التي سماها «سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء في

(١) صحيح مسلم بشرح النووي (٤/١٢٢).

الأمة»، فيسبك هذا الحديث مع أحاديث الهلكى والكذابين، لأنه لم يطلع على تصريح أبي الزبير بالسماع عند أبي عوانة (٢٢٨/٥).

أليس من الظلم والتعدي والتشهير أن يكون حديث في صحيح مسلم مسبوكاً في كتاب واحد مع حديث محمد بن سعيد المصلوب الشامي، وأحمد الجويباري، ومحمد بن عكاشة الكرمانى، وغيرهم من الهلكى والكذابين؟! وهذا لأنه تدخل فيما انتهى منه منذ زمن بعيد، واتفقت الأمة عليه، وهو بعمله هذا يجرىء الناس على السنة النبوية الشريفة، فيأتى بعض الجهلة الأغمار ممن لا يفرقون بين القاع والدار، ولا بين اليمين والشمال، فيتكلمون على صحيح مسلم ويتقدون أسانيدهم، وعندها تحدث فوضى عظيمة. فأولى له أن يرجع عن كلامه هذا، والله يتولانا برحمته.

٢ - ثم قال الألباني: «ذلك لأن أبا الزبير هذا مدلس، وقد عنعنه، ومن المقرر في علم المصطلح أن المدلس لا يحتج بحديثه إذا لم يصرح بالتحديث، وهذا هو الذي صنعه أبو الزبير هنا فعنعن، ولم يصرح». انتهى كلام الألباني.

قلت: هذه طريقة من يلقي الكلام على عواهنه غافلاً عن تفصيل الحفاظ في هذا الباب. فإطلاقه رد رواية المدلس خطأ مخالف للواقع، ولعمل الحفاظ المتقدمين والمتأخرين، والمسألة فيها تفصيل معلوم لعامة طلبة الحديث.

وقد تقدم أن من اتهم أبا الزبير بالتدليس فقد أقام دعوى بدون دليل. وإن سلمنا بأن أبا الزبير كان مدلساً، فليصعد به إلى المرتبة الثانية من المدلسين فتقبل عنعنته. وإن سلمنا أنه لا يصعد به إلى الثانية، فحديثه عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما مقبول. وإن سلمنا أنه لا تقبل عنعنته مطلقاً، فإن عنعنته في مسلم مقبولة. ولئن سلمنا أن عنعنته مردودة حتى في مسلم، فينبغي للمعترض أن ينظر في المستخرجات على الصحيح التي من فوائدها ذكر تصريح المدلس بالسماع. وهي عقبات لا يمكن تحطيمها، وقد مر الكلام عليها بدلائلها بما أغنى عن إعادتها مرة ثانية.

٣ - ثم قال الألباني: «ولذلك انتقد المحققون من أهل العلم أحاديث يروها أبو الزبير بهذا الإسناد أخرجها مسلم». انتهى كلام الألباني.

لا يخفى أن مسلماً وأبا داود والترمذي والنسائي وابن خزيمة وابن حبان وابن الجارود وأبا عوانة وغيرهم من حفاظ الأمة من المتقدمين والمتأخرين صححوا واحتجوا بما رواه أبو الزبير معنعناً. وهؤلاء هم المحققون حقاً الذين نقلوا لنا الشريعة بيضاء نقية، وعليه فليقل لنا الألباني من هم المحققون في نظره؟.

أليس هذا رميةً لهؤلاء الأئمة الحفاظ بعدم التحقيق، وتعدياً بالتالي على السنة المظهرة؟.

ومن هم المحققون الذين انتقدوا مسلماً؟.

لا بد أنه يعني ابن حزم رحمه الله تعالى، وقد تقدم بعض الكلام عليه بما أغنى عن إعادته. وأزيد عليه هنا قول الألباني نفسه: «ومن عرف شذوذ ابن حزم في علم الجرح عن الجماعة كمثل خروجه عنهم في الفقه لم يعتد بخلافه». اهـ. صحيحته (١١/٢).

٤ - ثم نقل الألباني كلام الحافظ الذهبي الذي تقدم التنبه عليه (ص ٥٨ - ٦٠)، ثم نقل كلام الحافظ بشأن أبي الزبير في التقريب^(١) وفي طبقات المدلسين، وقد تقدم نفي دعوى التدليس بما أغنى عن الإعادة.

ولكن الألباني الذي يستدل بكلام الحافظ هنا عن أبي الزبير، غاب عنه أن الحافظ رحمه الله تعالى كان متبعاً واعياً يفرق بين ما في صحيح مسلم وغيره. وقد نص على أن أحاديث الصحيحين تفيد العلم النظري كما تقدم (ص ١٧)، ونص أيضاً أن حديث المدلس الذي لم يصرح بالسماع في الصحيحين محمولة على

(١) واستدلال الألباني بكلام الحافظ في التقريب فيه عدم تحري وبعده كبير عن الدقة المطلوبة عند الكلام على الرجال، والألباني بعيد عن هذه المنزلة. فكم ترى رواة فيهم من الضعف واللين وكثرة الوهم في التقريب، ولكن حديثهم في «الصحيحين» في أعلى درجات الصحة. وبسط ذلك في مكان آخر.

السمع كما تقدم (ص ٥٣)، وقد صرح الحافظ بتصحيح الحديث الذي ضعفه الألباني هنا. وعليه فعمل الحافظ وكلامه لا يؤيدان الألباني، بل يخالفانه كل المخالفة، فافهم هذا وتدبر.

٥ - وإذا علمت ما سبق، فإن قول الألباني: «وجملة القول: إن كل حديث يرويه أبو الزبير عن جابر أو غيره بصيغة عن ونحوها، وليس من رواية الليث بن سعد، فينبغي التوقف عن الاحتجاج به، حتى يتبين سماعه، أو نجد ما يشهد له، ويعتضد به». اهـ. مردود عليه بما يشفي - إن شاء الله تعالى - في الفصول المتقدمة. وهو بقوله هذا كأنه يستدرك على المتقدمين بما يظهر براعته، وأنه قد جاء بما عسُر على الحفاظ الذين تتابعوا على تصحيح ما رواه أبو الزبير - غير مصرح بالسمع - فضلاً عن الأمة التي صححت الحديث المذكور وغيره ما دام في صحيح مسلم، فيقول «ينبغي» فيوجه بكلامه هذا الخطير إلى النظر في أسانيد الصحيح، وقد تجاهل الألباني بأن الصحف قد جفت ورفعت الأقلام في تصحيح أحاديث الصحيح، الذي صنّف في القرون المفضلة، وإلا لكانت الأمة ضلت عن سواء السبيل، ثم جاء الألباني يردّها إلى السبيل.

* * *

الحديث الحادي والعشرون

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى (كتاب الأشربة ٣/١٥٨٤):

حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا أبو عوانة، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبدالله: أن النبي ﷺ كان ينبذ له في تور من حجارة.

وحدثنا أحمد بن يونس، حدثنا زهير، حدثنا أبو الزبير، ح وحدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا أبو خيثمة، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: كان يتبذ لرسول الله ﷺ في سقاء، فإذا لم يجدوا سقاء نبذ له في تور من حجارة. فقال بعض القوم - وأنا أسمع لأبي الزبير -: من برام؟ قال: من برام.

صرح أبو الزبير بالسماع عند أحمد في المسند (٣٠٧/٣).
قال أحمد: «ثنا سفيان بن عيينة، عن أبي الزبير، سمعه من جابر: كان يتبذ
للنبي ﷺ في سقاء، فإذا لم يكن سقاء فتور من حجارة». وهو من ثلاثيات المسند.

* * *

الحديث الثاني والعشرون

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى (كتاب الأشربة ٣/١٥٨٧):
حدثنا قتيبة بن سعيد، حدثنا عبدالعزیز - يعني الداروردي -، عن
عمارة بن غزية، عن أبي الزبير، عن جابر:

أن رجلاً قدم من جيشان (وجيشان من اليمن) فسأل النبي ﷺ عن شراب
يشربونه بأرضهم من الذرة يقال له المرز، فقال النبي ﷺ: «أَوْ مُسْكَرٌ هُوَ؟» قال:
نعم، قال رسول الله ﷺ: «كل مسكر حرام»، إن على الله عز وجل عهداً لمن
يشرب المسكر أن يسقيه من طينة الخبال» قال: «عرق أهل النار، أو عصارة أهل
النار».

تابعه عبدالرحمن بن جابر، قال أبو عوانة (٥/٢٦٨): «حدثنا أبو حاتم
الرازي، قال: ثنا ابن أبي مريم، قال: ثنا نافع بن يزيد، حدثني أبو حرة
يعقوب بن مجاهد، عن عبدالرحمن بن جابر بن عبدالله عن أبيه».

وأخرجه البيهقي من نفس الطريق (٨/٣١١)، وسنده صحيح إن شاء الله
تعالى.

* * *

الحديث الثالث والعشرون

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى (كتاب الأشربة ٣/١٦٣١):
حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا عبدالرحمن، عن سفيان، عن أبي الزبير، عن
جابر وابن عمر:

أن رسول الله ﷺ قال: «المؤمن يأكل في معي واحد، والكافر يأكل في سبعة أمعاء».

لم أقف على متابعة أو تصريح بالسماع لأبي الزبير المكي عن جابر. لكن رواه أبو الشيخ الأصبهاني (جزء ما رواه أبو الزبير عن غير جابر ل ٢): عن معاوية بن هشام، ثنا سفيان الثوري، عن أبي الزبير، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «المؤمن يأكل من معي واحد، والكافر يأكل في سبعة أمعاء».

وقد مر (ص ٣٣ - ٣٤) أن أبا الزبير سمع من ابن عمر بسند صحيح. وقد تابع نافع أبا الزبير عن ابن عمر عند مسلم (١٦٣١/٣)، فصح سنده من طريق أبي الزبير على مذهب أشد الناس تعتاً، والحمد لله رب العالمين. ومتن الحديث متواتر. كما في نظم المتناثر (ص ١٠٠).

* * *

الحديث الرابع والعشرون

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى (كتاب اللباس والزينة ٣/١٦٦٠):
حدثني سلمة بن شبيب، حدثنا الحسن بن أعين، حدثنا معقل، عن أبي الزبير، عن جابر قال:
سمعت النبي ﷺ يقول في غزوة غزوناها: «استكثروا من النعال فإن الرجل لا يزال راكباً ما انتعل».

لم أجد تصريحاً بالسماع لأبي الزبير. لكن تابعه الحسن البصري فيما رواه البخاري في التاريخ (٤٤/٨) عن جماعة بن الزبير عن الحسن عن جابر به. وأخرجه ابن عدي في ترجمة جماعة بن الزبير بنفس السند من الكامل (٢٤١٨/٦).

وجامعه مختلف فيه، فيمكن أن يحسن حديثه لا سيما في المتابعات والشواهد كما يظهر من ترجمته في الكامل (٢٤١٨/٦)، والميزان (٤٧٣/٣) ولسانه (١٦/٥).

والحسن البصري لم يسمع من جابر بن عبد الله كما ذكره جماعة. انظر التهذيب (٢/٢٦٩)، نصب الراية (١/٨٨).

وقد ضعف الألباني سند الحديث فقال بعد أن عزاه لمسلم وجماعة آخرين^(١): «أبو الزبير مدلس وقد عنعنه». اهـ. صحيحته (١/٦٠٢).

وفي الباب عن عبد الله بن عمرو، رواه الطبراني في الأوسط، وقال الهيثمي: «فيه إسماعيل بن مسلم المكي وهو ضعيف». اهـ. مجمع الزوائد (٥/١٣٨).

وعن عمران بن حصين رواه العقيلي (٤/٢٥٥)، والخطيب في التاريخ (٩/٤٠٤ - ٤٠٥)، من طريق جماعة بن الزبير عن الحسن بن عمران بن حصين به.

وقد أعله الألباني في صحيحته (١/٦١٣) فقال: «والحسن هو البصري وهو مدلس أيضاً وقد عنعنه». اهـ.

ولكن من روى عن عاصره ولم يثبت لقاء بينهما فهو إرسال خفي. قال الحافظ في تعريف أهل التقديس (ص ١٦): «وإذا روى عن عاصره ولم يثبت لقيه له شيئاً بصيغة محتملة فهو الإرسال الخفي، ومنهم من ألحقه بالتدليس، والأولى التفرقة لتمييز الأنواع». اهـ. وأصرح منه قوله: «التدليس مختص بالرواية عن له عنه سماع، بخلاف الإرسال». اهـ. النكت على ابن الصلاح (٢/٦١٥).

والحسن لم يسمع من عمران بن الحصين، كما قال ذلك يحيى القطان وعلي بن المديني وأبو حاتم الرازي والبخاري. وعليه فتعليل السند بتدليس الحسن غير موافق لطريقة المحققين، خاصة وأن الحسن ذكر في المرتبة الثانية من المدلسين (ص ٢٩)، وهم من احتمال الأئمة تدليسهم وأخرجوا لهم في الصحيح لإمامتهم وقلة تدليسهم بجانب ما روه. والله أعلم.

* * *

(١) وفاته غير من ذكرهم جماعة أخرجه منهم: أبو عوانة في مستخرجه (٥/٥٠٠)، والنسائي في الزينة من الكبرى كما في تحفة الأشراف (٢/٣٤٦)، وعبد بن حميد في المنتخب من المسند (١٣٨/١ ل ١).

الحديث الخامس والعشرون

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى (كتاب اللباس والزينة ٣/١٦٦٣):
حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا أبو خيثمة، عن أبي الزبير، عن جابر، قال:
أُتي بأبي قحافة أو جاء عام الفتح أو يوم الفتح، ورأسه ولحيته مثل الثغام أو
الثغامة فأمر، أو فأمر به إلى نسائه، قال: «غَيَّرُوا هَذَا بَشِيءً».

وحدثني أبو الطاهر، أخبرنا عبدالله بن وهب، عن ابن جريج، عن أبي
الزبير، عن جابر بن عبدالله، قال:

أُتي بأبي قحافة يوم فتح مكة، ورأسه ولحيته كالثغامة بياضاً، فقال
رسول الله ﷺ: «غَيَّرُوا هَذَا بَشِيءً، واجتنبوا السواد».

تابع أبا الزبير سليمان الشيباني، وذلك فيما أخرجه الخطيب في الجامع
لأخلاق الراوي (٣٨٠/١) من طريق آدم بن أبي إياس، نا أبو عمر البزاز، عن
سليمان الشيباني، عن أبي سليمان، عن جابر به. لكن فيه أبا عمر البزاز، هو
حفص بن سليمان الكوفي القاريء المشهور، ضعفه غير واحد. التهذيب
(٤٠٠/٢).

وأخرج الحديث عن أبي الزبير عن جابر بدون تصريح بالسماع أحمد في
المسند (٣١٦/٣)، وأبو داود (١١٨/٤)، والنسائي (١٣٨/٨)، وعلي بن الجعد
(ل/٣٤٣)، وأبو عوانة (٥١٢/٥)، وابن ماجه (١١٩٧/٢)، وابن أبي شيبة في
المصنف (٢٤٤/٨)، والحاكم (٢٤٤/٣)، والبيهقي في السنن الكبرى
(٣١٠/٧)، والخطيب في التاريخ (١٣٦/٩)، والطبراني في معجمه الصغير
(١٧٤/١).

قال الألباني بعد أن عزاه لبعض من ذكرتهم (غاية المرام ص ٨٣): «ومن
رواه عن أبي الزبير الليث بن سعد عند أحمد». اهـ.

وهذا من أوهام الألباني، فإن ليثاً هو ابن أبي سليم، وليس ابن سعد كما

توهمه الألباني والذي في المسند (٣١٦/٣): ثنا إسماعيل، أنا الليث عن أبي الزبير به.

ووقع في مصنف ابن أبي شيبة (٢٤٤/٨): «ليث» ومثله في ابن ماجه (١١٩٧/٢). قال الحافظ البوصيري في الزوائد (٩٢/٤): «هذا إسناد فيه ليث بن أبي سليم، وهو ضعيف». اهـ.

وأضف إلى ذلك أن حافظ الدنيا أبا الحجاج المزني ذكره في تحفة الأشراف مصرحاً أنه ليث بن أبي سليم.

وفي الباب عن أنس وأساء.

أما حديث أنس بن مالك، فأخرجه أحمد في المسند (١٦٠/٣) من طريق محمد بن سيرين عن أنس. وقال الحافظ الهيثمي: «رواه أحمد وأبو يعلى بنحوه، والبخاري باختصار، وفي الصحيح طرف منه ورجال أحمد رجال الصحيح». مجمع الزوائد (١٦٠/٥).

وحديث أساء رواه أحمد (٣٤٩/٦)، وابن سعد (٤٥١/٥).

* * *

الحديث السادس والعشرون

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى (كتاب اللباس والزينة ١٦٧٣/٣):
 حدثني سلمة بن شبيب، حدثنا الحسن بن أعين، حدثنا معقل، عن أبي الزبير، عن جابر:
 أن النبي ﷺ مر عليه حمار قد وُسمَ في وجهه، فقال: «لعن الله الذي وسمه».

تابعه محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان عن جابر، أخرجه أحمد في المسند (٢٩٦ - ٢٩٧/٣): «قال عبدالله: حدثني أبي، ثنا عبدالرزاق، أنا معمر، عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن عبدالرحمن بن ثوبان، عن جابر بن عبدالله قال: رأى النبي ﷺ حماراً قد وسم... الحديث».

سند صحيح وإن كان يحيى بن أبي كثير الثقة مدلساً، إلا أنه مذكور في المرتبة الثانية من المدلسين (ص ٣٩) وهم كما قال الحافظ - وأصله في جامع التحصيل - : «من احتمل الأئمة تدليسه وأخرجوا له في الصحيح لإمامته وقلة تدليسه في جنب ما روى». اهـ. طبقات المدلسين (ص ١٣).

وأشار الألباني إلى تضعيف سند مسلم - إشارة - كما يُعلم للمتأمل . انظر صحيحته (٦٦/٤).

* * *

الحديث السابع والعشرون

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى (كتاب السلام ١٧١٠/٤):
 حدثنا يحيى بن يحيى وعلي بن حجر - قال يحيى : أخبرنا، وقال ابن حجر:
 حدثنا - هشيم، عن أبي الزبير، عن جابر؛ ح وحدثنا محمد بن الصباح وزهير بن
 حرب، قالوا: حدثنا هشيم، أخبرنا أبو الزبير، عن جابر قال:
 قال رسول الله ﷺ: «ألا لا يبيتن رجل عند امرأة ثيب إلا أن يكون ناكحاً
 أو ذا محرم».

لم أجد تصريحاً لأبي الزبير بالسمع أو متابعة له .
 وفي الباب عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «لا
 يدخل رجل على امرأة إلا وعندها ذو محرم».

قال الحافظ الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٢٦/٤): «رواه الطبراني في الأوسط
 وفيه ابن لهيعة وحديثه حسن وفيه ضعف، وبقيّة رجاله ثقات». اهـ.

* * *

الحديث الثامن والعشرون

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى (كتاب السلام ١٧١٥/٤):
 حدثنا سلمة بن شبيب، حدثنا الحسن بن أعين، حدثنا معقل - وهو ابن

عبيد الله -، عن أبي الزبير، عن جابر، عن النبي ﷺ قال: «لا يقيمن أحدكم أخاه يوم الجمعة ثم ليخالف إلى مقعده فيقعده فيه، ولكن يقول: افسحوا».

تابعه سليمان بن موسى عند أحمد وعبدالرزاق. قال أحمد: «ثنا محمد بن بكر، أنا ابن جريج، أخبرني سليمان بن موسى، قال: أخبرني جابر به». وهو في مصنف عبدالرزاق بنفس السند (٢٦٨/٣)، وأخرجه أحمد من طريقه أيضاً (٢٩٥/٣).

وسليمان بن موسى ثقة فيه بعض اللين، التهذيب (٢٢٦/٤)، تقريب (٣٣١/١). والسند إليه صحيح.

فائدة:

قال ابن معين: «سليمان بن موسى عن جابر مرسل»، كذا في التهذيب (٢٢٦/٤). وابن حبان ذهب مذهب ابن معين فقال في مشاهير علماء الأمصار (ص ١٧٩): «وقد قيل إنه سمع جابراً، وليس بشيء»، تلك كلها أخبار مدلسة. اهـ.

ولكنه سمع من جابر هذا الحديث، فلا يعد مدلساً، وإن صح أنه لم يسمع منه لم تكن روايته عنه إلا من باب الإرسال الخفي في الأصح، والله أعلم.

* * *

الحديث التاسع والعشرون

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى (كتاب السلام ١٧٢٩/٤)؛ حدثنا هارون بن معروف وأبو الطاهر وأحمد بن عيسى، قالوا: حدثنا ابن وهب، أخبرني عمرو - وهو ابن الحارث - عن عبد ربه بن سعيد، عن أبي الزبير، عن جابر، عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لكل داءٍ دواء، فإذا أصيب دواء الداء برأ بإذن الله عز وجل».

لأبي الزبير متابعة قريبة من لفظ مسلم، لا يعتد بها، ولكن أذكرها للبيان فقط. أخرجها الخطيب في التاريخ (٣٤٨/١٤) من طريق يزيد بن مروان الخلال

حدثنا حسان بن إبراهيم الكرماني عن عمرو بن دينار عن جابر: أن رسول الله ﷺ عاد مريضاً - وأنا معه - فقال: «ألا ندعو لك طبيباً؟»، قال وأنت تأمر بهذا يا رسول الله؟، قال: «نعم إن الله لم ينزل داء إلا وقد أنزل له دواء».

يزيد بن مروان الخلال كذبه يحيى بن معين وضعفه الندارمي كما في ترجمة يزيد من تاريخ بغداد (٣٤٨/١٤)، والميزان (٤٣٩/٤).

وأخرجه عن أبي الزبير عن جابر كما في مسلم، الحاكم في المستدرک (١١٩/٤) وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه وسلمه الذهبي. وهو يؤيد ما ذكرته من قبل.

والحديث رواه جمع يبلغون التواتر، وانظر الفتح (١٣٤/١٠).

* * *

الحديث الثلاثون

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى (كتاب السلام ١٧٣١/٤):

حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا زهير، حدثنا أبو الزبير، عن جابر؛ ح وحدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا أبو خيثمة، عن أبي الزبير، عن جابر، قال: رمي سعد بن معاذ في أكحله، قال: فحسمه النبي ﷺ بيده بمشقص ثم ورمت فحسمه الثانية. رواه الليث بن سعد عن جابر، وذلك فيما أخرجه أحمد (٣٥٠/٣) قال: «حدثنا حجين ويونس قالا: ثنا الليث بن سعد، عن أبي الزبير، عن جابر به». وسنده صحيح.

وأخرجه الطحاوي (شرح معاني الآثار ٣٢١/٤) قال: «حدثنا ربيع المؤذن، قال: ثنا شعيب، قال: ثنا الليث، عن أبي الزبير، عن جابر: رمي يوم الأحزاب سعد بن معاذ فقطعوا أكحله...» الحديث.

وقد اتفقوا على صحة ما رواه الليث بن سعد عن أبي الزبير.

* * *

الحديث الواحد والثلاثون

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى (كتاب الفضائل ٤/١٧٨٤):
حدثنا سلمة بن شبيب، حدثنا الحسن بن أعين، حدثنا معقل، عن أبي
الزبير، عن جابر:

أن أم مالك كانت تهدي للنبي ﷺ في عكة لها سمناً، فيأتيها بنوها فيسألون
الأدم وليس عندهم شيء، فتعمد إلى الذي كانت تهدي فيه للنبي ﷺ فتجد فيه
سمناً، فما زال يقيم آدم بيتها حتى عصرتة. فأتت النبي ﷺ فقالت: «عصرتيها؟»،
قالت: نعم، قال: «لو تركتها ما زال قائماً».

لم أجد لأبي الزبير تصريحاً بالسمع، لكن أحاديث زيادة الطعام ببركته
صلى الله عليه وآله وسلم متواترة لا تحتاج لما يقويها وتجدها في كتب دلائل النبوة
والخصائص. وللحافظ جعفر بن محمد الفريابي جزء في زيادة الطعام ببركته ﷺ.

وحديث أم مالك المذكور: أخرجه ابن أبي شيبة (١١/٤٩٤)، والطبراني في
الكبير (٢٥/١٤٥) من حديث محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن يحيى بن
جعدة عن رجل حدثه عن أم مالك الأنصارية به. قال الحافظ الهيثمي في مجمع
الزوائد (١٠/١٠٢): «رواه الطبراني وفيه عطاء بن السائب ثقة ولكنه اختلط،
وفيه راوٍ لم يسم». اهـ.

قال العبد الضعيف: عطاء بن السائب لم يختلط في هذا الحديث، لأن له
شواهد كثيرة منها حديث جابر المذكور.

* * *

الحديث الثاني والثلاثون

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى (كتاب الفضائل ٤/١٧٨٤):
حدثني سلمة بن شبيب، حدثنا الحسن بن أعين، حدثنا معقل، عن أبي
الزبير، عن جابر:

«أن رجلاً أتى النبي ﷺ يستطعمه، فأطعمه شطر وسق شعير، فما زال الرجل يأكل منه وامرأته وضيئها حتى كاله. فأتى النبي ﷺ فقال: «لو لم تكله لأكلتم منه، ولقام لكم».

ما ذكرته في الحديث السابق حقيق بأن يذكر في هذا الحديث، والمتواتر لا يحتاج للنظر في أسانيده، والله أعلم.

* * *

الحديث الثالث والثلاثون

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى (كتاب فضائل الصحابة ٤/١٩٥٢):
 حدثنا يحيى بن حبيب، حدثنا روح بن عبادة؛ ح وحدثنا محمد بن عبدالله بن نمير وعبد بن حميد، عن أبي عاصم كلاهما عن ابن جريج، عن أبي الزبير، عن جابر؛ ح وحدثني سلمة بن شبيب، حدثنا الحسن بن أعين، حدثنا معقل، عن أبي الزبير، عن جابر، كلهم قال:

عن النبي ﷺ قال: «أسلم سالمها الله، وغفار غفر الله لها».

صرح أبو الزبير بالسماع في عدة مواضع منها المسند وفضائل الصحابة للإمام أحمد.

قال عبدالله: حدثني أبي، ثنا روح، ثنا ابن جريج، قال: أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبدالله يقول: سمعت النبي ﷺ يقول: «غفار غفر الله لها، وأسلم سالمها الله». فضائل الصحابة (٢/٨٨٦).

قال أحمد: ثنا روح، ثنا ابن جريج، أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبدالله يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «غفار غفر الله لها، وأسلم سالمها الله». المسند (٣/٣٨٣).

* * *

الحديث الرابع والثلاثون

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى (كتاب البر والصلة والآداب ٤/١٩٩٨):
 حدثنا أحمد بن عبدالله بن يونس، حدثنا زهير، حدثنا أبو الزبير، عن جابر
 قال:

أقتل غلامان، غلام من المهاجرين وغلام من الأنصار، فنادى المهاجر أو
 المهاجرون: يال المهاجرين، ونادى الأنصاري: يال الأنصار. فخرج
 رسول الله ﷺ فقال: «ما هذا دعوى أهل الجاهلية؟»، قالوا: لا يا رسول الله إلا
 أن غلامين اقتتلا فكسع أحدهما الآخر، قال: «فلا بأس، ولينصر الرجل أخاه
 ظالماً أو مظلوماً، إن كان ظالماً فلينبهه، فإنه له نصر، وإن كان مظلوماً فلينصره».

صرح أبو الزبير بالتحديث عند أحمد في المسند (٣/٣٢٣ - ٣٢٤): «قال
 عبدالله: حدثني أبي، ثنا يحيى بن آدم وأبو النضر، ثنا زهير، أنا أبو الزبير، ثنا
 جابر قال: أقتل غلامان...» الحديث.

وتابعه عمرو بن دينار فيما أخرجه البخاري (٦/٥٤٦ الفتح) دون قوله:
 «ولينصر الرجل أخاه ظالماً...» إلى نهاية الحديث.

* * *

الحديث الخامس والثلاثون

قال الإمام مسلم رحمه الله تعالى (كتاب القدر ٤/٢٠٤٠):
 حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا زهير، حدثنا أبو الزبير؛ ح وحدثنا يحيى بن
 يحيى، أخبرنا أبو خيثمة، عن أبي الزبير، عن جابر، قال:

جاء سراقه بن مالك بن جعشم قال: يا رسول الله بين لنا ديننا كأننا نخلقنا
 الآن، فيما العمل اليوم؟ أفما جفت به الأقلام وجرت به المقادير، أم فيما
 نستقبل؟، قال: «بل فيما جفت به الأقلام وجرت به المقادير»، قال: ففيم
 العمل؟.

قال زهير: ثم تكلم أبو الزبير بشيء لم أفهمه. فسألت: ما قال؟ فقال: «اعملوا فكل ميسر».

تابع محمد بن المنكدر أبا الزبير وذلك فيما أخرجه أحمد في المسند (٣٠٤/٣): «ثنا هشيم، أنا علي بن زيد بن جدعان، عن محمد بن المنكدر، عن جابر أن سراقه قال: يا رسول الله فيما العمل...» الحديث.

وأخرجه ابنه عبدالله في السنة (ص ١١٠) بنفس سند أبيه.

وعلي بن زيد بن جدعان وإن كان ضعيفاً لكنه يصلح في الشواهد والمتابعات.

وفي الباب عن علي بن أبي طالب، وعمران بن الحصين، وعمر بن الخطاب، وأبي بكر الصديق، وذو اللحية الكلابي، وأبي الدرداء رضي الله عنهم.

أما حديث علي بن أبي طالب فأخرجه البخاري (الفتح ٥٢١/١٣)، ومسلم (٢٠٤٠/٤)، وابن أبي عاصم (السنة ٧٥/١)، والترمذي (تحفة ٣٤٠/٦) وقال: حسن صحيح.

وحديث عمران بن الحصين فرواه مسلم (٢٠٤١/٤)، والبخاري (٥٢١/١٣) الفتح وغيرهما.

وحديث عمر أخرجه الترمذي (٣٣٩/٦) وقال: حسن صحيح، والطيالسي (منحة المعبود ٣٢/١)، وأحمد في المسند (٢٩/١).

وحديث سراقه في ابن ماجه (٣٠/١)، وانظر مصباح الزجاجه (١٥/١).
 وحديث ذي اللحية الكلابي رواه أحمد (٦٧/٤) المسند، والطبراني في الكبير (٢٨٠/٤).

وحديث أبي بكر الصديق في المسند (٦/١).

وحديث أبي الدرداء في المسند (٤٤١/٦).

* * *

القسم الثاني

في رد تعدي الألباني على غير ما رواه أبو الزبير عن جابر في صحيح مسلم

تقدم في (ص ٢١) أن الألباني ضعف أحاديث - من غير رواية أبي الزبير عن جابر - في صحيح مسلم، وهو بذلك مخالف للإجماع الذي انعقد على تلقي أحاديث هذا الكتاب بالقبول، إلا أحرفاً يسيرة تكلم عليها بعض الحفاظ كالدارقطني، والألباني انتقد ما لم ينتقده الحفاظ - ما خلا حديثين - فهو بذلك متعد على الصحيح.

ومنهجه «فضلاً عن إشاعته للفتن والفوضى» مردود جملة كما سبق في المقدمة. ووجب رده هنا على سبيل التفصيل.

فصل

الألباني في كتبه لا يفرق بين أحاديث الصحيحين وغيرها. فيقول حديث ضعيف رواه مسلم، أو حديث حسن، أو سنده ضعيف لوجود فلان فيه لكن يحسن لشواهده، أو هذه اللفظة منكراً أو شاذة، أو منكر بهذا اللفظ، أو لا يصح مرفوعاً، أو رواه مسلم وفيه فلان.

وهذا كله وأكثر منه ستره في هذا القسم إن شاء الله تعالى، وهذه مناطق غير مقبولة من أئمة الحفاظ للصحيحين، فضلاً عن موقف بعض الصحفيين من أهل عصرنا.

نعم موقف غير مقبول، يدعو للتأمل، والمقابلة بالحزم والشدة. وقد أحببت أن أنقل كلاماً لإمام من أئمة الحفاظ، له معرفة تامة بكل علوم الحديث هو الإمام الحافظ أبو حاتم محمد بن حبان البستي رحمه الله تعالى، يصف لنا حال الإمام مسلم بن الحجاج وطبقته، وليكون هذا الوصف بمثابة تذكرة للمعتدي، وتبصرة للمهتدي بحال هذه الطبقة فلا يقدم على مخالفتهم بل يتوقف أمام إجماع الأمة ويتهم نفسه وعلمه، ورحم الله عبداً عرف قدر نفسه، ولنعلم أن المكاتبة التي للبخاري ومسلم في نفوس الأمة لم تكن إلا عن استحقاق وجدارة وهو وصف عذب فياض بليغ، جدير بالدرس والتبليغ.

قال الإمام الحافظ ابن حبان البستي عند الكلام على طبقات المحدثين وتسلسل أخذهم في مقدمة كتابه المجروحين (ص ٥٧ - ٦٠): «ثم أخذ عن هؤلاء مسلك الانتقاد في الأخبار وانتقاء الرجال في الآثار جماعة منهم: محمد بن يحيى الذهلي النيسابوري، وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، وأبو زرعة عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد الرازي، ومحمد بن إسماعيل الجعفي البخاري، ومسلم بن الحجاج النيسابوري، وأبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني في جماعة من أقرانهم أمعنوا في الحفظ، وأكثروا في الكتابة، وأفرطوا في الرحلة، وواظبوا على السنة والمذاكرة والتصنيف والمدارسة، حتى أخذ عنهم من نشأ بعدهم من شيوخنا هذا المذهب، وسلكوا هذا المسلك، حتى إن أحدهم لو سئل عن عدد الأحرف في السنن لكل سنة منها عدها عدداً، ولو زيد فيها ألف أو واو لأخرجها طوعاً، ولأظهرها ديانة، ولولاهم لدرست الآثار واضمحلت الأخبار، وعلا أهل الضلالة والهوى، وارتفع أهل البدع والعماء، فهم لأهل البدع قامعون، بالسنن شأنهم دامغون.

«حتى إذا قال وكيع بن الجراح: حدثنا النضر عن عكرمة، ميزوا حديث النضر بن عربي من النضر الخزاز، أحدهما ضعيف والآخر ثقة. وقد روياً جميعاً عن عكرمة وروى وكيع عنهما، وحتى إذا قال حفص بن غياث: حدثنا أشعث عن الحسن، ميزوا حديث أشعث بن عبد الملك من أشعث بن سوار، وأحدهما ثقة والآخر ضعيف وقد روياً جميعاً عن الحسن وروى عنهما حفص بن غياث، وحتى



إذا قال عبد الرزاق: حدثنا عبيد الله عن نافع وعبد الله عن نافع، ميزوا حديث هذا من حديث ذاك، لأن أحدهما ثقة والآخر ضعيف. فإن أسقط من اسم عبيد الله «يا» علموا أنه من حديث عبد الله بن عمر، وإذا زيد في اسم عبد الله «يا» قالوا هذا من حديث عبيد الله بن عمر، حتى خلصوا الصحيح من السقيم.

«وإذا قال ابن أبي عدي: حدثنا شعبة عن قتادة وحدثنا سعيد عن قتادة، فإذا التزق طرف الدال في بعض الكتب حتى يصير سعيد شعبة خلصوه، وقالوا: ليس هذا من حديث شعبة إنما هو سعيد، وإن انفتح من الهاء فرجة حتى صار شعبة سعيداً ميزوه، وقالوا: ليس هذا من حديث سعيد، هذا من حديث شعبة.

«وإذا كان الحديث عند ابن أبي عدي ويزيد بن زريع وغندر عن سعيد وشعبة جميعاً عن قتادة، ميزوه حتى خلصوا ما عند يزيد بن زريع عن سعيد عن قتادة مما عند غندر عن شعبة عن قتادة، لأن سعيداً اختلط في آخر عمره فليس حديث المتأخرين عنه بمستقيم، وشعبة إمام متقن ما اختلط ولا تغير.

«وإذا قال عبيد الله بن موسى: حدثنا سفيان عن منصور وحدثنا شيان عن منصور، ميزوا بين ما انفرد الثوري عن منصور وبين ما انفرد شيان عن منصور حتى إذا صغرت الفاء من سفيان في الكتابة واشتبهت بشيان ميزوا، وقالوا: هذا من حديث سفيان لا شيان، وإذا عظمت الياء من شيان حتى صار شبيهاً بسفيان قالوا: هذا من حديث شيان لا سفيان، وميزوا بين ما روى عبيد الله بن موسى عن شيان عن معمر، وبين ما روى عن سفيان عن معمر في أشباه هذا مما يكثر ذكره». انتهى كلام ابن حبان، وإن في كلامه لعلبة لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد.

* * *

وهاك دفع تعدي الألباني - غفر الله لنا وله - على كل حديث بالتفصيل، وقد أسلك سبيل الإمعان والتطويل لأصل إلى اللباب، وهو الذب عن حوض هذا الكتاب المتفق على صحته، والإرشاد إلى عدم الطعن والرد بغير اطلاع، وآفة هذا كله النظر في أسانيد اتفق على صحتها، والله المستعان وعليه التكلان وهو حسبنا ونعم الوكيل.

رد التعدي الأول

١ - قال الألباني (في ضعيفته ٢/٤٠٦ - ٤٠٧) تحت حديث: «إني لأفعل ذلك أنا وهذه ثم نغتسل، يعني الجماع بدون إنزال»: ضعيف مرفوعاً. أخرجه مسلم (١٨٧/١) والبيهقي (١٦٤/١) من طريق ابن وهب: أخبرني عياض بن عبد الله عن أبي الزبير عن جابر بن عبد الله عن أم كلثوم عن عائشة زوج النبي ﷺ قالت: «إن رجلاً سأل رسول الله ﷺ عن الرجل يجامع أهله ثم يكسل، هل عليها الغسل؟ وعائشة جالسة، فقال رسول الله ﷺ: فذكره.

قلت: وهذا سند ضعيف، وله علتان:

الأولى: عنعنة أبي الزبير فقد كان مدلساً... إلخ.

الثاني: ضعف عياض بن عبد الله وهو ابن عبد الرحمن الفهري المدني، وقد اختلفوا فيه. انتهى كلام الألباني.

وينبغي أن نذكر أن مما تقشعر منه الأبدان أن نرى أحاديث من صحيح مسلم في كتاب سماه مؤلفه (سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء في الأمة) بإلى الله المشتكى.

أما عما توهمه الألباني علة أولى وهي عنعنة أبي الزبير المكّي فقد تقدم الكلام عليها بما أغنى عن الإعادة، فلا علة هنا إن شاء الله تعالى.

أما عن العلة الثانية، وهي ضعف عياض بن عبد الله الفهري فقد توبع، والذي تابعه هو عبد الله بن لهيعة، والألباني ذكر هذه المتابعة وعزاها للمدونة كما في ضعيفته (٢/٤٠٨).

ولكن الذي فات الألباني أن هذه المتابعة أخرجها أيضاً الطحاوي في شرح معاني الآثار (١/٥٥) والدارقطني في سننه (١/١١٢) والعزو لها مطلوب، والاقتصار على المدونة قصور، فالمدونة ليست من كتب الحديث. وهذه المتابعة من

صحيح حديث ابن لهيعة لأن الراوي عنه هنا أحد العبادة وهو عبد الله بن وهب، وكان يجب عليه ما دام وجد متابعة لعياض بن عبد الله الفهري أن يشطب كلامه عليه لأنه قد جود هذا الحديث وله متابع صحيح الحديث.

فالألباني لم يحسن العمل بإبقائه لكلامه في عياض، وهو يدل على عدم اكترائه واهتمامه برجال الصحيح. وسيأتي الكلام مفصلاً على عياض إن شاء الله تعالى.

فصل

ومما يدل على أن رفع الحديث غير ضعيف كما ارتأه الألباني، ما رواه الدارقطني في سننه (١١٢/١): حدثنا أبو بكر النيسابوري، نا العباس بن الوليد بن مزيد، أخبرني أبي، قال: سمعت الأوزاعي، حدثني عبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر، عن أبيه، عن عائشة أنها سُئلت عن الرجل يجامع أهله قالت: «فعلته أنا ورسول الله ﷺ فاغتسلنا منه جميعاً».

قال الدارقطني: رفعه الوليد بن مسلم والوليد بن مزيد. اهـ.

والوليدان ثقتان لا سيما ابن مزيد فهو ثقة ثبت بل وأثبت الناس في الأوزاعي كما في التهذيب (١٥٠/١١). ويكون الوليدان قد روايا الحديث مرفوعاً عن الأوزاعي. فتكون السيدة عائشة رضي الله تعالى عنها كانت ترفع الحديث مرة وتوقفه أخرى.

وهذا يحدث كثيراً في السنة، ومن أقرب الأمثلة لذلك والتي يمكن اعتبارها شاهداً على ما ذكرت حديث: «إذا التقى الختانان وجب الغسل»، فقد رواه عن السيدة عائشة مرفوعاً مسلم (٢٧٢/١) والبيهقي (١٦٤/١) وغيرهما، ورواه موقوفاً الترمذي (تحفة ٦٣٢/١)، وابن ماجه (١٩٩/١) وغيرهما. وكل هذا صحيح، ولا تعارض بين المرفوع والموقوف البتة.

فظاهره أن السيدة عائشة رضي الله عنها كانت ترفع الحديث تارة، وتوقفه أخرى. والله أعلم. والألباني لم يقف على المرفوع من الطريق المذكور، لأنه لم

يذكره، بل ذكر الموقوف فقط (ضعيفته ٤٠٧/٢)، ولذلك كان حكمه مجانباً للصواب والله أعلم.

فصل

أما عن عياض بن عبدالله الفهري، فقال عنه البخاري: منكر الحديث، وذلك فيما أخرجه العقيلي في الضعفاء (٣/٣٥٠): حدثني آدم بن موسى قال: سمعت البخاري به. وضعفه يحيى بن معين. وقال أبو حاتم - مع تشدده المعروف - ليس بالقوي. الجرح والتعديل (٣/١٠٩). وهو تليين هين كما سيأتي مثله، والترمذي يحسن حديث من يقول عنه: ليس بالقوي. انظر تحفة الأحوزي (٩/٢٤٨).

أما عن قول الساجي: روى عنه ابن وهب أحاديث فيها نظر. فأرى - والله أعلم - أن قول الساجي المذكور يقصد به ابن وهب لا عياضاً الفهري، لأن الساجي قال عن ابن وهب: «صدوق ثقة، وكان من العباد، وكان يتساهل في السماع، لأن مذهب أهل بلده أن الإجازة عندهم جائزة، ويقول فيها حدثني فلان». انتهى كلام الساجي من التهذيب (٦/٧٤). وهو صريح في أن له نظراً في أحاديث ابن وهب. ولكن لما كانت الإجازة عند المحدثين معمولاً بها في السابق واللاحق، يكون قوله حدثني في الإجازة اصطلاحاً خاصاً به، وهذا مذهب كثير من المحدثين. هذا إن صح كلام الساجي، فإن حديث ابن وهب احتج به الجماعة وقال أحمد: «صحيح الحديث يفصل السماع من العرض، والحديث من الحديث، ما أصح حديثه». انتهى من التهذيب (٦/٧٢).

وعليه فإن الألباني بعد أن نقل قول الساجي: روى عنه ابن وهب أحاديث فيها نظر قال - أي الألباني -: «وهذا من روايته عنه كما ترى»، وهو - أي الألباني - بكلامه المذكور يدل على أنه لم يفهم كلام الساجي، ولو فهمه لأعل الحديث أيضاً بابن وهب، فتدبر.

وفي مقابل كلام البخاري وابن معين وأبي حاتم الرازي:
 ١ - قال أحمد بن صالح المصري: ثبت له بالمدينة شأن، وفي حديثه شيء.



٢ - وذكره ابن شاهين في الثقات (ص ٨٠) ونقل كلام أحمد بن صالح المذكور قبله .

٣ - وذكره ابن حبان في الثقات (٢٨٣/٧) وقال: يروي عن سعيد المقبري، روى عنه ابن وهب وهو مدني انتقل إلى مصر .

فدل كلام ابن حبان على معرفته به، فلا يكون من مجهولي الحال الذين يوثقهم، ولا يقال هنا إن ابن حبان من المتساهلين، لأن تساهل ابن حبان خاص بنوع معين من الرواة كما وضحه الحافظ في مقدمة اللسان (١٤/١) .

٤ - وقبل هؤلاء، فإن مسلماً رحمه الله تعالى أخرج حديثه في صحيحه فهو توثيق له لأنه أخرج له في الأصول وبنلفظ مغاير لألفاظ الباب. صحيح مسلم (٢٧٢/١) .

إذا علم ما سبق ذكره فإن عياضاً الفهري فيه جرح وتعديل، ولم يفسر أحد الجارحين جرحه. فالقواعد الحديثية قاضية بقبول التعديل أمام الجرح غير المفسر، وهذا سبب إخراج مسلم له، قال الخطيب البغدادي: «ما احتج البخاري ومسلم وأبو داود عن جماعة علم الطعن فيهم من غيرهم محمول على أنه لم يثبت الطعن المؤثر مفسر السبب»^(١). اهـ.

ولذلك لم يعتبر الحافظ الجرح الذي في عياض كما ينبغي، ولم يقدمه على التعديل فقال في التقريب (٩٦/٢): «فيه لين». وإذا كان أقل عبارات الجرح «لين»، فإن قوله: «فيه لين» مشعر بأنه أحسن حالاً من اللين. لأن اللين وصف لازم، وقريب منه قولهم: فلان ضعيف وفلان فيه ضعف، فالذي فيه ضعف أحسن حالاً من الضعيف والله أعلم.

وكلام الحافظ عن عياض في «التقريب» هو بالنظر لما قيل فيه من جرح وتعديل في «التهديب». أما بالنظر لإخراج مسلم له في صحيحه فحديثه مقبول بلا شك .

(١) انظر مقدمة شرح النووي (٢٥/١)، وزاد ابن الصلاح فقال: ويحتمل أيضاً أن يكون ذلك فيما بين الجارح فيه السبب واستبان مسلم بطلانه. صيانة صحيح مسلم (ص ٩٥) .

قال الحافظ نفسه في مقدمة الفتح (ص ٣٨٤): «ينبغي لكل منصف أن يعلم أن تخريج صاحب الصحيح لأي راوٍ كان مقتضى لعدالته عنده وصحة ضبطه وعدم غفلته، ولا سيما ما انضاف إلى ذلك من إطباق جمهور الأئمة على تسمية الكتابين بالصحيحين وهذا معنى لم يحصل لغير من خرج عنه في الصحيح، فهو بمثابة إطباق الجمهور على تعديل من ذكر فيها». اهـ.

هذا ينبغي التمسك به والإذعان له، وعدم الخوض فيما وراء ذلك، والله كره لنا قيل وقال.

فصل

الراوي الذي خلا عن التعديل وجاء فيه جرح غير مفسر، اختار الحافظ في النخبة (ص ٧٣) قبوله. واختار الحافظ ابن الصلاح في مقدمته التوقف فيه، وقال: «توقفنا عن قبول حديث من قالوا فيه مثل ذلك - أي الجرح المجمل - بناء على أن ذلك أوقع عندنا فيهم ريبة قوية يوجب مثلها التوقف. ثم من انزاحت عنه الريبة منهم يبحث عن حاله أوجب الثقة بعدالته قبلنا حديثه، ولم نتوقف كالذين احتج بهم أصحابا الصحيحين وغيرهما ممن مسهم مثل هذا الجرح من غيرهم، فافهم ذلك فإنه مخلص حسن والله أعلم». انتهى كلام الحافظ ابن الصلاح (١٤٠ - ١٤١).

فإذا كان الراوي الذي أجمل فيه الجرح وخلا عن التعديل واحتج به أصحابا الصحيحين قد دخل بذلك في عداد الثقات العدول. فما بالك بعياض بن عبدالله الفهري الذي جاء فيه جرح مبهم، وتوثيق له من أحمد بن صالح المصري وابن حبان وابن شاهين. خاصة أحمد بن صالح المصري الإمام الحافظ فإنه مصري مثل عياض بن عبدالله الفهري المدني ثم المصري، ورجل مثل أحمد بن صالح الذي قال عنه يعقوب الفسوي: «كتب عن ألف شيخ وكسر، حجتي فيما بيني وبين الله أحمد بن صالح وأحمد بن حنبل». انتهى من تذكرة الحفاظ (٤٩٦/٢).

فهو يعرف أهل بلده وحديثهم أكثر من غيره، فيقدم قوله على غيره عند

التعارض، فكيف ولا تعارض. فإذا انضاف إلى توثيق هؤلاء لعياض احتجاج مسلم به في الصحيح، علمت أن الرجل وفق قواعد الحديث لا يضعفه إلا من تجاهل هذه القواعد وخالفها.

فصل

ولئن سلمنا أن عياضاً الفهري ضعيف، فإن الذي نادى على نفسه بعدم الاطلاع هو الذي يضعف حديثه في صحيح مسلم بالذات. لأن مسلماً قد يخرج حديث جماعة من الرواة واقعين في الطبقة الثانية لأغراض مختلفة ذكرها الحفاظ في مواضعها. وانظر مقدمة شرح النووي لمسلم (ص ٥٢).

فقد يكون ذلك الراوي الذي هو من الطبقة الثانية توبع على روايته في مسلم، ولكن مسلماً قد لا يخرج المتابعة خشية الإطالة، وإن فعل لطلال معه الأمر جداً. فيأتي المعارض ويقول هذا الحديث ضعيف لوجود راوٍ متكلم فيه، وقد تجاهل أن مسلماً رحمه الله تعالى انتقى كتابه من ثلاثمائة ألف حديث مسموعة، وكل حديث في صحيحه وافقه على تصحيحه الإمام أحمد وابن أبي شيبة وسعيد بن منصور وابن معين وأبوزرعة، ثم أجمعت الأمة بعد ذلك على صحة ما فيه.

ومن أوضح الأمثلة على ذلك هو عياض بن عبد الله الفهري الذي أخطأ الألباني بتضعيفه فقد روى مسلم له حديث: «إني لأفعل ذلك أنا وهذه ثم نغتسل... الحديث»، من طريق ابن وهب أخبرني عياض بن عبد الله عن أبي الزبير عن جابر به.

لكن عياضاً لم ينفرد، بل تابعه ابن لهيعة بسند صحيح مر ذكره (ص ١٠٩) وذلك فيما أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار (٥٥/١)، والدارقطني في سننه (١١٢/١) وغيرهما.

ومثله حديث: «ليس فيما دون خمس أواق صدقة... الحديث»، أخرجه مسلم (٦٧٥/٢) من حديث ابن وهب أخبرني عياض بن عبد الله عن أبي الزبير

عن جابر، وتقدم الكلام عليه (ص ٧٠). فإن عياضاً لم ينفرد به بل تابعه جماعة من الثقات منهم عمرو بن دينار وحماد بن سلمة والأمثلة على ذلك كثيرة، وهذا شأن المستخرجات.

وهكذا يحصل للمتبع للطرق ثقة بهذا الكتاب العظيم، وإن الناظر فيه يزداد إعجاباً به وزيادة في الإكبار والإجلال لهذا الصحيح، فجزى الله مصنفه خير الجزاء.

وإذا تفهمت ما سبق بيانه تعلم أن قول الألباني في الضعيفة (٤٠٧/٢) بشأن عياض الفهري المحتج به في صحيح مسلم: «وبالجملة فالرجل ضعيف لا يحتج به»، قول مجانب للصواب، يجب أن يضرب عليه بالمداد الأسود، والله وحده الهادي إلى سبيل الرشاد.

رد التعدي الثاني

٢ - قال الألباني في إرواء الغليل (١٤٣/٣ - ١٤٤): حديث أنس أصابنا ونحن مع رسول الله ﷺ مطر، فحسر ثوبه حتى أصابه من المطر، فقلنا: لم صنعت هذا؟ قال: «لأنه حديث عهد بربه». رواه مسلم وأبو داود.

ضعيف، أخرجه البيهقي (٣٥٩/٣) عن يزيد بن الهاد أن النبي ﷺ كان إذا سال السيل قال: فذكره، إلا أنه قال: «فتنطهر منه، ونحمد الله عليه». قال البيهقي: هذا منقطع. اهـ.

لا أعرف سبباً لتضعيف هذا الحديث ولم يبين الألباني سبب التضعيف، وظننت أن خطأ في الطباعة ربما وقع، ففتشت الجزء الذي فيه الحديث فلم أجد شيئاً يدل على حدوث ما ظننته. وإن كان خطأ في الطباعة وقع فكان ينبغي الإشارة إليه، لأن الأمر عظيم، ولما لم يشر الألباني أو الناشر لمثل ذلك، ترجح عندي أن الألباني ضعف الحديث فعلاً. ومما يزيد هذا الترجيح قوة، أنه لو كان قد حدث منه أو من الطابع خطأ، كان ينبغي الالتفات إليه والتنبيه عليه، لأن الأمر عظيم يتعلق بالصحيح، خاصة وأن الكتاب «إرواء الغليل» قد طبع منذ خمس سنوات. فالله المستعان على من يضعف أحاديث الصحيح لأدنى مناسبة في خياله.

وأفضل من يرد على الألباني هو الألباني نفسه، ليكون هذا من باب رد الألباني على الألباني^(١) وهاك الآتي:

أولاً: في كلام الألباني على سند الحديث.

حسن الألباني ذلك السند الذي ضعفه هنا في حديث آخر أخرجه الترمذي من طريق جعفر عن ثابت عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: «كان

(١) وعندي من هذا الباب الكثير الذي يدل على التناقض والتخبط.

رسول الله ﷺ يفطر قبل أن يصلي على رطبات... الحديث. (تحفة الأحوزي ٣٨١/٣).

قال الألباني: ثم قال الترمذي: «حديث حسن غريب». قلت - أي الألباني - وهو كما قال، وقال الحاكم صحيح على شرط مسلم ووافقه الذهبي، وهو كما قال لولا أن جعفر بن سليمان، وإن كان احتج به مسلم ففيه كلام يسير، وقال الذهبي والعسقلاني فيه: «صدوق». فالحديث حسن كما قال الترمذي. انتهى كلام الألباني إرواء الغليل (٤٦/٤).

فانظر إلى تضعيفه نفس السند في الجز الثالث ثم تحسينه لذاته في الجزء الرابع من نفس الكتاب!!.

لكن تحسين حديث جعفر خلافاً للحاكم والذهبي هنا غير جيد. لأن جعفرأ وثقه جماعة ومن تكلم فيه فلتشيعه أو لأنه يخالف أحياناً أو جرح بجرح غير مفسر، وهو مردود أمام توثيقه.

قال ابن شاهين: «إنما تكلم فيه لعله المذهب». اهـ. وقال البزار: «لم نسمع أحداً يطعن عليه في الحديث ولا في خطأ فيه، إنما ذكرت عنه شيعيته وأما حديثه فمستقيم». اهـ. وقال أبو أحمد ابن عدي: «وأحاديثه ليست بالمتكرة، وما كان فيه منكر فلعل فيه من الراوي عنه، وهو عندي ممن يجب أن يقبل حديثه». اهـ. التهذيب (٩٦/٢ - ٩٧)، الميزان (٤٠٨/١).

فتصحيح حديثه وارد وغير بعيد بل هو الموافق للقواعد. فأين الكلام اليسير الذي يدعيه الألباني؟ وإن وافقنا الألباني على تحسين حديث جعفر الضبعي - تنزلاً - فإنه صحيح بلا شك في صحيح مسلم لأن تخريجه لحديث الراوي هو توثيق منه لرواية ذلك الراوي في صحيحه، فيكون ذلك من صحيح حديثه وهذه من مزايا أحاديث الصحيح، فإذا رأيت راوياً تكلم فيه، وخرج حديثه في الصحيح، فهو من صحيح حديثه. والله أعلم. وقد نصوا على ذلك، وسيأتي كلام للعلامة المحقق ابن قيم الجوزية (ص ٢٠١) فانظره فإنه نفيس جداً.

ولكن الألباني الذي يخالف الحاكم والذهبي في التصحيح هنا ويحكم على السند المذكور بالحسن، يخالف تحسينه هنا ويحكم على نفس السند بالصحة. فكيف يحكم على عين السند بالحسن تارة وبالصحة تارة أخرى؟ ماذا تسمي هذا؟! .

والذي صححه هو ما أخرجه ابن أبي عاصم قال: ثنا أبو كامل الفضيل بن حسين، ثنا جعفر بن سليمان الضبعي، ثنا ثابت البناني، عن أنس بن مالك قال: «خدمت النبي ﷺ عشر سنين...» الحديث.

قال الألباني: إسناده صحيح على شرط مسلم. اهـ. (١٥٦/١) السنة.

ثانياً: في كلام الألباني على متن الحديث:

صحح الألباني الحديث بنفس السند فقال في تخريج السنة لابن أبي عاصم: إسناده صحيح على شرط مسلم، ثم قال: والحديث أخرجه مسلم (٢٦/٣)، وأبو داود (٥١٠٠)، وأحمد (١٣٣/٣)، (٢٦٧).

وذكره في مختصر العلو وعزاه لجماعة.

ولكن فاته أن الحديث في الأدب المفرد من طريق جعفر أيضاً. انظر فضل الله الصمد (٣٠/٢). والله سبحانه وتعالى أعلم.

رد التعدي الثالث

٣ - قال الألباني تحت حديث جابر: «إن النبي ﷺ لما كسفت الشمس صلى ست ركعات بأربع سجعات». رواه أحمد ومسلم وأبو داود، صحيح. لكن ذكر الست ركعات - يعني ركوعات - شاذ، والصواب: «أربع ركوعات» كما في حديث عائشة الذي قبله، ورواية عن جابر تقدمت قبله. اهـ. إرواء الغليل (١٢٩/٣).

قال العبد الضعيف مستعيناً بالله تعالى: حديث جابر الذي فيه ست ركعات رواه مسلم (٦٣٢/٢) من حديث عبد الملك عن عطاء عن جابر، وعبد الملك هو ابن أبي سليمان.

وقد أعلّ الألباني هذا الطريق (إرواء الغليل ١٢٧/٣) فقال: «وعبد الملك هذا فيه كلام من قبل حفظه، وقد رواه هشام الدستوائي عن أبي الزبير عن جابر نحوه، وفيه فكانت: «أربع ركعات وأربع سجعات»، فخالفه في قوله: «ست ركعات» وهو الصواب. انتهى كلام الألباني.

فحكم على ما رواه عبد الملك بالشذوذ لوجود أمرين:

١ - أن عبد الملك فيه كلام من قبل حفظه.

٢ - المخالفة.

أما عن الأمر الأول: فعبد الملك بن أبي سليمان وثقه الثوري - كان يسميه الميزان -، وأحمد ويحيى بن معين وابن عمار والعجلي والنسائي وابن سعد والترمذي وغيرهم. لذلك قال الذهبي في الميزان (٦٥٦/٢): أخذ الثقات المشهورين. اهـ.

ولم يتكلم فيه أحد إلا شعبة، رغم أنه كان يعجب من حفظه، وتكلمه فيه لتفرده عن عطاء بخبر الشفعة للجار. وهذا من تشدد شعبة المعروف والمشهور به، ولذلك دافع عنه أبو حاتم بن حبان فقال في الثقات (٩٧/٧): «كان عبد الملك من خيار أهل الكوفة وحفاظهم، والغالب على من يحفظ ويحدث من حفظه أن يهم

وليس من الإنصاف ترك حديث شيخ ثبت صحته عدالته بأوهام يهم في روايته، ولو سلكتنا هذا المسلك للزمنا ترك حديث الزهري وابن جريج والثوري وشعبة لأنهم أهل حفظ وإتقان وكانوا يحدثون من حفظهم، ولم يكونوا معصومين حتى لا يهملوا في الروايات، بل الاحتياط والأولى في مثل هذا قبول ما يروي الثبت من الروايات وترك ما صح أنه وهم فيها ما لم يفحش ذلك منه حتى يغلب على صوابه، فإن كان كذلك استحق الترك حينئذ». انتهى كلام ابن حبان.

وعلى ذلك فكلام شعبة فيه غير مقبول، وعدُّ من تشديده. فمن إلقاء الألباني الكلام على عواهنه قوله: «وعبد الملك هذا فيه كلام من قبل حفظه» وإذا كان شعبة - الذي تشدد عليه - كان يعجب من حفظه، فليقل لنا الألباني من هذا الذي تكلم في حفظ عبد الملك؟.

وإن صح، فهل كل كلام مقبول؟.

ولكن نطلب من الألباني الإجابة عن الإشكال الآتي:

تبين من كلامك أنك ترجح رواية هشام عن أبي الزبير عن جابر على رواية عبد الملك عن عطاء عن جابر. ورواية أبي الزبير ضعيفة على رأيك، فلم يصرح أبو الزبير بالسماع عند مسلم (٦٢٣/٢) وأبي عوانة (٣٧٢/٢)، وأبي داود (٤١٨/١)، وأحمد (٣٧٤/٣) وغيرهم. فلماذا قدمت رواية هشام الدستوائي على رواية عبد الملك وفي الأولى عنعنة أبي الزبير وقد ضعفت ما لم يصرح فيه بالسماع مطلقاً مرات ومرات؟.

فإن أجبت لأن طريق أبي الزبير موافق لمن ذكر: «أربع ركوعات في ركعتين».

ردُّ بأن طريق عطاء كذلك موافق لغيره كما سيأتي إن شاء الله تعالى، والكل صحيح عن جابر إن شاء الله تعالى. لكن الألباني ملزم بترجيح رواية عبد الملك على رواية هشام وهو عكس ما ذهب إليه والله أعلم.

تنبيه:

أورد صاحب منار السبيل حديث هشام الدستوائي عن أبي الزبير عن جابر مرفوعاً وفيه: «فكانت أربع ركعات، وأربع سجعات».

فعلق عليه الألباني وقال بعد كلام: «وأبو الزبير وإن كان مدلساً وقد عنعنه، فالحديث صحيح لأن له طريقاً أخرى تقدمت قبله، وذكرت هناك ما بينهما من الخلاف والصواب منه». انتهى كلام الألباني في إرواء الغليل (١/١٢٨).

قال العبد الضعيف: وعجبي لا ينقضي من هذا الكلام، فإن الطريق الأخرى التي أشار إليها، هي طريق عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء عن جابر والتي فيها: «فصل بالناس ست ركعات بأربع سجعات». فأنت ترى الألباني يرد رواية عبد الملك ثم يستشهد بها على صحة رواية هشام عن أبي الزبير عن جابر مع ما فيها من المخالفة عنده. فكيف يتم الترجيح بالمخالف الشاذ عنده؟ وبذلك يكون قد اجتمع الضدان المتخالفان عنده. فنسأل الله تعالى السلامة من التناقض والتخبط.

أما عن الأمر الثاني: فلا مخالفة إن شاء الله تعالى بين عبد الملك وهشام، لأن المخالفة تكون إذا اتفق المخرج أما إذا تعدد المخرج، فكيف تحدث المخالفة؟.

وبيان ذلك: أن هذا الحديث رواه جابر بن عبد الله، ورواه عنه في صحيح مسلم عطاء بن أبي رباح وأبو الزبير المكي، فيكون مخرجهما واحداً وهو جابر بن عبد الله. ثم رواه عبد الملك بن أبي سليمان عن عطاء، ورواه هشام الدستوائي عن أبي الزبير، فيكون مخرجهما قد اختلف. فكيف يعد الخلاف في المتن بين عبد الملك وهشام. الأولى أن يكون الخلاف راجعاً لعطاء وأبي الزبير والله أعلم.

على أن عبد الملك بن أبي سليمان لم ينفرد بحكاية: «ست ركوعات في ركعتين»، فلروايته شواهد من حديث عائشة رضي الله عنها.

فيكون قد صح عن جابر روايتي الست ركوعات والأربع، ولماذا ندعي أن عبد الملك والدستوائي قد اختلفا!.

وقد روى هشام الدستوائي الست ركوعات من حديث عائشة رضي الله عنها في صحيح مسلم (٢/٦٢١)، وكذلك روى عطاء بن أبي رباح الست ركوعات في حديث عائشة المتقدم.

وبعد، فمدعى الخلاف المؤدي إلى رد إحدى الروايتين عن جابر، قد رد ما صح سنده، والله أعلم وهو حسنا ونعم الوكيل.

والألباني بتضعيفه كل ما عدا رواية: «ركوعين في ركعة» يرد بذلك ثلاثة أحاديث من صحيح مسلم، وإذا كان الآتي بالزيادة عدلاً ثقة. وقد خرجت روايته بالزيادة في الصحيح وجب قبول روايته. وانظر الجوهر النقي (٣/٣٢٦).

رد التعدي الرابع

٤ - قال الألباني تحت حديث ابن عباس: «إن النبي ﷺ صلى في كسوف ثماني ركعات في أربع سجعات». رواه أحمد ومسلم وأبو داود والنسائي.

ضعيف وإن أخرجه مسلم ومن ذكر معه وغيرهم، فإنه من طريق حبيب عن طاوس عن ابن عباس به. وعلته حبيب هذا وهو ابن أبي ثابت، وهو وإن كان ثقة فإنه مدلس، وكذلك قال ابن حبان في صحيحه: «هذا الحديث ليس بصحيح، لأنه من رواية حبيب بن أبي ثابت عن طاووس ولم يسمعه منه». وقال البيهقي: «وحبيب وإن كان من الثقات، فقد كان يدلس، ولم أجده ذكر سماعه في هذا الحديث عن طاووس، ويحتمل أن يكون حمله عن غير موثوق به عن طاووس». وفيه علة أخرى وهي الشذوذ، فقد خرجت للحديث ثلاث طرق أخرى عن ابن عباس، وفيها كلها «أربع ركعات وأربع سجعات». وفي هذه الطريق المعلة: «ثماني ركعات...»، فهذا خطأ قطعاً. اهـ. إرواء الغليل (١٢٩/٣).

وأخطاء الألباني تظهر في النقاط التالية:

أولاً: أما عن قوله: «ضعيف وإن أخرجه مسلم ومن ذكر معه وغيرهم»، فهذا أسلوب تهجم على كتب السنة وفي مقدمتها الصحيح، فالألباني كأنه يتحدى الأمة ويضعف الحديث رامياً بتخريج مسلم له عرض الحائط فإننا لله وإنا إليه راجعون.

ألا يكفيه تضعيفه لأحاديث الصحيح، ومخالفته للأمة وعمل الأئمة، فيزيد على ذلك بأنه لا يعاب بتخريج الحديث في الصحيح، فالحديث عنده ضعيف وإن أخرجه مسلم أو غيره. فالحق يقال إنه جريء... ولكن في التعدي على صحيح مسلم.

ثانياً: أما عن تعليقه الحديث بحبيب بن أبي ثابت، فمن المعروف أن روايات المدلسين في الصحيح محمولة على السماع، وقد مر ذكر ذلك (ص ٥٣). وأزيد هنا بخصوص رواية حبيب بن أبي ثابت قول الحافظ ابن الترمذي: «ولو كان كذلك - أي مدلساً - فأخراج مسلم لحديثه هذا في صحيحه دليل على أنه ثبت عنده أنه متصل، وأنه لم يدلس فيه، وكذلك أخرجه الترمذي وقال: حسن صحيح، وفي الصحيحين من حديث حبيب بلفظ العنعة شيء كثير، وذلك دليل على أنه ليس بمدلس، أو أنه ثبت من خارج أن تلك الأحاديث متصلة». انتهى كلام ابن الترمذي من الجوهر النقي (٣/٣٢٧).

وذكر الحافظ ابن الملقن نحو كلام ابن الترمذي كما نقله صاحب التعليق المغني على سنن الدارقطني (٢/٦٤).

ثالثاً: أما عن قوله: «فيه علة أخرى وهي الشذوذ»، فهذا خطأ في الاصطلاح. فمن المعروف أن الحديث الشاذ حديث صح سنده، لكن وقعت فيه مخالفة للأوثق أو للأكثر.

قال السخاوي نقلاً عن الحافظ: غاية ما فيه - أي الشاذ - رجحان رواية على أخرى، والمرجوحية لا تنافي الصحة وأكثر ما فيه أن يكون هناك صحيح وأصح، فيعمل بالراجح ولا يعمل بالمرجوح لأجل معارضة له، لا لكونه لم يصح طريقه، ولا يلزم من ذلك الحكم عليه بالضعف. اهـ. فتح المغني (١/٢٠).

إذا علم ذلك فالحديث الذي فيه مدلس لم يصرح بالسماع حديث ضعيف لم يصح سنده فلا يوصف بالشذوذ^(١)، وعلى ذلك أخطأ الألباني عندما ضعف الحديث ثم حكم على هذا الضعيف بأنه شاذ. فاعجب للذي يخطئ في قواعد المصطلح، وفي نفس الوقت لا يعنى بإخراج مسلم للحديث فيقول: «ضعيف وإن أخرجه مسلم ومن ذكر معه وغيرهم».

(١) لأن الشذوذ علة خاصة بمتن صح سنده، فتنبه.

تتميم :

أخطأ الألباني في أحاديث صلاة الكسوف لأنه قال : إنها ركعتان في كل ركعة ركوعان . فكان عليه لكي يسلم له اتباعه أن يضعف باقي الأحاديث الصحيحة المخالفة للهيئة المذكورة والحق أنه مسبوق بذلك إجمالاً ، لكن الأحاديث لا تساعد على ذلك فوقع فيها وقع فيه . واختار جماعة من المحدثين والفقهاء العمل بكل الهيئات الواردة ، لأن الأحاديث الواردة فيها صحيحة ، وما بلغنا عن رسول الله ﷺ يعمل به ولا يتأول ولا يرد بعضه فالكل صحيح ويجب العمل به .

فإن قيل : إنما احتجنا لترجيح بعض الروايات على بعض لأن صلاة الكسوف لم يصلها الرسول ﷺ إلا مرة واحدة .

أجيب : بأن الكسوف قد حدث مرات عدة في حياته ﷺ . وقد قال أبو محمد بن حزم : « لا يجلب الاقتصار على بعض هذه السنن دون بعض ، لأنها كلها سنن ولا يجلب النهي عن شيء من السنن » . اهـ . المحلى (١٠٠ / ٥) .

وقال الإمام النووي في شرح مسلم (١٩٩ / ٦) : « وقال جماعة من العلماء منهم إسحاق بن راهويه وابن جرير وابن المنذر : جرت صلاة الكسوف في أوقات ، واختلاف صفاتها محمول على بيان جواز جميع ذلك ، فتجوز صلاتها على كل واحد من الأنواع الثابتة ، وهذا قوي والله أعلم » . اهـ .

وقد رجح هذا ابن حزم فقال : « وما رووا قط عن أحد أن رسول الله ﷺ لم يصل الكسوف إلا مرة ، وكسوف الشمس يكون متواتراً بين كل كسوفين خمسة أشهر قمرية ، فأني نكرة في أن يصلي عليه السلام فيه عشرات من المرات في نبوته » . اهـ . المحلى (١٠٣ / ٥) .

رد التعدي الخامس

٥ - قال الألباني في إرواء الغليل (٣/٣٥٠) تحت ما أخرجه مسلم مرفوعاً:
«فهي عليّ ومثلها»: شاذ بهذا اللفظ.

وهو قطعة من حديث رواه أبو هريرة رضي الله عنه قال: بعث رسول الله ﷺ عمر على الصدقة، فقيل: منع ابن جميل وخالد بن الوليد والعباس عم رسول الله ﷺ، فقال رسول الله ﷺ: «ما ينقم ابن جميل إلا أنه كان فقيراً فأغناه الله، وأما خالد فإنكم تظلمون خالداً قد احتبس أدراعه وأعتاده في سبيل الله، وأما العباس فهي عليّ ومثلها معها»، ثم قال: «يا عمر أما شعرت أن عم الرجل صنو أبيه». أخرجه مسلم (٦٨/٣) و... انتهى كلام الألباني.

ظن الألباني أن لفظ: «فهي عليّ ومثلها» الذي أخرجه مسلم متعارض مع رواية البخاري (الفتح ٣/٣٣١) لنفس الحديث وفيه: «فهي عليه ومثلها معها» فتسرع وحكم على اللفظ الذي في صحيح مسلم بالشذوذ.

والأمر سهل جداً والشذوذ غير وارد كما ادعاه الألباني. والجمع بين اللفظين منصوص عليه ومعروف. قال الحافظ في الفتح (٣/٣٣٣): «وجمع بعضهم بين رواية: «عليّ»، ورواية: «عليه» بأن الأصل رواية: «علي»، ورواية: «عليه» مثلها إلا أن فيه زيادة هاء السكت حكاه ابن الجوزي عن ابن ناصر^(١). اهـ.

فقوله ﷺ: «فهي عليّ ومثلها معها» بسبب أن العباس رضي الله عنه عجل صدقته عامين سابقين. وقد جاء ذلك من طرق - سأتكلم عليها إن شاء الله تعالى - قال الحافظ في الفتح (٣/٣٣٣) بعد سرده لبعض هذه الطرق: «ولو ثبت -

(١) هو الحافظ أبو الفضل محمد بن ناصر السلامي، كان رأساً في الحديث واللغة، توفي سنة ٥٥٠. وهو شيخ أبي الفرج عبدالرحمن بن الجوزي. انظر تذكرة الحفاظ (٤/١٢٨٩).

أي تعجيل العباس لصدقته - لكان رافعاً للإشكال ولرجح به سياق رواية مسلم على بقية الروايات». اهـ.

وهاك الكلام على حديث تعجيل العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه صدقته عامين.

قال أبو داود (١٥٥/٢): حدثنا سعيد بن منصور، ثنا إسماعيل بن زكريا، عن الحجاج بن دينار، عن الحكم، عن حجية، عن علي: أن العباس سأل النبي ﷺ في تعجيل صدقته قبل أن تحل: «فرخص له في ذلك».

ورواه من هذا الطريق ابن الجارود (ص ١٣١)، والترمذي (تحفة ٣٥٢/٣)، وابن ماجه (٥٧٢/١)، والدارقطني (١٣٢/٢)، والحاكم (٣٣٢/٣) وصححه وسلمه الذهبي، والبيهقي في السنن الكبرى (١١١/٤).

إسماعيل بن زكريا احتج به الجماعة، والحجاج بن دينار وثقه جماعة كما في التهذيب (٢٠٠/٢). وقال الحافظ في التقريب (١٥٣/١): لا بأس به. والحكم بن عتيبة ثقة احتج به الجماعة. تقريب (١٩٢/١). وهو مذكور في المرتبة الثانية من المدلسين فلا يضر عدم تصريحه بالسمع. وحجية بن عدي ظنه أبو حاتم مجهولاً فقال: «شيخ لا يحتج به شبيه بالمجهول». الجرح والتعديل (٣١٤/٢/١). لكن قال العجلي (ص ١١٠): تابعي ثقة، وذكره ابن حبان في الثقات (١٩٢/٤)، ووثقه أيضاً محمد بن إبراهيم البوشنجي كما في التهذيب (٢١٧/٢). فحديثه لا يقل عن الحسن.

لكن رواه أبو داود (١٥٥/٢)، وأحمد في فضائل الصحابة (٩١٩/٢)، والبيهقي في السنن الكبرى (١١١/٤) من طريق هشيم، أنا منصور، عن الحكم بن عتيبة، عن الحسن بن مسلم بن يناق مرسلأ.

الحسن بن مسلم ثقة من صغار التابعين. انظر التقريب (١٧١/١).

ورجح المرسل أبو داود والدارقطني والبيهقي.

وجاء مرسلأ من طريق آخر مختلف في مخرجه، أخرجه أحمد في فضائل

الصحابة (٩٢١/٢) أنا هشيم، ثنا حجاج، عن ابن أبي مليكة وعطاء بن أبي رباح مرفوعاً وفيه: «إنا كنا تعجلنا صدقة العباس العام عام أول».

فهذا مرسل صحيح يشد عضد المرسل الأول، وثبت به. وللحديث شواهد منها ما أخرجه البزار (كشف الأستار ٤٢٤/١)، والطبراني في الكبير (٨٧/١٠) وابن عدي في الكامل (٢٢٠٦/٦) من طريق محمد بن ذكوان، عن منصور، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «إن عم الرجل صنو أبيه، وإن النبي ﷺ تعجل من العباس صدقة عامين في عام». وقال في مجمع الزوائد (٧٩/٢): وفيه محمد بن ذكوان وفيه كلام وقد وثق.

ومنها ما أخرجه الطبراني في الأوسط، والدارقطني (١٢٥/٢) من حديث أبي رافع رضي الله عنه مرفوعاً: «إن العباس أسلفنا صدقة العام عام أول». قال الحافظ الهيمشي في مجمع الزوائد (٧٩/٢): وفيه إسماعيل المكي وفيه كلام كثير وقد وثق. اهـ.

ومنها ما رواه أبو البخترى عن علي أن النبي ﷺ قال: «إنا كنا احتجنا فاستسلفنا العباس صدقة عامين». أخرجه البيهقي (١١١/٤).

قال الحافظ في التلخيص (١٦٢/٢): «رجاله ثقات إلا أن فيه انقطاعاً». اهـ. أي بين أبي البخترى وعلي.

وبعد أن تبين ثبوت تعجيل العباس بن عبد المطلب رضي الله عنه صدقته لمدة عامين، يرجح سياق مسلم على بقية الروايات كما أشار الحافظ إلى ذلك في الفتح (٣٣٤/٣). ويجمع بين ما توهمه الألباني متعارضاً بما مر عن الحافظ ابن ناصر السلامي (ص ١٢٥).

وقد ذكر الإمام النووي رحمه الله تعالى مجمل ما ذكرته فقال: «قوله ﷺ: هي عليّ ومثلها معها» معناه إني تسلفت منه زكاة عامين، وقال الذين لا يجوزون تعجيل الزكاة: معناه أنا أؤديها عنه.

قال أبو عبيد وغيره: معناه أن النبي ﷺ أخرها عن العباس إلى وقت يساره من أجل حاجته إليها. والصواب أن معناه تعجلتها منه، وقد جاء حديث آخر في غير مسلم: «إنا تعجلنا منه صدقة عامين». انتهى كلام الإمام النووي رحمه الله تعالى في شرحه على مسلم (٥٧/٧).

وفي هذا القدر كفاية لرد دعوى الشذوذ التي ادعاها الألباني.

وبعد البيان المذكور تعلم قيمة قول الألباني في إرواء الغليل (٣/٣٥٢): «ومما سبق تعلم أن رواية مسلم هذه - أي التي فيها: «فهي عليّ ومثلها» - رواية شاذة». اهـ.

والله المستعان على من يحكم على الألفاظ الصحيحة بالشذوذ بدون بحث ولا روية لأدنى مناسبة في خياله.

رد التعدي السادس

٦ - قال مسلم رحمه الله تعالى (كتاب الصيام ٢/٧٩٠): «حدثنا داود بن رشيد، حدثنا الوليد بن مسلم، عن سعيد بن عبد العزيز، عن إسماعيل بن عبيد، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ في شهر رمضان في حر شديد، حتى إن كان أحدنا يضع يده على رأسه من شدة الحر، وما فينا صائم إلا رسول الله ﷺ وعبد الله بن رواحة.

عقب عليه الألباني فقال: إن قوله: «في شهر رمضان»، شاذ لا يثبت في الحديث. صحيحته (٣٢٦/١).

وهذا خطأ، وينبغي ذكر ما استدل به على هذا الشذوذ، ثم أتى بعد ذلك بما يفتح الله به وهو حسبنا ونعم الوكيل.

قال الألباني (٣٢٣/١)، بعد كلام على طرق الحديث المذكور: «الصواب عندي أن حديث أبي الدرداء ليس فيه: «في شهر رمضان» وذلك لأمر:

الأول: إن سعيد بن عبد العزيز وإن كان ثقة فقد اختلط قبل موته كما قال أبو مسهر، وقد اختلف عليه في قوله: «في شهر رمضان». فأثبت عنه الوليد بن مسلم في رواية داود بن رشيد عنه، ولم يثبتها عنه في رواية مؤمل بن الفضل، وهو ثقة. وترجح هذه الرواية عن الوليد بمتابعة بعض الثقات له عليها، منهم عمرو بن أبي سلمة عن سعيد بن عبد العزيز به بلفظ: «كنا مع رسول الله ﷺ في السفر...»، أخرجه الشافعي في السنن (٢٦٩/١). ومنهم أبو المغيرة واسمه عبد القدوس بن الحجاج الحمصي، أخرجه أحمد عنه.

فهؤلاء ثلاثة من الثقات لم يذكروا ذلك الحرف: «شهر رمضان»، فروايتهم مقدمة على رواية الوليد الأخرى كما هو ظاهر لا يخفى، ويؤيده الأمر التالي، وهو:



الثاني: أن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر قد تابع سعيداً على رواية الحديث عن إسماعيل بن عبيد الله بتمامه، ولكنه خالفه في هذا الحرف فقال: «خرجنا مع رسول الله في بعض أسفارنا...»، أخرجه البخاري (١٤٧/٣)، وعبد الرحمن هذا أثبت من سعيد، فروايته عند المخالفة أرجح لا سيما إذا وافقه عليها سعيد نفسه في أكثر الروايات عنه كما تقدم.

الثالث: أن هشام بن سعد قد تابعه أيضاً ولكنه لم يذكر فيه الحرف المشار إليه. أخرجه أحمد (٤٤٤/٦) عن حماد بن خالد قال: ثنا هشام بن سعد عن عثمان بن حيان وإسماعيل بن عبيد الله عن أم الدرداء عن أبي الدرداء به. وهشام بن سعد ثقة حسن الحديث، وقد احتج به مسلم كما يأتي.

الرابع: أن الحديث جاء من طريق أخرى عن أم الدرداء لم يرد فيه الحرف المذكور. أخرجه مسلم (١٤٥/٣) وابن ماجه (٥١٠/١) والبيهقي (٢٤٥/٤) وأحمد (١٩٤/٥) من طرق عن هشام بن سعد عن عثمان بن حيان الدمشقي عن أم الدرداء به بلفظ: «لقد رأيتنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره...». وقرن أحمد في رواية له كما تقدم إسماعيل بن عبيد الله مع عثمان بن حيان، فقد روى هشام بن سعد الحديث من الطريقتين عن أم الدرداء.

قلت: فهذه الوجوه الأربعة ترجح أن قوله في رواية مسلم: «في شهر رمضان» شاذ لا يثبت في الحديث. انتهى كلام الألباني، وهالك الآتي:

أولاً: في الكلام على دليله الأول:

قوله: «إن سعيد بن عبدالعزيز وإن كان ثقة، فقد كان اختلط قبل موته كما قال أبو مسهر»، نعم تغير سعيد بن عبد العزيز بآخره ولكنه امتنع عن التحديث بعد تغيره. قال الدوري عن ابن معين: اختلط قبل موته، وكان يعرض عليه فيقول لا أجيزها لا أجيزها. التهذيب (٦١/٤).

لذلك قبل الأئمة حديثه مطلقاً بل وأكثروا عنه محتجين به، فرميه بالاختلاط فيه مجازفة وظلم، أضف إلى ذلك أنه من رجال مسلم وروايته هنا في مسلم، والمعروف أن من كان من المختلطين محتجاً بروايته في الصحيحين أو أحدهما فإننا

نعرف على الجملة أن ذلك مما تميز وكان مأخوذاً عنه قبل الاختلاط . هذا نص ابن الصلاح في مقدمته (ص ٣٥٦) وهو متفق عليه . فإن أخرجنا أو أحدهما لمن روى عن المختلط بعد الاختلاط فليعلم أن هذا مما انتقاه صاحب الصحيح مما وافقه غيره عليه، فيكون مما ثبت عن المختلط ولم يخلط فيه . انظر مقدمة الفتح (ص ٤١١٦) في ترجمة عبد الأعلى البصري .

قوله: «وقد اختلف عليه في قوله: «شهر رمضان» .

ولمّا أثبتت اختلافاً: الأولى أن تقول إنه قد ثبتت هذه اللفظة عن سعيد لأنه ثقة ورواها عنه بالوجهين الوليد بن مسلم وهو شامي مثله ثقة وقد صرح بالسماع . فدعوى الاختلاف بعيدة وقوله: «في شهر رمضان، في بعض غزواته، في بعض أسفارنا» كلها متقاربة ذات معنى واحد لا اختلاف بينها، إذ قد يكون السفر لغزوة في شهر رمضان .

ثم لكي يثبت الألباني الاختلاف المتوهم قال: «فأثبتته عنه الوليد بن مسلم...» إلخ، هذا كلام احتوى أخطاء هي:

١ - الراجح عن الوليد بن مسلم الرواية التي فيها: «في شهر رمضان» - إن احتجنا للترجيح لأنه لا احتياج إليه ولكن دفعاً لهذا التوهم - . ذلك أنه رواه عن الوليد رجلان داود بن رشيد، ومؤمل بن الفضل، وداود أثبت من مؤمل فداود من رجال الصحيحين وهو ثقة . التهذيب (٣/١٨٤)، تقريب (١/٢٣١) . بينما مؤمل بن الفضل لم يخرج له من الستة إلا أبو داود والنسائي وهو صدوق كما في التقريب (٢/٢٩٠) .

٢ - ثم اختلف الرواة عن سعيد - ولا اختلاف عند عامة العلماء والحمد لله ولكن تنزلاً مع كلام الألباني - فمنهم من أثبت: «في شهر رمضان» ومنهم من لم يثبت . فقد أثبت الوليد بن مسلم - وهو الراجح عنه - وعمرو بن أبي سلمة وأبو المغيرة عبد القدوس الحمصي لم يثبتاها، فننظر أين الراجح عن سعيد . لا شك أن رواية الوليد التي فيها: «في شهر رمضان» أرجح للآتي:

أ - عمرو بن أبي سلمة ضعفه يحيى بن معين والساجي، وقال أبو حاتم:



يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال العقيلي: في حديثه وهم، وقال أحمد: روى عن زهير أحاديث بواطيل، كأنه سمعها من صدقة بن عبد الله فغلط فقلها عن زهير. ووثقه يونس وابن سعد وابن حبان، والأخيران متساهلان عند الألباني، خاصة ابن حبان الذي ملأ كتبه بحكاية تساهله. وعمر بن أبي سلمة قال الحافظ فيه في التقريب (٧١/٢): صدوق له أوهام.

ب - أما عن أبي المغيرة عبد القدوس بن الحجاج الحمصي فهو ثقة كما قال الألباني ولكن الذي في المسند (١٩٤/٥): «قال عبدالله، حدثني أبي، ثنا المغيرة، ثنا سعيد بن عبد العزيز، حدثني إسماعيل بن عبيد الله، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء به». فشيخ أحمد هو المغيرة وليس أبا المغيرة.

نعم لم يُذكر أن لأحمد شيخاً اسمه المغيرة فقد فتشت في التهذيب وتعجيل المنفعة ثم في مناقب الإمام أحمد لابن الجوزي فلم أجد شيخاً له اسمه المغيرة، ولكن هذا لا يقطع بالأمر فأحياناً يفوت هذه الكتب ما هو من شرطها خذ مثلاً: أبا عبدالله مسلمة الرازي حديثه في المسند رقم ٦٠٥، ٨١٠ وفات الحافظ في تعجيل المنفعة وهو على شرطه. وذكر ابن الجوزي في مشايخ أحمد رحمه الله تعالى إسماعيل بن المغيرة ولم أجد في التهذيب أو تعجيل المنفعة.

قد يظن ظان أن المغيرة المذكور في المسند هو أبو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج الحمصي الذي ذكره الألباني لأنه شامي من مشايخ أحمد وروى عن سعيد بن عبد العزيز، ولكنه ظن، والظن لا يغني عن الحق شيئاً، خاصة لمن يريد أن يحكم بالشذوذ على أحاديث الصحيح المجمع على صحتها.

ثم قال الألباني: «فهؤلاء ثلاثة من الثقات... إلخ».

مَنْ هؤلاء الثلاثة؟ مؤمل؟ أو عمرو أو عبد القدوس؟.

أما الأول فصدوق، وروايته مرجوحة أمام داود الثقة والمقام مقام ترجيح

رواية سعيد وليس الوليد فهو خارج عن الكلام هنا. والثاني عرفت حاله، والثالث عرفت ما فيه، فسقط بذلك استدلال الألباني الأول.

ومما سبق يعلم أن ترجيح الرواية التي ليس فيها: «في شهر رمضان» على غيرها ترجيح بدون مرجح، والله تعالى أعلم بالصواب.

وقبل الكلام على استدلاله الثاني أردت - بحول الله تعالى - أن أبين متابعة للوليد لم يذكرها الألباني، والراجح أنه لم يقف عليها. قال الطبراني في مسند الشاميين (١/٥٣): «حدثنا مطلب بن شعيب الأزدي، ثنا عبد الله بن صالح، حدثني سعيد بن عبد العزيز، عن إسماعيل بن عبيد، عن أم الدرداء، عن أبي الدرداء به».

شيخ الطبراني صدوق. (الميزان ٤/١٢٨). أما عبد الله بن صالح كاتب الليث ففيه مقال مشهور، وقال الحافظ في التقریب (١/٤٢٣): «صدوق كثير الغلط، ثبت في كتابه، وكانت فيه غفلة». اهـ. وقال في هدي الساري (ص ٤١٤) بعد كلام: «ظاهر كلام الأئمة أن حديثه في الأول كان مستقيماً، ثم طرأ عليه فيه تخليط، فمقتضى ذلك أن ما يجيء من روايته عن أهل الخندق كيحيى بن معين والبخاري وأبي زرعة وأبي حاتم، فهو من صحيح حديثه، وما يجيء من رواية الشيوخ عنه فيتوقف فيه». اهـ.

فما سبق تعلم: أن سعيد بن عبد العزيز روى عنه الحديث: الوليد، وعمرو بن أبي سلمة، وعبد الله بن صالح، وشيخ أحمد. والوليد ثقة وهو من أثبت الناس في سعيد بن عبد العزيز وأعرفهم به وروايته عنه أرجح من غيره بلا شك. فلا يقوى عمرو بن أبي سلمة المضعف، ولا عبد الله بن صالح كاتب الليث - وقد عرفت ما فيه - على ترجيح رواية سعيد والحكم على رواية الوليد الراجحة عنه بالشذوذ، ولو ضم إليهما التوهم، فيكون الراجح عن سعيد رواية الوليد بن مسلم التي فيها: «في شهر رمضان».

ثانياً: في الكلام على دليله الثاني:

قوله: «وعبد الرحمن هذا أثبت من سعيد، فروايته عند المخالفة أرجح». اهـ.



قلت: لا مخالفة والحمد لله كما سيأتي بيانه إن شاء الله تعالى.

أما قوله: «وعبد الرحمن هذا أثبت من سعيد»، فهو مخالف للواقع إذ العكس هو الصحيح، فعبد الرحمن بن يزيد بن جابر وكذا سعيد بن عبد العزيز ثقتان، لكن كلمات التوثيق في سعيد أقوى، وقد قدمه البعض على الأوزاعي إمام أهل الشام.

- قال أحد: «ليس بالشام رجل أصح حديثاً من سعيد بن عبد العزيز، هو والأوزاعي عندي سواء». فأنت ترى كيف قرنه أحد بالأوزاعي، وهذا لم يكن لعبد الرحمن.

- وقال أبو حاتم: «كان أبو مسهر يقدم سعيد بن عبد العزيز على الأوزاعي، ولا أقدم بالشام بعد الأوزاعي على سعيد أحداً».

- وقال الحاكم أبو عبد الله: «هو لأهل الشام كمالك بن أنس لأهل المدينة، في التقدم والفقہ والأمانة».

- وقال ابن مهدي: «إذا رأيت الشامي يذكر الأوزاعي وسعيد بن عبد العزيز وعبد الرحمن بن يزيد فاطمئن إليه». اهـ. فانظر كيف قدمه عليه في الذكر.

نعم قد يكون عبد الرحمن أثبت من سعيد في مكحول فقط، لكن روايته هنا ليست عن مكحول. ومما يزيد الأمر وضوحاً ويجليه أنهم عندما ذكروا أصحاب الأسانيد لم يذكروا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر رحمه الله تعالى في هذا الباب، بل ذكروا سعيد بن عبد العزيز. قال الحافظ (النكت ١/٢٦٠) عند الكلام على أصحاب أسانيد الشاميين: «إن جماعة من أئمتهم رجحوا رواية سعيد بن عبد العزيز عن ربيعة بن يزيد عن أبي إدريس الخولاني عن أبي ذر رضي الله عنه». اهـ.

أبعد هذا تقول: عبد الرحمن أثبت من سعيد!!.

ومما سبق يُعلم أن الوجه الثاني الذي ذكره الألباني لبيان شذوذ الرواية التي فيها: «في شهر رمضان» وجه مردود والله أعلم.

ثالثاً: في الكلام على دليله الثالث:

قال الألباني: «أن هشام بن سعد... إلى قوله به».

اعلم - علمني الله وإياك الحق وسلك بنا طريقه - أن هشام بن سعد مختلط الحديث كما قال ابن معين (التهذيب ١١/٤٠)، وقد روى الحديث على وجهين:

١ - عن عثمان بن حيان وإسماعيل بن عبيد الله عن أم الدرداء.

٢ - عن عثمان بن حيان فقط عن أم الدرداء.

والوجه الثاني وهو روايته عن عثمان فقط أرجح من الأول، لأنه قد رواه عنه ثلاثة وهم أبو عامر العقدي والقعنبي وهما ثقتان، وابن أبي فديك وهو صدوق. بينما الوجه الأول لم يروه إلا حماد بن خالد وهو ثقة. ولذلك اختار مسلم الطريق الثاني الذي فيه عثمان بن حيان فقط وأودعه صحيحه. ومنه يعلم أن هشاماً لم يتابع عبد الرحمن بن يزيد بن جابر في الرواية عن إسماعيل بن عبيد الله والله أعلم.

ولا يقال هنا إن حماد بن خالد ثقة وزيادته هنا لا تضر بل هي زيادة ثقة وزيادة الثقة مقبولة، لا يقال ذلك لأن هشاماً مختلط الحديث كما قال ابن معين، وروى الحديث بالوجهين، فاحتيج للترجيح، ومن حدث الحديث ثلاث مرات بطريقة واحدة أرجح ممن حدث مرة واحدة بطريقة مخالفة والله أعلم. وقد أشار الإمام أحمد إلى هذا الاختلاف فقال: «وقال أبو عامر: عثمان بن حيان وحده». اهـ. المسند (٦/٤٤٤).

وإن سلمنا للألباني - تنزلاً - أن رواية حماد بن خالد عن هشام بن سعد عن عثمان بن حيان وإسماعيل بن عبيد الله مقبولة غير مرجوحة، فإن فيها هشام بن سعد قال عنه أحمد مرة: ليس بالحافظ، وقال أخرى: ليس هو محكم الحديث، وقال حرب: لم يرضه أحمد. وقال ابن معين: ضعيف، وقال مرة أخرى: ضعيف حديثه مختلط، وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به، وقال النسائي: ضعيف، وقال مرة: ليس بالقوي، وقال ابن سعد: كان كثير الحديث، وذكره يعقوب بن سفيان في الضعفاء، وذكره ابن عبد البر في باب من نسب إلى الضعف ممن يكتب حديثه، وضعفه ابن عدي وترك يحيى القطان الرواية عنه، وقال ابن أبي شيبة وابن المديني: صالح وليس بالقوي.

فإن قال قائل أنت تقول إن الأئمة - عدا أبي زرعة والعجلي - اتفقوا على تجريجه، فماذا تقول في قول ابن أبي شيبة وابن المديني: صالح وليس بالقوي؟.

الجواب عليه أن المقصود بالصلاح هو صلاح الدين أي العدالة، فدرجته عندهما من حيث الضبط هي ليس بالقوي. وقد صرح الحافظ في التكت على ابن الصلاح بذلك فقال (٢/٦٨٠): «عادتهم إذا أرادوا وصف الراوي بالصلاحية في الحديث قيدوا ذلك فقالوا: صالح الحديث، فإذا أطلقوا الصلاح فإنما يريدون به في الديانة. والله أعلم». اهـ. وقال أبو زرعة: محله الصدق، وقال العجلي: جائز الحديث حسن الحديث، وفي التقريب (٢/٣١٩) قال الحافظ: صدوق له أوهام.

فأنت ترى أن أئمة الجرح والتعديل اتفقوا على تجريجه ما خلا أبا زرعة والعجلي، والثاني متساهل عند الألباني كما صرح مراراً - انظر مثلاً إرواء الغليل (٢/٢٥٤، ٤/٤٠١) - وهو متأثر في هذا الزعم بأخذ المعاصرين والعجلي ليس كذلك - وأبو زرعة لم يوثقه بل قال: صدوق فقط. والألباني الذي يوثق هشاماً هنا يرى أنه حسن الحديث على أحسن الأحوال كما في الإرواء (٣/٤٩).

إذا علمت هذا تبين لك قيمة قول الألباني: «وهشام بن سعد ثقة حسن الحديث». فليقل لنا من الذي اعتمد عليه في توثيق هشام بن سعد، وإذا كان قد وثقه فلماذا لا يصح حديثه كما هو شرط الثقة، بل ينزل به إلى ما هو أدون من الثقة ويقول: حسن الحديث!!

أما قوله: «وقد احتج به مسلم كما يأتي»، فهذا أيضاً خطأ، فإن مسلماً رحمه الله تعالى لم يحتج به.

قال الحاكم: أخرج له مسلم في الشواهد (التهذيب ١١/٤١)، وذكره الذهبي في الميزان (٤/٢٩٩) وارتضاه. ويظهر من هذا الحديث جلياً صحة دعوى الحاكم وموافقة الذهبي له.

أما قوله: «كما يأتي»، فإن الألباني لم يدقق النظر في رواية هشام بن سعد في مسلم، فهي من باب الشواهد والمتابعات، فقد أوردها الإمام مسلم بعد ذكر رواية الوليد التي هي أم الباب، ثم ذكر الرواية التي فيه هشاماً كمتابعة للرواية

الأولى، وذلك ليذكر أن عثمان بن حيان تابع إسماعيل بن عبيد الله في الرواية عن أم الدرداء. ومنه تعلم أن مسلماً لم يحتج بهشام - وهذا واضح جلي جداً - لا كما توهم الألباني والله أعلم.

وبعد، فإنه قد روى الحديث عن إسماعيل بن عبيد الله ثلاثة: سعيد بن عبد العزيز، وعبد الرحمن بن يزيد، والثالث هشام بن سعد - تنزلاً مع الألباني - . وعبد الرحمن ثقة كما تقدم، وهشام علمت ما فيه، فهل إذا ضم أحدهما للآخر يمكن أن يقدّم على سعيد بن عبد العزيز الذي قدموه أو ساووه بالأوزاعي إمام أهل الشام وهو للشاميين مثل مالك لأهل المدينة النبوية!!! .

وعليه فيكون الراجح عن إسماعيل بن عبيد الله إثبات: «في شهر رمضان» كما مر في الوجه السابق. ومما سبق يعلم بيان ما في الوجه الثالث والله أعلم.

رابعاً: في الكلام على دليله الرابع:

قد مر بنا أن الراجح عن إسماعيل بن عبيد الله الثقة هو إثبات الحرف المذكور، ولذلك قدم الإمام مسلم هذه الرواية في صحيحه، مما يدل على اعتمادها. ثم أتى بمتابعة لإسماعيل بن عبيد عن أم الدرداء، وهذه المتابعة لا تسمن ولا تغني من جوع بالنسبة لدعوى الألباني، فالتابع لإسماعيل المذكور هو عثمان بن حيان منسوب إلى الجور، ولم يرو له مسلم في صحيحه إلا هذه المتابعة فقط، انظر التهذيب (١١٣/٧)، التقريب (٨/٢). والراوي عن عثمان هو هشام، وقد تقدم الكلام عليه.

فما سبق يُعلم أن أم الدرداء روى عنها الحديث إسماعيل الثقة وعثمان المذكور والأول أرجح بمراحل. وعليه فالراجح عن أم الدرداء هو إثبات الحرف المذكور. ولما كان للحديث مخرج واحد كان هذا الراجح عن أبي الدرداء، والحمد لله على توفيقه وهو سبحانه وتعالى أعلم.

* * *

وبعد ما سبق بيانه تعلم أن قول الألباني: «فهذه الوجوه الأربعة ترجح أن قوله في رواية مسلم: «في شهر رمضان» شاذ لا يثبت في الحديث». لا يعول عليه

ولم يسبق - باعترافه - إليه، بل هو القول الخطأ الذي ينبغي التنبيه عليه. فكيف يحكم بالشذوذ - والشاذ ضعيف - على أي من أحاديث الصحيحين التي تلقتها الأمة المعصومة بالقبول؟ فالحكم على أحاديثها أو أحاديث أحدهما بعدم الصحة مخالفة للإجماع، ودخول فيما لا يعني ولا يفيد.

ثم قال الألباني: «ولم أجد من نبه على شذوذ هذه الزيادة، حتى ولا الحافظ ابن حجر». اهـ.

وهذا اعتراف صريح منه بمخالفة الإجماع الذي أفاد أن أحاديث الصحيحين تلقتها الأمة بالقبول، ولما لم يسبق الألباني بدعواه كان مخالفاً للإجماع، نسأل الله تعالى السلامة والأمن والعافية.

ثم قال الألباني: «ولو أن الحافظ تيسر له تتبع طرق هذا الحديث وألفاظه لما قال ما ذكر».

هذه دعوى كبيرة غير صحيحة، كأن الألباني وقف على ما لم يقف عليه حافظ الدنيا، وكأنه أطلع في بحثه على ما لم يطلع عليه جبل العلم والحفظ. نعم أحياناً يستفيد الألباني من مخطوطات الظاهرية وينقل منها - شكر الله سعيه - ولكنه هنا لم يأت بنادر أو جديد. وطرق الحديث كلها معروفة لا تخفى على من هم أقل من الحافظ رحمه الله تعالى بعشرات المرات، والألباني الذي ادعى هذه الدعوى مع الحافظ، لم يقف على كل طرق الحديث، وفاته ما استدرسته عليه - وأنا الفقير لله تعالى وحده - من مسند الشاميين للطبراني.

فصل

إذا سلمنا للألباني وجوه الأربعة فلا يعتبر الحرف المذكور شاذاً، فالشذوذ عند المحدثين يطلق على معينين:

- ١ - مخالفة المقبول لمن هو أولى منه، وهذا هو المعتمد.
- ٢ - تفرد الراوي الذي لا يحتمل تفردَه بأمر لم يروه غيره، وقد يجامع بهذا المنكر. تدريب الراوي (١/٢٣٥ - ٢٣٦)، النكت (٢/٦٧٤).



والمعنى الثاني لا يرد على ما حكم الألباني بشذوذه، لأن رواية تلك الرواية ثقات. أما المعنى الأول فلا ينطبق على ما توهمه الألباني شذوذاً.

وبيان ذلك: أن الشذوذ على المعنى الأول يشترط فيه المخالفة، ولا مخالفة هنا وهذا البيان:

حديث جابر بن عبد الله رضي الله عنهما جاء بالألفاظ مختلفة فمرة بلفظ: «في شهر رمضان»، ومرة بلفظ: «في السفر»، ومرة بلفظ: «في بعض أسفارنا»، ومرة بلفظ: «في بعض أسفاره»، ومرة بلفظ: «في بعض غزواته»، وكل هذه الألفاظ متقاربة غير متنافرة ولا اختلاف بينها. ذلك أن رسول الله ﷺ خرج مسافراً في شهر رمضان في عدة غزوات، فالإقتصار على أي لفظ من الألفاظ السابقة يؤدي المعنى. فيمكن أن يكون أصل الحديث أحد الألفاظ المذكورة، ثم روي بعد ذلك من بعض الرواة بالمعنى وهذا يحدث كثيراً جداً.

ولكن هناك إشكال، على الألباني أن يحمله، وحاصله أن الرواية التي فيها بعض غزواته رواها عن الوليد بن مسلم مؤمل بن الفضل وهي التي في سنن أبي داود (٤٢٧/٢)، ولم يروها عن الوليد إلا مؤمل المذكور، ولم يتابعه عليها أي راو، بل لم يتابع الوليد ولا شيخه ولا شيخ شيخه عليها. والمعروف أن الحديث رواه عن الوليد راويان: مؤمل، وداود بن رشيد، وداود ثقة احتج به الشيخان، ومؤمل صدوق. فإذا حكم الألباني على رواية داود التي فيها: «في شهر رمضان» بالشذوذ، فإن هذا الحكم ينسحب على رواية مؤمل من باب أولى. فكيف يحل هذا الإشكال؟!.

ثم إنه أخطأ خطأً هنا بجانب حكمه بالشذوذ على رواية مسلم، وهو أنه اعتبر رواية مؤمل والتي فيها: «في بعض غزواته» متابعة لباقي الروايات فكيف يتأتى له ذلك، والسفر قد يخالف الغزوات لأنه ليس كل غزوة فيها سفر كما يعلم من السيرة الشريفة.



فصل

ويمكن تحديد هذا السفر الذي كانت فيه الغزوة في شهر رمضان، وذلك بأن يقال إن ذلك كان عندما خرج إلى بني لحيان قريب عسفان. فإنه ﷺ خرج في مائتي راكب من المسلمين، وهو صائم، وهم صوام حتى بلغ عسفان وبلغ كراع الغميم، فأفطر وأفطر المسلمون معه. ثقات ابن حبان (٢٨٧/١).

فهذا السفر كان في غزوة بني لحيان وكان في شهر رمضان، ولعل رسول الله ﷺ كان صائماً في الرجوع ولم يصم معه إلا عبد الله بن رواحة رضي الله عنه وذلك لشدة الحر.

ويمكن أن يكون ذلك السفر في غزوة بدر الكبرى، فإنها كانت في شهر رمضان، وإن استبعده الحافظ رحمه الله تعالى فقال (الفتح ١٨٣): «ولا يصلح حمله أيضاً على بدر لأن أبا الدرداء لم يكن حينئذ أسلم». اهـ.

قلت: يمكن حمله على يوم بدر والله تعالى أعلم بالصواب، ويكون معنى كلام أبي الدرداء «خرجنا مع رسول الله ﷺ . . .» الحديث، خرجنا أي المسلمين.

ونظيره قول الحافظ السيوطي في التدريب: استدل على أن التذليل غير حرام، بما أخرجه ابن عدي عن البراء قال: «ولم يكن فينا فارس يوم بدر إلا المقداد». قال ابن عساكر: قوله: «فينا» يعني المسلمين لأن البراء لم يشهد بدرًا. اهـ. وانظر تدريب الراوي ٢٣٢/١.

وكان الحسن البصري يقول حدثنا وخطبنا ويذكر من لم يدركهم من الصحابة، ويعني قومه الذين حدثوا وخطبوا بالبصرة، صرح بذلك البزار وغير واحد على ما ذكره الحافظ الزيلعي في نصب الراية (٩٠/١)، ونحوه في التهذيب (٢٦٩/٢). والله أعلم. وانظر أمثلة أخرى في نكت الحافظ على ابن الصلاح (٦٢٦/٢).

رد التعدي السابع

٧ - قال الألباني في كتابه آداب الزفاف^(١) (ص ٦١ - ٦٢) الطبعة الرابعة قوله ﷺ: «إن من شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة الرجل يفضي إلى امرأته، وتفضي إليه ثم ينشر سرها». رواه ابن أبي شيبة (١/٦٧/٧) ومن طريقه مسلم (٤/١٥٧)، وأحمد (٣/٦٩)، وأبو نعيم (١٠/٢٣٦ - ٢٣٧)، وابن السني رقم (٦٠٨)، والبيهقي (٧/١٩٣ - ١٩٤) من حديث أبي سعيد الخدري.

ثم استدركت فقلت: إن هذا الحديث مع كونه في صحيح مسلم فإنه ضعيف من قبل سنده لأن فيه عمر بن حمزة العمري وهو ضعيف كما قال في التقريب، وقال الذهبي في الميزان: ضعفه يحيى بن معين والنسائي، وقال أحمد: أحاديثه مناكير. ثم ساق له الذهبي هذا الحديث وقال: فهذا مما استنكر لعمر.

قلت: ويستنتج من هذه الأقوال لهؤلاء الأئمة أن الحديث ضعيف وليس بصحيح، وتوسط ابن القطان فقال كما في الفيض: وعمر ضعفه ابن معين، وقال أحمد: أحاديثه مناكير، فالحديث حسن لا صحيح.

قلت - أي الألباني -: ولا أدري كيف حكم بحسنه مع التضعيف الذي حكاه هو نفسه؟ فلعله أخذ بهيبة الصحيح، ولم أجد حتى الآن ما أشد به عضد هذا الحديث والله أعلم. انتهى كلام الألباني.

وهو مشتمل على مغالطات ومجازفات نبينها بحول الله تعالى. ويجسن أولاً ذكر أن من أصول العزو والتخريج تقديم الصحيحين عند العزو، لأنها صنفا في

(١) ولم يكتف بتضعيف الحديث - مطلقاً - كما في آداب الزفاف فقط بل ذكر حكمه أيضاً كلما مر الحديث المذكور، كما تجده في مختصر صحيح مسلم للمنذري (تعليقه عليه ص ٢١٥)، وإرواء الغليل (٧/٧٤ - ٧٥)، وتخريج أحاديث الحلال والحرام (ص ١٥٠)، وضعيف الجامع الصغير (٢/١٩٢).



الصحيح فقط فلا يقدم عليهما أي كتاب حتى إن كان صاحبه شيخاً خماً أو روي الحديث من طريقه، ويتأكد ذلك إن كان المقدم من المصنفات التي تجمع بين المرفوع والموقوف والمقطوع، وفيها الصحيح والحسن والضعيف بأنواعه. فكيف يقدم ابن أبي شيبة في العزو على الجامع الصحيح لمسلم الذي ليس فيه إلا الحديث الصحيح لسيدنا رسول الله ﷺ سرداً؟

نعم يقدم المجد ابن تيمية المسند عليهما، ويراعي السيوطي الترتيب الزمني في الجامع الصغير والدر، فإن كان قد قلدهما فلا مشاحة في ذلك.

وفات الألباني عزو الحديث لأحد الكتب الستة وهو سنن أبي داود، فقد أخرج الحديث في كتاب الأدب (٣٦٩/٤) حديث رقم ٤٨٧٠.

فصل

قوله: «قال الذهبي في الميزان: ضعفه يحيى بن معين والنسائي وقال أحمد: أحاديثه مناكير».

أولاً: أما عن قول ابن معين فابن معين ليس له قول واحد بل له قولان، قول يدل على التعديل، وقول يدل على التجريح. ففي رواية الدارمي ضعفه، كما في الكامل (١٦٧٩/٥). أما في رواية الدوري فقال: عمر بن حمزة أضعفها. اهـ. (التاريخ ٤٢٧/٢).

أي أضعف من عمر بن محمد بن زيد، فهذا تعديل حيث إنه فاضل بينه وبين عمر بن محمد بن زيد الثقة المحتج به في الصحيحين كما في التهذيب (٤٩٥/٧). قال الدوري عن ابن معين: كان صالح الحديث. تاريخ ابن معين (٤٣٤/٢)، التهذيب (٤٩٦/١).

فابن معين لم يضعف عمر بن حمزة مطلقاً كما ظن البعض، فيمكن أن يقال إن غرض ابن معين في رواية الدوري أن ينزل بابن حمزة عن ابن زيد، فإذا قال في الثاني صالح فيكون الأول - عمر بن حمزة - صويلح أو حسن الحديث أو صدوق

إن شاء الله ونحو ذلك مما هو أقل من صالح، كما يعلم من مراتب التعديل - انظر فتح المغيث (١/٣٣٥) -، وكل هؤلاء يحسن حديثهم.

هذا ما يقتضيه النظر الصحيح، ولذا تجدد الحافظ الناقد أبا الحسن بن القطان يقول ما نصه: «عمر ضعفه ابن معين، وقال إنه أضعف من عمر بن محمد بن زيد فهو في الحقيقة تفضيل أحد ثقتين على الآخر». اهـ. (بيان الوهم والإيهام ١٨/٢ - أ).

أما عن قول ابن معين في رواية الدارمي: ضعيف. فبالرجوع للنص يمكن استنتاج ما ستجده بعون الله تعالى، قال ابن عدي في الكامل (٥/١٦٧٩): «ثنا محمد بن علي ثنا عثمان بن سعيد قال: قلت ليحيى بن معين ما حال عمر بن حمزة الذي روى عن سالم؟ قال: ضعيف.

فأرى - والله عز وجل أعلم - أن التعديل الذي صدر من ابن معين لعمر بن حمزة في رواية الدوري أولى لعدة أمور:

الأول: إن قوله: ضعيف، جرح غير مفسر وهو مردود - بالاتفاق - في مقابل التعديل المذكور من يحيى بن معين نفسه ومن غيره كما سيأتي.

الثاني: إن ابن معين ضعف عمر بن حمزة بالنسبة لروايته عن سالم فقط، ولم يضعفه مطلقاً.

قال الحافظ ابن حجر في «بذل الماعون في فضل الطاعون»: «وقد وثقه - أي أبا بلج - يحيى بن معين والنسائي ومحمد بن سعد والدارقطني، ونقل ابن الجوزي عن ابن معين أنه ضعفه، فإن ثبت ذلك فقد يكون سئل عنه وعمن فوقه فضعفه بالنسبة إليه، وهذه قاعدة جلييلة فيمن اختلف النقل عن ابن معين فيه، نبه عليها أبو الوليد الباجي في كتابه رجال البخاري^(١). اهـ. الرفع والتكميل (ص ١١٤).

وللحافظ ابن حجر كلام جيد بشأن اختلاف النقل عن ابن معين وغيره انظره في اللسان (١٧/١).

(١) يقصد كتاب «التعديل والتجريح لمن خرج عنه البخاري في الجامع الصحيح».

الثالث: إن ابن معين رحمه الله تعالى لم يوافقه أحد - إن شاء الله تعالى - على هذا التضعيف المطلق، وهو متعنت في الجرح يغمز الراوي بالغلطتين والثلاث ويلين بذلك حديثه كما قال الذهبي في جزء من يعتمد قوله في الجرح والتعديل (ص ١٥٨).

ومنه يعلم أن تضعيفه لعمر بن حمزة في رواية الدارمي إما أن يرد أو يقيد بروايته عن عمه سالم، ولكن في غير صحيح مسلم، وهو قيد مطلوب لأن مسلماً أخرج روايته عن سالم في صحيحه، والأول أظهر لموافقته القواعد والله تعالى أعلم، وهو الذي اعتمده ابن القطان في بيان الوهم والإيهام فأصاب في ذلك.

ومما سبق يعلم أن إطلاق الضعف على عمر بن حمزة - معزواً إلى ابن معين - كما فعل الألباني ليس بجيد، ومخالف لما صدر عن ابن معين نفسه.

ثانياً: أما النسائي فلم يثبت عنه - والله تعالى أعلم - تضعيف عمر بن حمزة، ومن نقل عنه التضعيف فقد أخطأ عليه.

وبيان ذلك أن النسائي نفسه قال في الضعفاء (ص ٤٨) ما نصه: «عمر بن حمزة بن عبدالله بن عمر ليس بالقوي». اهـ.

وهناك فارق بين قولهم: ضعيف، وقولهم: ليس بالقوي؛ ولذلك كان ابن عدي دقيقاً فلم يتصرف في عبارة النسائي ونقلها كما هي، انظر الكامل (١٦٧٩/٥). وإلا لما كان لتقسيم مراتب الجرح وكذا التعديل فائدة عند المحققين. قال الحافظ في هدي الساري في ترجمة الحسن بن الصباح (ص ٣٩٧): «قال - أي النسائي - في الكنى: ليس بالقوي^(١). قلت - أي الحافظ -: هذا تليين هين». اهـ.

واللين من أقل درجات التجريح، فكيف إذا كان هيناً، فكيف إذا صدر عن النسائي المعروف بتشدده؟.

ومنه يعلم أن قول الألباني: «ضعفه النسائي»، ليس بجيد وتقويله ما لم

(١) والترمذي يحسن حديث من قال عنه: ليس بالقوي. انظر تحفة الأحوذى (٢٤٨/٩).

يقوله والله أعلم. ويمكن لك أن تقول: قول النسائي: ليس بالقوي، جرح مردود غير مفسر، خاصة وقد عدل عمر بن حمزة جماعة، واحتج به مسلم. ومثله قول الحافظ في ترجمة عبد الأعلى البصري من مقدمة الفتح (ص ٤١٦): «قال محمد بن سعد لم يكن بالقوي، قلت: هذا جرح مردود وغير مبين». اهـ.

ثالثاً: أما قول الإمام أحمد رحمه الله تعالى: «أحاديثه مناكير». فلا يعني تضعيفاً له من أحمد، ذلك أن المشتغل بالحديث يعلم أن للنكارة معنى التفرد عند أحمد وكثير من المتقدمين.

قال الحافظ أبو الفرج بن رجب الحنبلي في شرح علل الترمذي (ص ٣٢٤): «ولم أقف لأحد من المتقدمين على حد المنكر وتعريفه إلا على ما ذكره أبو بكر البرديجي الحافظ - وكان من أعيان الحفاظ المبرزين في العلل -: أن المنكر هو الذي يحدث به الرجل عن الصحابة أو عن التابعين عن الصحابة لا يعرف ذلك الحديث وهو متن الحديث إلا من طريق الذي رواه فيكون منكراً». اهـ.

وهذا مذهب أحمد، كما قرره ابن رجب في شرح العلل وهو خير بأقوال إمامه. وقال الحافظ في مقدمة الفتح (ص ٤٣٧) في ترجمة محمد بن إبراهيم التيمي بعد ذكر قول أحمد فيه يروي مناكير: «قلت: المنكر أطلقه أحمد بن حنبل وجماعة على الحديث الفرد الذي لا متابع له». اهـ. وقال الحافظ أيضاً في ترجمة بريد بن عبد الله (مقدمة الفتح ص ٤٩٢): «أحمد وغيره يطلقون المناكير على الأفراد المطلقة». اهـ.

فمنه يُعلم أن أحمد رحمه الله تعالى لم يرد تضعيف عمر بن حمزة أو ذكره بالمخالفة للثقات وإنما أراد أنه ممن يتفرد بالحديث، وهذا لا يضره إلا إذا انفرد مع المخالفة وكان ذلك غالباً على حديثه وإلا فلا، قال الحافظ الذهبي في الموقظة: (ص ٧٨): «وليس من جد الثقة أنه لا يغلط ولا يخطيء فمن الذي يسلم من ذلك غير المعصوم الذي لا يقر على خطأ». اهـ.

فصل

قال الألباني: «ثم ساق له الذهبي هذا الحديث وقال: فهذا مما استنكر



لعمر». اعلم أن ذكر الحديث في الميزان أو غيره كالكامل والضعفاء للعقيلي لا يعني تضعيف الحديث، فكم من حديث في الصحيحين ذكره الذهبي في الميزان، أتى به لمناسبات متعددة، تُعلم بمطالعة الميزان.

أما عن قول الذهبي: «فهذا مما استنكر لعمر». فاعلم أن النكارة تطلق على معان:

- ١ - أحدها مرادف للشاذ وهو مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه.
 - ٢ - مخالفة الراوي الضعيف لمن هو ثقة أو أرجح منه.
 - ٣ - تفرد الراوي الضعيف بما لم يتابع عليه ولم توجد له شواهد.
 - ٤ - غرابة المتن بركاكة لفظه أو مخالفة معناه للأصول أو لبعض الأحاديث الصحيحة.
 - ٥ - انفراد الراوي بالحديث فيكون مرادفاً للفرد المطلق.
- أما الأول: فإن عمر لم يخالف أحداً لا هو أوثق منه ولا مثله لا في إسناده أو في متنه والله أعلم.

- والثاني داخل في النوع الأول.

- وأما الثالث: فإن عمر بن حمزة احتج به مسلم وعلق له البخاري بصيغة الجزم، وقال الحاكم: أحاديثه مستقيمة، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الذهبي في جزء الثقات المتكلم فيهم: صدوق يغرب، وصحح الحافظ حديثه لغيره كما سيأتي إن شاء الله تعالى، والقول الأظهر لابن معين تعديله، فهذا كله - بل وبأقل من هذا - يصحح حديث الرجل، ويعتبر من أهل الصدق والعدالة ولا يكون ضعيفاً. فإن سلم أنه ضعيف، فلا يعني هذا نكارة الحديث لوجود الشواهد الكثيرة له كما سيأتي إن شاء الله تعالى.

- أما الرابع: فإن الحديث ليس فيه غرابة في اللفظ أو ركاكة فيه أو مخالفة للأصول بل العكس هو الصحيح لكل عقل رجيح.

- فلم يبق إلا الخامس وهو المتعين، وهو لا يضر كما تقدم عن الذهبي في الموقظة.

فكان الحافظ الذهبي أراد أن يفسر قول أحمد أحاديثه مناكير - أي مفردات - فقال بعد سياق الحديث فهذا مما استنكر لعمر. فالفاء هنا تفسيرية، تفسر قول أحمد الذي عني به التفرد. وبما يؤيد هذا ويوضحه، مسلك الذهبي نفسه في ترجمة عمر بن حمزة حيث أختتم الترجمة بقوله: «قلت - أي الذهبي -: روى عنه أبو أسامة، ومروان بن معاوية، وأبو عاصم»، ثم ختم الترجمة بقوله: «واحتج به مسلم ومن المعلوم أن مسلماً لا يحتج إلا بثقة عنده».

أبو أسامة ومروان حافظان ثقتان احتج بهما الجماعة، وأبو عاصم الكوفي ثقة. فهؤلاء ثلاثة ثقات أثبات رووا عن عمر بن حمزة، ذكرهم ليقوي حال عمر بن حمزة لرد ما غمز به. وإلا فما الداعي لذكر هؤلاء الثلاثة فقط، وترك غيرهم من الرواة؟.

هذا عن كلام الذهبي في الميزان، أما في جزء من تكلم فيه وهو موثق، فقال الذهبي (ل ٢٥): «عمر بن حمزة بن عبدالله بن عمر العمري صدوق يغرب». اهـ.

وهذا لم يقف عليه الألباني، فاعتمد قول الذهبي في الميزان وفسره بما يوافقه، وهو لا يدري أن للذهبي قولاً آخر في عمر بن حمزة.

فصل

وبعد أن تبين لك حقيقة أقوال يحيى بن معين والنسائي وأحمد ثم الذهبي وأنهم لم يضعفوه، بل الأول الراجح من كلامه التعديل، والثاني - مع تشده - لئنه تلييناً هيناً، والثالث لم يجرحه، والأخير قوى أمره وقال: صدوق يغرب. بعد أن تبين لك ذلك تعرف أن إطلاق الضعف عليه اعتماداً على ما في الميزان ليس بجيد، وأن الذي يتصدى للتصحيح والتضعيف والكلام على الرجال ينبغي له أن يرجع للأصول، ويعرف مخارج الكلام، ومعاني الألفاظ، والتصرف في الاصطلاحات ليأمن الخطأ والزلل، وهذا عزيز بل نادر.

فصل

وقد قوى أمر عمر بن حمزة وأثنى عليه جماعة من الحفاظ . منهم إمام الصناعة ومقدمهم البخاري ، ثم تلميذه مسلم ، ومنهم ابن حبان ثم تلميذه الحاكم .

أولاً : أما البخاري رحمه الله تعالى : فقد ترجمه في التاريخ (١٤٨/٢/٣) وسكت عنه كأنه لم يثبت عنده جرح فيه ، وقوى حاله فعلق له في صحيحه في موضعين^(١) بقوله قال : وهي من صيغ الجزم كما نص على ذلك الحفاظ في مقدمة الفتح (ص ١٧) .

ويستفاد من تعليق البخاري له بصيغة الجزم أن حديثه صحيح أو حسن صالح للحجة على الأقل . قال الحفاظ في مقدمة الفتح (ص ١٧) عند الكلام على أنواع المعلقات في البخاري : «والثاني وهو ما لا يوجد فيه إلا معلقاً فإنه على صورتين ، إما أن يورده على صورة الجزم ، وإما أن يورده بصيغة التمريض . فالصيغة الأولى يستفاد منها الصحة إلى من علق عنه ، لكن يبقى النظر فيمن أبرز من رجال ذلك الحديث ، فمنه ما يلتحق بشرطه ، ومنه ما لا يلتحق بشرطه» .

ثم قال بعد كلام على الأول : «وأما ما لا يلتحق بشرطه فقد يكون صحيحاً على شرط غيره ، وقد يكون حسناً صالحاً للحجة ، وقد يكون ضعيفاً لا من جهة قدح في رجاله بل من جهة انقطاع يسير في إسناده» . اهـ .

قلت : وما علقه البخاري لعمر بن حمزة صحيح على شرط مسلم ، فيكون حديث عمر بن حمزة صحيحاً أو حسناً صالحاً للحجة على الأقل . والله أعلم .

ثانياً : أما تلميذه الإمام مسلم بن الحجاج رحمه الله تعالى فقد احتج بعمر بن حمزة واستشهد به ، وهذا توثيق له وإن كان فيه جرح فلم يثبت عنده ، أو ثبت لكنه مردود لأنه غير مفسر أو نحو ذلك . وإن سلمنا أنه ثبت مفسراً - وهذا بعيد - فيدل

(١) كتاب الاستسقاء ، الفتح (٤٩٤/٢) ، وكتاب التوحيد ، الفتح (٣٩٣/١٣) .

أنه انتقى من حديثه. وهذا مقرر معروف لا يُجاد عنه إلا بدليل قوي... وهيهات.

وقد ذكره المحدثون في مواضع شتى وأتفق عليه، ونكتفي بقول الحافظ ابن دقيق العيد في بحث معرفة الثقات من الرواة قال: «ومنها تخريج الشيخين أو أحدهما في الصحيح للراوي محتجين به، وهذه درجة عالية لما فيها من الزيادة على الأول، وهو إطباق جمهور الأمة أو كلهم على تسمية الكتابين بالصحيحين والرجوع إلى حكم الشيخين بالصحة، وهذا معنى لم يحصل لغير من خرج عنه في الصحيح فهو بمثابة إطباق الأمة أو أكثرهم على تعديل من ذكر فيهما، وكان شيخ شيوخنا الحافظ أبو الحسن المقدسي يقول في الرجل الذي يخرج عنه في الصحيح: هذا جاز القنطرة، يعني بذلك أنه لا يلتفت إلى ما قيل فيه، وهكذا نعتقه، وبه نقول ولا نخرج عنه إلا ببيان شاف، وحجة ظاهرة تزيد في غلبة الظن على المعنى الذي قدمناه من اتفاق الناس بعد الشيخين على تسمية كتابيهما بالصحيحين ومن لوازم ذلك تعديل رواتهما». اهـ.

ومن تناقض الألباني أنه يتعقب قول الحافظ البوصيري: «هذا إسناد فيه مقال، أم كلثوم هذه لم أر من تكلم فيها». اهـ.
 فيقول الألباني: «يكفيها توثيقاً أن مسلماً أخرج لها في صحيحه، وروى عنها الصحابي الجليل جابر بن عبد الله». اهـ.

فما لنا نراه يمشي مع القواعد تارة ثم يتركها تارة أخرى؟! .
 ثالثاً: أما ابن حبان البستي رحمه الله تعالى فذكره في الثقات (١٦٨/٧) وقال: «روى عنه أبو أسامة، ومروان بن معاوية الفزاري، والكوفيون، كان ممن يخطيء».

ولا يقال هنا إن ابن حبان من المتساهلين في التوثيق، فمن قال ذلك فقد أبعد النجعة وأتى بما يدل على عدم فهمه. إنما يمكن القول بتساهل ابن حبان إذا كان الراوي لم يرو عنه إلا واحد فقط، لأن جهالة العين ترتفع عنده برواية واحد فقط كما بينه الحافظ في مقدمة اللسان (١٤/١ - ١٥). أما غير ذلك فابن حبان

إمام كغيره وقوله لا يقل عن قولهم، خاصة إذا ظهر من ترجمته للراوي معرفته الجيدة به كعمر بن حمزة.

أما قوله: «كان ممن يخطيء» فهذا لا يضره إلا إذا كثرت الخطأ، وكان الغالب على حديثه. أما الخطأ القليل فمن ذا سلم منه وكذا من الوهم؟ وقال ابن معين: «لست أعجب ممن يحدث فيخطيء، إنما أعجب ممن يحدث فيصيب». اهـ. مقدمة اللسان (١٧/١).

وقال ابن حبان نفسه عند الدفاع عن حماد بن سلمة: «فإذا كان تركه لما كان يخطيء، فغيره من أقرانه كانوا يخطئون». اهـ. التهذيب (١٣/٣)، وارجع لكلام الذهبي (ص ١٤٥) المنقول من الموقظة. وإن كان قد أخطأ، فأخراج مسلم لحديثه يدل على أنه انتقى منه.

رابعاً: أما الحاكم النيسابوري فقال الحافظ في التهذيب (٤٣٧/٧): «وأخرج الحاكم أحاديثه في المستدرک، وقال أحاديثه كلها مستقيمة». ولا يقال الحاكم من المتساهلين لأنه وافق جماعة من المتقدمين، ووافقه إلى حد كبير أبو الحسن ابن القطان - مع تشدده - كما في بيان الوهم والإيهام (١٨/٢ - أ).

* * *

أما عن قول الألباني: «وهو ضعيف - أي عمر بن حمزة - كما قال - أي الحافظ - في التقريب».

فيجاب عليه بالآتي:

هذا من اعتماده على التقريب، وكثيراً ما يعتمد الألباني على التقريب، لذلك يحدث له ما يحدث من أحكام خاطئة كثيرة على الرجال. فالاعتماد على المختصرات لا يكون لفحول الرجال، بل ينبغي للناقد أن يقف على كلام المتقدمين في الرجل، ويعرف تصرفاتهم معه خاصة إن كان من رجال الصحيحين. إذا تبين ذلك، فقد عرّف الحافظ الضعيف في مقدمة التقريب (٥/١) بالآتي: «من لم يوجد فيه توثيق لمعتبر، ووجد فيه إطلاق الضعف ولو لم يفسر، وإليه الإشارة بلفظ ضعيف». اهـ.

اعلم أن حكم الحافظ هنا هو بالنظر لما في ترجمته في التهذيب غير ناظر لتخرج البخاري ومسلم له في صحيحهما، وإلا لتناقض مع ما كتبه في مقدمة الفتح من أن تخرج صاحب الصحيح لأي راوٍ كان مقتض لعدالته عنده، وصحة ضبطه وعدم غفلته... إلخ (مقدمة الفتح ص ٣٨٤)، ولخالف المقرر عند المحدثين الذي قرره الحافظ وجماعة قبله منهم ابن دقيق العيد في الاقتراح.

إذا علم هذا فتضعيف الحافظ لعمر بن حمزة - إن صح - فهو تضعيف لحديثه خارج الصحيح. اعلم هذا وافهمه فإنه مهم جداً، وهذه مزية ينفرد بها الصحيحان. لهذا كان حديث إسماعيل بن أبي أويس الذي في الصحيحين صحيحاً، وحديثه خارج الصحيحين ليس كذلك. (مقدمة الفتح ص ٣٩١).

على أن توثيق ابن حبان له وقول الحاكم: أحاديثه مستقيمة، والمفاضلة بينه وبين الثقة عمر بن زيد من يحيى بن معين لا يعني أن الضعف فيه مطلق ولا يوجد فيه توثيق لمعتبر. فلو قال الحافظ فيه صدوق بخطيء أو يغرب كما قال الذهبي كان أولى والله أعلم.

والألباني قد فاته أن الحافظ حسن حديثه لذاته لمجيئه معلقاً في البخاري، وهذا يؤيد المعنى الذي ذكرته قريباً. قال الحافظ في الفتح (٤٩٧/٢): «عمر بن حمزة أي ابن عبد الله بن عمر وسالم شيخه وهو عمه، وعمر مختلف في الاحتجاج به وكذلك عبد الرحمن بن عبد الله بن دينار المذكور في الطريق الموصولة له فاعتضدت إحدى الطريقين بالأخرى وهو من أمثلة أحد قسمي الصحيح كما تقرر في علوم الحديث». اهـ.

فأنت ترى كيف سوى بين عمر بن حمزة وابن دينار الذي قال عنه في التقريب (٤٨٦/١): صدوق بخطيء». وصحح حديثهما لغيره فكان كل منهما حسناً لذاته والله أعلم.

وخذ مثلاً لتحسين الحافظ حديث عمر بن حمزة لذاته وهو في الفتح (٨٣/١١) حيث ذكر أن عمر بن حمزة مختلف في توثيقه ومثله يخرج له مسلم في المتابعات، ثم حسن حديثه لذاته لأنه صححه بمجموع طرقه.

فإن قيل للحافظ قولان في عمر بن حمزة تضعيفه في التقريب ثم ما مر ذكره في الفتح، فأبي القولين أرجح؟.

قلت: قوله الذي في الفتح أرجح لموافقة كلام من قبله من المتقدمين كابن معين ثم ابن حبان والحاكم ثم ابن القطان.

وأظهر من هذا أن الحافظ انتهى من تصنيف الفتح سنة ٨٤٢ هـ، بينما انتهى من تصنيف التقريب سنة ٨٢٦ هـ. فلك أن تقول بعد ذلك إن الحافظ ابن حجر لا يقول بتضعيف عمر بن حمزة ومن نقل عن الحافظ تضعيف عمر بن حمزة بعد ذلك اضرب على قوله بالمداد. والله أعلم.

فصل

ثم أبعد الألباني وقال: «ويستتج من هذه الأقوال لهؤلاء الأئمة أن الحديث ضعيف وليس بصحيح». اهـ.

قلت: أي استنتاج هذا الذي استنتجه؟.

لا يخفى ضعف استنتاجه لأنه مع كونه مجرداً عن الدليل هو مخالف لأقوال الأئمة الحفاظ القاضية بقبول حديث عمر بن حمزة، ومتى كان القول مجرداً عن الدليل مع المخالفة كان في نهاية السقوط، ولو سبر الألباني حال عمر بن حمزة كما ينبغي وفش عن حقيقة الأقوال التي في الميزان والتهديب والتقريب ولم يعتمد على التقريب وحده لخرج باستنتاج آخر.

فابن معين الراجح من قوله هو التعديل، والنسائي لينه وهو لا يضره، وأحمد بن حنبل يحمل قوله على التفرد، والذهبي قال صدوق يغرب، وابن حجر حسن حديثه لذاته وقرنه بصدوق يخطيء.

فكيف يستتج من أقوال هؤلاء أنه ضعيف ثم يضعف حديثه الذي هو في صحيح مسلم، وغاب عنه أنه ثقة عند مسلم لأنه احتج به، وأن البخاري سكت عنه في تاريخه وعلّق له بصيغة الجزم. وكان يحسن بالألباني أن ينقل ذكر ابن حبان له في الثقات، وتعديل الحاكم له فإن نقل الجرح والسكوت عن التعديل عمل غير مقبول والله أعلم.

فصل

ثم قال الألباني: «وتوسط ابن القطان فقال كما في الفيض: وعمر ضعفه ابن معين وقال أحمد: أحاديثه مناكير، فالحديث به حسن لا صحيح. قلت - أي الألباني -: ولا أدري كيف حكم بحسنه مع التضعيف الذي حكاه هو نفسه! فلعله أخذ بهيبة الصحيح». اهـ.

لا شك أن المناوي رحمه الله تعالى تصرف في عبارة ابن القطان، وظني - والله أعلم - لو رجع الألباني إلى بيان الوهم والإيهام لتغير رأيه في عمر بن حمزة ولعرف قيمة ابن القطان، فليس من السهل تعقب هذا الحافظ الناقد البارِع بدون الرجوع إلى كتابه. فالذي يريد أن يتعقب الأئمة ويتعرض لكتب السنة بالتقد، بل إلى ما اتفق على تصحيحه لا يحسن منه هذا الفعل.

وهاك نص عبارة ابن القطان رحمه الله تعالى من «الوهم والإيهام» (١٧/٢ ب - ١٨ أ)، قال: «وذكر - أي عبدالحق - من طريق مسلم عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: «إن من شر الناس عند الله منزلة يوم القيامة الرجل يفضي إلى المرأة...» الحديث، وسكت عنه وهو حديث إنما يرويه عند مسلم عمر بن حمزة العمري عن عبد الرحمن بن سعد عن أبي سعيد الخدري. وعمر ضعفه ابن معين، وقال إنه أضعف من عمر بن محمد بن زيد، فهو في الحقيقة تفضيل أحد ثقتين على الآخر، وأما ابن حنبل فقال: أحاديثه مناكير فالحديث به حسن». انتهى نص كلام ابن القطان.

فانظر لهذا الإمام كيف أحسن التصرف في قولي ابن معين ثم في قول أحمد، فله دره حافظاً، ومنه يعلم أن تعقب الألباني له بقوله: «ولا أدري...» الخ كلامه لا قيمة له، وإذا كان ابن القطان الحافظ البارِع أخذ بهيبة الصحيح، فلماذا لم تقف عند حدك وتحترم الصحيح وصدق القائل:

فلم تسمعوا إلا بمن كان قبلكم ولن تدركوا إلا مدق الحوافر

ثم قال الألباني: «ولم أجد حتى الآن ما أشد به عضد هذا الحديث». اهـ.
 لا شك أن الألباني أخطأ في تضعيف عمر بن حمزة، وأنه صدوق.
 ولكن لو سلم تضعيف عمر بن حمزة لا يلزم منه تضعيف الحديث، لأنك إن لم تجد
 ما تشد به هذا الحديث فهذا قصور بلا ريب، وقبل ذلك تدخل فيما لا يعني، ألا
 وهو الدخول في أحاديث الصحيحين والكلام على أسانيدنا ورجالها.

أما القصور فهو ناتج عن أمرين:

الأول: أن عمر بن حمزة قد يكون توبع ولكن الشيخ الألباني لم يقف على
 المتابعة، وهذا يحدث كثيراً منه وتجد أمثلة لمتابعات خفيت عليه في ثنايا هذا التنبيه.
 وإذا قال الألباني: لم أجد حتى الآن... إلخ يلزم منه أنه اطلع على
 جميع المستخرجات على مسلم على الأقل حتى يقول هذا القول، وهذا لم يقع له،
 وقد تقدم الكلام على المستخرجات (ص ٥٦).

الثاني: أن هناك شواهد كثيرة، ونقول تأديباً مع صحيح مسلم: تقوى
 بحديث مسلم ولا يقوى بها.

- منها: ما رواه أبو داود (٢١٧٤)، والترمذي وحسنه (تحفة ٧١/٨)،
 والنسائي مختصراً (١٥١/٨)، وأحمد (٥٤٠/٢)، والبيهقي (١٩٤/٧)، وغيرهم
 عن أبي نضرة حدثني شيخ من طفاوة قال: تثويت أبا هريرة بالمدينة، وفيه فقال
 رسول الله ﷺ: «هل منكم الرجل إذا أتى أهله فأغلق عليه بابيه وألقى عليه ستره
 واستر بستر الله؟» قالوا: نعم، قال: «ثم يجلس بعد ذلك فيقول فعلت كذا فعلت
 كذا...» الحديث. ولولا جهالة الطفاوي لكان الحديث صحيحاً.

- ومنها: قوله ﷺ: «لعل رجلاً يقول ما يفعل بأهله، ولعل امرأة تخبر بما
 فعلت مع زوجها فارم القوم». فقلت - أي أسماء بنت يزيد -: إي والله يا
 رسول الله إنهن ليقطن وإنهم ليفعلون. قال: «فلا تفعلوا، فإنما ذلك مثل الشيطان

لقي شيطانة في طريق فغشيها والناس ينظرون». قال الهيثمي: «رواه أحمد والطبراني، وفيه شهر بن حوشب، حديثه حسن وفيه ضعف». اهـ. مجمع الزوائد (٢٩٤/٤).

وهناك شاهدان آخران ذكرهما الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٩٤/٤ - ٢٩٥) فارجع إليهما.

ومنه يعلم أن بين الألباني وتضعيف هذا الحديث أو غيره من صحيح مسلم مفاوز لا يقدر على الوصول إليها، وحواجز منيعة يعجز عن تخطيها.

فصل

قال ابن أبي عاصم: «ثنا أبو بكر، ثنا أبو أسامة، عن عمر بن حمزة، عن سالم بن عبد الله، حدثني عبد الله بن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: «يطوي الله السموات...» الحديث. السنة (٢٤١/١).

عقب عليه الألباني بقوله: «إسناده صحيح بما قبله، وهو على شرط مسلم، لكن عمر بن حمزة وهو العمري المدني ضعيف كما قال الحافظ في التقریب. والحديث أخرجه مسلم بإسناد المصنف». اهـ.

معنى هذا الكلام أن هذا سند حسن لذاته ثم صار صحيحاً - أي لغيره - باعتضاده بالسند الصحيح الذي قبله. فإذا أراد الألباني ذلك فقد تناقض مع نفسه لأنه حسن حديث عمر بن حمزة لذاته. ولكن يعكس عليه نقله تضعيف عمر بن حمزة فيكون أول الكلام وهو قوله: «إسناده صحيح بما قبله وهو على شرط مسلم»، لا يتفق مع آخره وهو تضعيف عمر بن حمزة.

فلزم التنبيه، ولتضرب على هذا، ولتعلم أن الحديث صحيح لذاته.

رد التعدي الثامن

٨ - ومن تعدي الألباني على صحيح مسلم، وهو تفريع على خطئه في تضعيف عمر بن حمزة قوله في ضعيفته (٣٢٦/٢) تحت حديث: «لا يشربن أحد منكم قائماً، فمن نسي فليستقيء». منكر بهذا اللفظ: أخرجه مسلم في صحيحه (١١٠/٦ - ١١١) من طريق عمر بن حمزة، أخبرني أبو غطفان المري أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ . . . فذكره.

قلت - أي الألباني -: وعمر هذا وإن احتج به مسلم فقد ضعفه الإمام أحمد وابن معين والنسائي وغيرهم. ولذلك أورده الذهبي في الميزان، وذكره في الضعفاء، وقال: ضعفه ابن معين لنكارة حديثه، وقال الحافظ في التقريب ضعيف.

قلت - أي الألباني -: وقد صح النهي عن الشرب قائماً في غير ما حديث، عن غير واحد من الصحابة ومنهم أبو هريرة، لكن بغير هذا اللفظ، وفيه الأمر بالاستقاء لكن فيه ذكر النسيان فهذا هو المستنكر من الحديث: اهـ. كلام الألباني.

هذا الكلام يحتوي على أخطاء وإليك بيانها:

أولاً: قوله: «ضعفه أحمد وابن معين والنسائي وغيرهم»، قد مر بك أن هذا الكلام مخالف للواقع وتقويل لهؤلاء الأئمة ما لم يقولوه وافتتات عليهم. وعلى الألباني أن يراعي المصطلحات التي وضعها أهل الحديث - جزأهم الله تحيراً - لمراتب الرواة، وإلا لما كان لهذه المراتب فائدة، ولما كان لتقسيم الرواة تبعاً لهذه المراتب فائدة.

فلا نقول على من قال عنه النسائي أو غيره: «ليس بالقوي»: ضعيف، لأن ضعيفاً أقل من ليس بالقوي بمراتب، ولا نقول على من قالوا فيه: «صويلح» ثقة

وهكذا. وقد أشار الإمام مسلم إلى هذا المعنى الدقيق فقال في مقدمة صحيحة بعد تقسيم الرواة إلى ثلاث مراتب: «وإنما مثلنا هؤلاء في التسمية ليكون تمثيلهم سمة يصدر فهمها من غيبي عليه طريق أهل العلم في ترتيب أهله فيه، فلا يقصر بالرجل العالي القدر عن درجته، ولا يرفع متضع القدر في العلم فوق منزلته، ويعطي كل ذي حق حقه». اهـ المقدمة (٥٤/١) بشرح النووي).

أما قوله: «وغيرهم»، فمن غيرهم من الأئمة المتقدمين المعتمد قولهم الذين ضعفوا عمر بن حمزة؟ ولا شك أن قوله: «وغيرهم» مناف للأمانة العلمية، وإيهام للقاصرين أن عمر بن حمزة قد ضعفه عدد كبير من الأئمة، وهو مما لا يجوز صدوره من مدعي الاشتغال بالحديث الشريف.

ثانياً: قوله: «ولذلك أوردته الذهبي في الميزان»، هذا كلام فيه إيهام أن الرواة الذين يوردهم في الميزان ضعفاء، وقد يغتر بكلامه هذا بعض الناس، ولذا يحسن التنبيه عليه.

فمن المعروف أن أصحاب كتب الرجال خاصة «الكامل» لابن عدي يذكرون في كتبهم كل من تكلم فيه ولو كان هذا الكلام مردوداً، وقصدهم بذلك استيعاب من تكلم فيهم ولو بأدنى إشارة. قال ابن عدي في ترجمة أبي العباس بن عقدة (الكامل ٢٠٩/١): «ولم أجد أبداً من ذكره لأنني شرطت في أول كتابي هذا أن أذكر كل من تكلم فيه متكلم ولا أبالي، ولولا ذلك لم أذكره للذي فيه من الفضل والمعرفة». وانظر ترجمة ابن عقدة في اللسان (٢٦٣/١).

ثم جاء الحافظ الذهبي ومشي على طريقته فقال في مقدمة الميزان (٢/١): «وفيه من تكلم فيه مع ثقته وجلالته بأدنى لين، وبأقل تجريح، فلولا أن ابن عدي أو غيره من مؤلفي كتب الجرح ذكروا ذلك الشخص لما ذكرته لثقته... إلخ».

وعليه فإذا رأيت أخي الكريم عمر بن حمزة مترجماً في ضعفاء العقيلي (١٥٤/٣) فلا يهولنك ذلك وبالله التوفيق.

ثالثاً: المنكر له معان تقدم ذكر بعضها، واللائق هنا أن المنكر يحتمل أحد

معنيين:



١ - تفرد من لا يقبل أو يحتمل تفرده، وهو قول بعضهم .

٢ - رواية الضعيف مع المخالفة، وهذا هو المعتمد .

من المعروف عند المحدثين أن الحديث إذا تفرد به الثقة كان تفرده صحيحاً، وإن خف ضبطه كان تفرده حسناً. وعمر بن حمزة بعد احتجاج مسلم به، وتعليق البخاري له بصيغة الجزم، ومقارنته بثقة عند ابن معين، وثوثيق ابن حبان له، وقول الحاكم: أحاديثه مستقيمة، وتحسين الحافظ لحديثه لذاته، وقرنه بصدوق نخطيء، وقول الذهبي: صدوق يغرب. بعد كل ما سبق يمكن أن تضع عمر بن حمزة في مرتبة من يحسن حديثه إذا تفرد به على الأقل، أما إذا كان الحديث في مسلم فالحديث صحيح، وهذا الذي ينبغي أن يصار إليه لا إلى غيره والله أعلم .

هذا إذا فسرنا النكارة بالمعنى الأول أما على المعنى الثاني المعتمد فيشترط فيها شرطان: الأول ضعف الراوي، والثاني المخالفة. أما الأول فمتف تماماً هنا وغير وارد، أما الثاني: فأى مخالفة هنا؟ .

القول بالمخالفة هو قول من أراد المخالفة والإغراب. وبيان ذلك: أنه صح عن النبي ﷺ الأمر بالاستقاء فمن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لو يعلم الذي يشرب وهو قائم ما في بطنه لاستقاء». أخرجه الطحاوي في مشكل الآثار (١٨/٣) وغيره وسند الطحاوي صحيح. وفي حديث عمر بن حمزة هنا «لا يشربن أحد منكم قائماً فمن نسي فليستقئ». فيجمع بينهما ويقال: قوله: «فمن نسي» هذا من باب التنبية بالأدنى على الأعلى، فالناسي يستقئ، وأولى منه العامد.

وقد أجاد الإمام النووي رضي الله تعالى عنه في الكلام على هذا الحديث فقال: «قوله ﷺ: «فمن نسي فليستقئ» فمحمول على الاستحباب والندب، فيستحب لمن شرب قائماً أن يتقايأه لهذا الحديث الصحيح الصريح، فإن الأمر إذا تعذر حمله على الوجوب، حمل على الاستحباب، وأما قول القاضي عياض: لا خلاف بين أهل العلم أن من شرب ناسياً ليس عليه أن يتقايأه، فأشار بذلك إلى تضعيف

الحديث فلا يلتفت إلى إشارته، وكون أهل العلم لم يوجبوا الاستقاة لا يمنع كونها مستحبة، فإن ادعى مدع منع الاستحباب، فهو مجازف لا يلتفت إليه، فمن أين له الإجماع على منع الاستحباب، وكيف تترك هذه السنة الصحيحة الصريحة بالتوهّمات والدعاوى والترهات، ثم اعلم أنه تستحب الاستقاة لمن شرب قائماً ناسياً أو متعمداً، وذكر الناسي في الحديث ليس المراد به أن القاصد يخالفه بل للتنبيه به على غيره بطريق الأولى، لأنه إذا أمر به الناسي وهو غير مخاطب، فالعائد المخاطب المكلف أولى، وهذا واضح لا شك فيه». انتهى كلام الإمام النووي رحمه الله تعالى، وانظره في شرح مسلم (١٣/١٩٥ - ١٩٦).

فالجمع أولى من الحكم بالنكارة أو الشذوذ أو الادعاءات التي هي أكبر من أصحابها الذين يخالفون أصغر قواعد المصطلح المنصوص عليها في النخبة وغيرها، وبذلك تحصل الجرأة على كتب السنة الموثوق بها والمتفق على صحتها بدون آلة صحيحة، وفهم سليم، وكذا بدون الرجوع إلى أهل العلم والاختصاص الموقفين الذين جمعوا بين الحديث والفقه والأصول مع الورع - كالإمام النووي رحمه الله تعالى وأكرمه برضاه - الذين يستطيعون بفضل الله تعالى حل الإشكالات، وإزالة الصعوبات، وكتبهم بين أيدينا، فرحمهم الله تعالى، ورضي عنهم، ونفعنا بعلومهم، وجزاهم الله عنا خير الجزاء.

وانظر إلى دفاع الإمام النووي القوي على السنة الصحيحة، ودعوته للعمل بها، وانظر إلى هجومه القوي - على غير عادته - على رأي يشير ولو بإشارة إلى عدم العمل بلفظ في صحيح مسلم، ترى الغيرة القوية على السنة المطهرة.

فاضرب على قول الألباني: «منكر بهذا اللفظ»، واعلم أن قوله هذا هو المنكر، والله سبحانه وتعالى يتولانا ويهدينا إلى الحق، إن ربي سميع الدعاء.

رد التعدي التاسع

٩ - علق الألباني على ما رواه مسلم في صحيحه (مختصر صحيح مسلم ص ٤٤٦) عن ابن عمر رضي الله عنهما: أن رسول الله ﷺ قال وهو على المنبر: «إن تطعنوا في إمارته - يريد أسامة بن زيد - فقد طعنتم في إمارة أبيه من قبله، وأيم الله إن كان لخليقاً لها، وأيم الله إن كان لأحب الناس إليّ، وأيم الله إن هذا لها لخليق - يريد أسامة بن زيد -، وأيم الله إن كان لأحبهم إليّ من بعده، فأوصيكم به، فإنه من صالحكم». فقال في الحاشية ما نصه: «في إسناده عمر بن حمزة، وهو ضعيف، كما قال الحافظ في التقریب، لكن رواه مسلم من طريق أخرى نحوه دون قوله: «فأوصيكم به». اهـ.

فتحصل من هذا الآتي:

- ١ - تضعيف عمر بن حمزة، وقد مر رد هذا التضعيف.
- ٢ - أن لفظه: «فأوصيكم به» منكرة مردودة، وهذه دعوى لا دليل عليها، وقد مر رد مثل هذه الدعوى (ص ١٥٨).

وأزيد في دفعها هنا - بحول الله تعالى - أن عمر بن حمزة لم ينفرد باللفظ المذكور، فقد تابعه عليه حافظان جليلان ثقتان هما الزهري، وموسى بن عقبة. وأخرج المتابعين النسائي في فضائل الصحابة (ص ٢٤ - ٢٥) (١) قال: أخبرنا هارون بن موسى، قال: أنا محمد بن فليح، عن موسى بن عقبة، عن الزهري قال: قال سالم بن عبدالله: قال عبدالله: طعن الناس في إمارة ابن زيد، فقام رسول الله ﷺ: «إن تطعنوا في إمارة زيد... الحديث. وفيه: «فاستوصوا به خيراً فإنه من خياركم».

ثم قال النسائي: أخبرنا عمرو بن يحيى بن الحارث، قال: أنا المعافي،

(١) طبعة دار الكتب العلمية.



قال: أنا زهير، قال: أنا موسى بن عقبة، عن سالم بن عبد الله، عن عبد الله بن عمر به، وفيه مرفوعاً: «فاستوصوا به خيراً فإنه من خياركم».

وهما متابعتان صحيحتان لكن المتابعة الثانية أصح لقول الإسماعيلي: لم يسمع موسى بن عقبة من الزهري شيئاً. انظر التهذيب (٣٦٢/١).

وكان الأولى بالألباني الذي يريد أن يحكم بالنكارة على ألفاظ الصحيح أن يعتبر الحديث ويبحث عن المتابعات لعمر بن حمزة، والشواهد للفظ المذكور. ولكنه لم يفعل، والدليل على ذلك غياب المتابعتين المذكورتين عنه، وهما في كتاب معروف ومشهور. ثم كان ينبغي للألباني قبل الإقدام على حكمه بالنكارة على لفظة صحيحة أن يرجع إلى كتب فضائل الصحابة المطبوع منها والمخطوط وما أكثرها. فما بالك بالمستخرجات التي لا توجد بين أيدينا، ولكنه يجترىء على منصب الأئمة المنعقد على إمامتهم وجلالة قدرهم الإجماع، فيقع في صنوف ودروب من الأخطاء والأوهام.

وعمل الألباني هذا يناديه بأعلى صوت وبأقوى حجة، لا تتدخل فيما لا يفيد، ولا تشتغل بأحاديث الصحيحين تصحيحاً وتضعيفاً، فقد انتهى الأمر منذ زمن بعيد، واتفقت الأمة على صحتها، والله يتولانا برحمته ورعايته.

رد التعدي العاشر

١٠ - قال الألباني في «غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام» (ص ١٠٤) تحت الحديث الذي رواه مسلم عن زيد بن خالد الجهني عن أبي طلحة الأنصاري قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا تماثيل»، قال: فأتيت عائشة فقلت: إن هذا يخبرني أن النبي ﷺ قال: «لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا تماثيل»، فهل سمعت رسول الله ﷺ ذكر ذلك؟ فقالت: لا... ولكن سأحدثكم ما رأيته فعل: رأيته خرج في غزاته، فأخذت غمطاً، فسترته على الباب، فلما قدم فرأى الغمط عرفت الكراهية في وجهه، فجذبه - النمط - حتى هتكه أو قطعه وقال: «إن الله لم يأمرنا أن نكسر الحجارة والطين»، قالت: فقطعنا منه وسادتين وحشوتها ليفاً فلم يعب علي ذلك.

صحيح دون قول عائشة: «لا» فإنه شاذ أو منكر، فقد أخرجه مسلم... و... و... من طريق سهيل بن أبي صالح عن سعيد بن يسار عن أبي الحباب مولى بني النجار عن زيد بن خالد الجهني به.

قلت - أي الألباني - وهذا إسناد جيد، لكن سهيل بن أبي صالح قال الحافظ في التقریب: صدوق تغير حفظه بأخرة، روى له البخاري مقروناً وتعليقاً، وأورده الذهبي في الضعفاء، وقال: ثقة، قال ابن معين: ليس بالقوي.

قلت - أي الألباني - وقد استنكرت من حديثه هذا قوله: «فهل سمعت رسول الله ﷺ ذكر ذلك؟ فقالت: لا»، فإن السيدة عائشة رضي الله عنها قد سمعت ذلك من رسول الله ﷺ يقيناً، أخرج ذلك عنها الشيخان وغيرهما في حديث النمرقة المتقدم (ص ١٢٢) قالت في آخره: ثم قال ﷺ: إن البيت الذي فيه الصور لا تدخله الملائكة. انتهى كلام الألباني.

وكلامه يدل على تسرعه في الحكم على ألفاظ في الصحيح بالنعارة والشذوذ

بدون ترو ولا تفكر حتى في السياق الذي لا يساعده على دعواه المخطئة، وبيان ذلك من الوجوه الآتية:

١ - سياق الحديث لا يناسب الدعوى المردودة التي ادعاها الألباني، فإن السيدة عائشة قالت: «ولكن سأحدثكم ما رأيته فعل... إلخ. ومن المعلوم أن «لكن» مخففة من الثقلية تفيد الاستدراك والتحقيق^(١)، وقد أتت بها السيدة عائشة رضي الله عنها في الكلام مستدركة على من احتمل سماعها النص الذي سئلت عنه وهو: «لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا تمثيل»، ومحققة لهذا الاستدراك وإلا كان هذا اللفظ زائداً أتت به حشواً ولغوياً، وهذا بعيد عنها رضي الله عنها. وبما يؤيد أنها لم تسمع هذا النص قولها بعد ذلك: «سأحدثكم ما رأيته فعل».

٢ - السيدة عائشة رضي الله عنها أنكرت سماعها للنص الذي ذكره لها زيد بن خالد الجهني وهو قوله ﷺ: «لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا تمثيل»، وهذا لم يجمع في حديث واحد سمعته عائشة رضي الله عنها، فيكون إنكارها صحيحاً.

وحاول الألباني دفع الحديث الصحيح فقال: «إن السيدة عائشة رضي الله عنها قد سمعت ذلك من رسول الله ﷺ يقيناً أخرج ذلك عنها الشيخان وغيرهما في حديث النمرقة». اهـ.

قلت: الذي في حديث النمرقة قوله ﷺ: «إن الملائكة لا تدخل بيتاً فيه الصورة»، أخرجه البخاري (الفتح ٣٩٢/١٠)، ومسلم (١٦٦٩/٣)، ومالك (٢٤١/٢) تنوير الحوالك)، والطيالسي (منحة العبود ٢٤١/٢)، والبيهقي (٢٦٧/٧).

ففي حديث النمرقة المذكور: «صورة»، وفي الذي أنكرت سماعه: «كلب ولا تمثيل» وعليه فلا تصح دعوى الألباني، فتدبر!

نعم روت السيدة عائشة عن رسول الله ﷺ عن جبريل: «إنا لا ندخل بيتاً

(١) الصحاح (٢١٩٦/٦)، مغني اللبيب (٢٩٢/٢).



فيه كلب ولا صورة»، وفي الحديث قصة. أخرجه مسلم (١٦٦٤/٣)، وأحمد (١٤٢/٦).

فيكون إنكار السيدة عائشة ليس لمفردات النص، ولكن إنكارها متوجه لسماع جميع ألفاظ النص مرة واحدة من رسول الله ﷺ، وليس كلاً على حدة. وهذا يجب أن يصار إليه مراعاة للسياق.

فصل

قال الألباني: «هذا إسناد جيد... إلخ».

فتزل الألباني بالإسناد من الصحة إلى الجودة بسبب سهيل بن أبي صالح. وهذا خطأ، لأن سهيلاً صحيح الحديث خاصة إذا جاء حديثه في صحيح مسلم الذي تلقته الأمة بالقبول وصححت أحاديثه. فعدم إطلاق الصحة على أسانيده فيه مخالفة للإجماع.

وسهيل بن أبي صالح قال عنه سفيان بن عيينة: كنا نعد سهيلاً ثبناً في الحديث، وقال أحمد: ما أصلح حديثه، وقال ابن عدي: هو عندي ثبت لا بأس به مقبول الأخبار، وثقه العجلي وابن حبان، وقال الحاكم: أحد أركان الحديث، وقد أكثر مسلم الرواية عنه في الأصول والشواهد.

فحديثه صحيح عندهم، ومما يدل على ذلك ما نقله الذهبي (الميزان ٢٤٣/٢) والحافظ في التهذيب (٢٦٤/٤) عن السلمي قال: «سألت الدارقطني لم ترك البخاري حديث سهيل في كتاب الصحيح؟ فقال: لا أعرف له فيه عذراً فقد كان النسائي إذا مر بحديث سهيل قال: سهيل والله خير من أبي اليمان ويحيى بن بكير وغيرهما، وكتاب البخاري من هؤلاء مليء». انتهى كلام الدارقطني. وانظر سؤالات الحاكم للدارقطني (ص ١٧١).

وغاية ما قيل في سهيل إنه نسي بعض حديثه في آخر عمره. وهذا يحدث لكثير من الرواة، يقل حفظهم بتقدم سنهم، وما أحسن ما قاله الحافظ الذهبي في الميزان (٣٠١/٤) في ترجمة هشام بن عروة: «ولم يختلط أبداً، ولا عبرة بما قاله أبو

الحسن بن القطان من أنه وسهيل بن أبي صالح اختلطا وتغيرا. نعم الرجل تغير قليلاً ولم يبق حفظه كهو في حال الشبيبة، فني بعض محفوزه أو وهم، فكان ماذا؟ أمعصوم هو من النسيان! ولما قدم العراق في آخر عمره حدث بجملته كثيرة من العلم، في غضون ذلك يسير أحاديث لم يجودها، ومثل هذا يقع للمالك ولشعبة ولو كيع وكبار الثقات». اهـ.

فلم يقل أحد: إن حديث مالك وشعبة وو كيع وغيرهم من كبار الثقات ليس بصحيح ولكنه جيد بسبب بعض نسيان طراً عليهم بسبب الكبر.

فصل

وإن سُلمت دعوى النسيان على سهيل بن أبي صالح، فإن مسلماً لا يخرج من حديثه إلا ما ظهر له أنه حدث به قبل تغيره، أو أنه حفظه بعد تغيره. قال الحافظ ابن الصلاح (مقدمة علوم الحديث ص ٤٦٦): «واعلم أن من كان من هذا القبيل محتجاً بروايته في الصحيحين أو أحدهما، فإننا نعرف على الجملة أن ذلك مما تميز، وكان مأخوذاً عنه قبل الاختلاط». اهـ. ومثله للنووي (التقريب مع التدريب ٣٨٠/٢).

وإن وجدت رواية في الصحيحين أو أحدهما لأحد المختلطين بواسطة من سمع منه بعد الاختلاط فهذا يكون مما توبع عليه وانتقاه صاحب الصحيح. وإذا كان سهيل بن أبي صالح لم يختلط، بل نسي قليلاً، كغيره من الثقات، وكلامهم المذكور خاص برواية المختلطين في الصحيحين، فما بالك بمن لم يختلط بل نسي قليلاً فحديثه بلا شك صحيح ما دام في الصحيح.

فصل

حاول الألباني نسبة ما توهمه وهماً لسهيل بن أبي صالح، ولكي يتم له ذلك، لا بد من بيان أن سهيلاً جرح ولو جرحاً خفيفاً، فقال: «وأورده الذهبي في الضعفاء، وقال: ثقة، قال ابن معين: ليس بالقوي». فغمز سهيل يتم له عن طريق إيراد الذهبي له في الضعفاء وقول ابن معين.

أما عن إيراد الذهبي أو غيره للراوي في الضعفاء فلا يضره ذلك، إنما يورده في الضعفاء ليعلم في الجملة أنه قد تكلم فيه بحق أو بباطل أو نحو ذلك. وترى في الضعفاء والمغني والميزان للذهبي قوماً ثقاتاً وأئمة من رجال البخاري ومسلم، فلا يعني إيرادهم في هذه الكتب أنهم ضعفاء، أو أن الجرح مقبول، بل ذكروا بسبب الكلام فيهم فقط.

أما عن قول ابن معين: ليس بالقوي، فاعلم أن لابن معين أربعة أقوال في سهيل بن أبي صالح:

١ - قوله: ليس بالقوي.

٢ - قوله: حديثه ليس بحجة.

والأول تليين هين، فما بالك إذا صدر من ابن معين الذي قال عنه الذهبي: «يغمز الراوي بالغلطتين والثلاث ويلين بذلك حديثه». اهـ. (ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل ص ١٥٨). والثاني جرح غير مفسر، فغير مقبول في مقابل توثيق الآخرين له، بل وتوثيق ابن معين له كما سيأتي.

٣ - قوله: سمي خيراً منه، وسمي ثقة. انظر التقریب (١/٣٣٣). فقوله المذكور يدل على أنه مقارنة بين ثقتين فهو توثيق لسهيل.

٤ - قوله: ثقة هو وأخواه عباد وصالح.

ذكر هذه الأقوال الأربعة الحافظ الذهبي في الميزان، وبعد ذكر أقوال ابن معين الأربعة يكون التوثيق هو الراجح عن ابن معين لموافقته الجماعة، ولأن الجرح المذكور في (١) و(٢) إما لين لا يؤثر، أو ليس بمفسر، والله أعلم. والذهبي نفسه لم يعتمد من أقوال ابن معين إلا التوثيق وإن ذكر غيره، فقال في الضعفاء: ثقة، ومثله في المغني (١/٢٨٩)، وقال في الميزان (٢/٢٤٣): أحد العلماء الثقات وغيره أقوى.

ومما سبق يعلم أن الطريق الذي سلكه الألباني لغمز سهيل بن أبي صالح وبالتالي عدم تصحيح حديثه بل تجويده، طريق مردود لأنه مسدود.

فصل

ثم قال الألباني: «وقد استنكرت من حديثه . . . إلخ . لا شك أن الألباني يقصد بالنعارة هنا مخالفة سهيل لمن هو أوثق منه .

فإن قيل لعل الألباني لا يقصد هذا المعنى هنا بل يقصد مطلق التفرد، أو النعارة المرادفة للشذوذ .

أجيب بأن تعريف المنكر عند المتأخرين هو مخالفة الضعيف لمن هو أوثق منه، ومن تتبع كتب الألباني يجده يمشي على التعريف المذكور . وعليه فيكون سهيل بن أبي صالح ضعيفاً .

فانظر - رحمي الله وإياك - إلى هذا الاضطراب، يقول أولاً شاذ أو منكر، ثم يقول هذا إسناد جيد، ثم يختار النعارة . فكيف تجتمع النعارة مع جودة الإسناد، حيث إن النعارة يشترط لثبوتها - على التعريف المذكور - ضعف الراوي، فهل يوجد إسناد فيه راو ضعيف؟! . وهكذا يقع المتعدي على الصحيح في ضروب من التناقضات والأخطاء والأوهام . نسأل الله تعالى العافية .

فصل

أكثر مسلم من إخراج حديث سهيل بن أبي صالح في صحيحه، فروى له عشرات الأحاديث . وقد وجدت له - أي سهيل - عن أبيه ذكوان أبي صالح السمان عن أبي هريرة مائة وثلاثة وأربعين حديثاً، كما في تحفة الأشراف للمزي (٣٩٤/٩ - ٤٤٩) . فما بالك بما حدث به عن غير أبيه في صحيح مسلم وهو كثير أيضاً .

فعلى طريقة الألباني هنا في تجويد حديث سهيل تكون كل أحاديثه في مسلم ليست صحيحة بل جيدة، بل وعلى طريقة الألباني في إطلاق النعارة على ما انفرد به سهيل أو خالف فيه تكون هذه الأحاديث . . . !! .

رد التعدي الحادي عشر

١١ - قال الإمام مسلم بن الحجاج رحمه الله تعالى (كتاب الحدود ١٣٢٣/٣): حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا عبدالله بن نمير، ح وحدثنا محمد بن عبدالله بن نمير- وتقاربا في لفظ الحديث -، حدثنا أبي، حدثنا بشير بن المهاجر، حدثنا عبدالله بن بريدة، عن أبيه، أن ماعز بن مالك الأسلمي أتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إني قد ظلمت نفسي وزنيت وإني أريد أن تطهرني. فرده. فلما كان من الغد أتاه فقال: يا رسول الله إني قد زنيت. فرده الثانية. فأرسل رسول الله ﷺ إلى قومه فقال: «أتعلمون بعقله بأساً تنكرون منه شيئاً؟». فقالوا: ما نعلمه إلا وفي العقل من صالحينا فيما نرى. فاتاه الثالثة، فأرسل إليهم أيضاً فسأل عنه فأخبروه أنه لا بأس به ولا بعقله. فلما كان الرابعة حفر له حفرة ثم أمر به فرجم.

علق عليه الألباني فقال: «ذكر الحفر في هذا الحديث شاذ، تفرد به بشير بن المهاجر وهولين الحديث كما في التقريب للحافظ ابن حجر، وقد تابعه علقمة بن مرثد عند مسلم فلم يذكر الحفر، وهو ثقة محتج به في الصحيحين. وكذلك أخرجه مسلم من حديث أبي سعيد الخدري، فدل ذلك على شذوذ هذه الزيادة ونكارتها». انتهى كلام الألباني، مختصر صحيح مسلم للمنذري (ص ٢٧٧).

وكلامه احتوى على أخطاء تظهر في الآتي:

أولاً: في الكلام على بشير بن المهاجر الغنوي الكوفي: وثقه ابن معين، وقال العجلي: كوفي ثقة، وقال النسائي: لا بأس به، وأدخله ابن حبان في أتباع التابعين من ثقاته، واحتج به مسلم في صحيحه، فهو توثيق له وتصحيح لحديثه في صحيحه.

وفي بشير بن المهاجر كلام لا يضره سيأتي ذكره إن شاء الله تعالى. ولذلك قال الذهبي في الكاشف: ثقة في حديثه شيء، وقال في المغني: تابعي صدوق. أما

الحافظ فقال في التقريب: صدوق ليين الحديث. فمثل بشير بن المهاجر يمكن تصحيح حديثه أو تحسينه اعتماداً على أقوال: ابن معين والعجلي والنسائي وابن حبان ثم الذهبي وابن حجر العسقلاني.

فصل

أما من تكلم فيه فلكونه ينفرد. قال أحمد: «منكر الحديث، قد اعتبرت أحاديثه فإذا هو يجيء بالعجب العجائب». اهـ.

من المعروف أن النكارة عند أحمد رحمه الله تعالى معناها التفرّد. وقال الحافظ ابن رجب الحنبلي في شرح علل الترمذي (ص ٣٢٤): «ولم أقف لأحد من المتقدمين على حد المنكر من الحديث وتعريفه إلا على ما ذكره أبو بكر البرديجي الحافظ - وكان من أعيان الحفاظ المبرزين في العلل -: أن المنكر هو الذي يحدث به الرجل عن الصحابة أو عن التابعين عن الصحابة، لا يعرف ذلك الحديث، وهو متن الحديث، إلا من طريق الذي رواه، فيكون منكراً». اهـ.

وقال الحافظ في مقدمة الفتح (ص ٤٣٧) في ترجمة محمد بن إبراهيم التيمي: «المنكر أطلقه أحمد بن حنبل وجماعة على الحديث الفرد الذي لا متابع له». اهـ.

وعليه فلا يعتبر قول أحمد منكر الحديث تضعيفاً لبشير بن المهاجر، بل معناه أنه يتفرّد أو يغرب. والتفرّد لا يضر إلا إذا كثّر وكان الغالب على حديث الراوي، وعند ذلك فلا يقبل حديثه إلا إذا توبع عليه، أما إذا خالف في بعض حديثه فلا يضره ذلك. قال الحافظ في ترجمة ثابت بن عجلان من مقدمة الفتح (ص ٣٩٤): «قال العقيلي: لا يتابع في حديثه، وتعقب ذلك أبو الحسن بن القطان بأن ذلك لا يضره إلا إذا كثّر منه رواية المناكير ومخالفة الثقات، وهو كما قال». اهـ.

ولم يكن بشير بن المهاجر يكثر التفرّد والإغراب عن أقرانه، بل وقع ذلك في بعض حديثه فقط. ودليل ذلك قول البخاري: يخالف في بعض حديثه. اهـ. فهو

يخالف في بعض حديثه وليس في أكثر حديثه، وهذا يقع لكثير من الرواة. وفي ترجمة صباح بن محارب من الميزان (٣٠٦/٢): وذكره العقيلي فقال: يخالف في بعض حديثه قلت - أي الذهبي - : هكذا سائر الثقات يتفردون. اهـ. فمن أطلق على حديثه - من المتأخرين - النكارة كالساجي، فهو مُعارض بكلام من تقدمه كابن معين والعجلي والنسائي، وتوضيح البخاري أنه يخالف في بعض حديثه، وليس كله أو غالبه بل ولا كثير منه والله أعلم.

وإذا رأيت قول ابن عدي في بشير، فاذا ذكر كلام الحافظ السابق ذكره في ترجمة ثابت بن عجلان. أما قول أبي حاتم الرازي: يكتب حديثه ولا يحتج به. فهذا من تشدده المعروف به، والذي نص عليه جماعة منهم الحافظ الذهبي في الموقظة^(١) وفي ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل (ص ١٥٩)، والحافظ ابن حجر كما نقله عنه السخاوي^(٢). فالرجل وثقه من هو أقدم من أبي حاتم وامتدّد مثله وهو يحيى بن معين الذي يقول فيه الذهبي: «فهذا إذا وثق شخصاً فعضّ على قوله بناجذيك وتمسك بثبوتيه»^(٣). اهـ.

ومع ابن معين مرجح آخر قوي وهو العجلي، فإنه كوفي مثل بشير بن المهاجر، والرجل أعلم بأهل بلده وحديثهم ممن تأخر عنه ولم يكن كوفياً مثله. أضف إلى ذلك أن جرح أبي حاتم لبشير غير مفسر فهو مردود حسبما تقرر في قواعد الحديث والله أعلم.

فصل

جاء في التهذيب (٤٦٩/١): «قال العقيلي: مرجىء متهم متكلم فيه».

لكن الذي في الضعفاء للعقيلي (١٤٤/١) نسبة هذا القول لأحمد، ولكن بلفظ: كوفي مرجىء متهم يتكلم.

(١) انظر المتكلمون في الرجال للسخاوي (ص ١٣١ ت).

(٢) المصدر السابق (ص ١٣٧).

(٣) ذكر من يعتمد قوله في الجرح والتعديل (ص ١٥٨).



وهذا لا يعتبر من الجرح في شيء، حيث إن كون الراوي من أهل الكوفة لا يضره ولكنه يعتبر علامة على تشييعه، أو كونه مرجحاً وهذا لا دخل له في ضبط الراوي، وكذا التهمة بالكلام. ولم يفسر بأي شيء متهم، ولعل الكلام تصحيف، ويكون أصله: كوفي مرجيء متهم بتكلم بالباء بدلاً من الباء المثناة من أسفل والله أعلم.

وبما سبق يتبين أن حاصل كلامهم في بشير أنه ثقة يغرب، ولذلك قال الحافظ الذهبي في الكاشف: ثقة في حديثه شيء، وقال في المغني: تابعي صدوق، وقال الحافظ في التقريب: صدوق لين الحديث. فحديثه يصحح أو يحسن ما لم يخالف.

وعليه فحديث بشير بن المهاجر في صحيح مسلم مقبول غير معلول.

وبما يوضح المقام ويجليه، ما قاله الذهبي - وهو من أهل الاستقراء التام في نقد الرجال^(١) - في الموقظة: «من أخرج له الشيخان أو أحدهما على قسمين: أحدهما من احتجا به في الأصول، وثانيهما من خرجا له متابعة واستشهاداً واعتباراً. فمن احتجا به أو أحدهما ولم يوثق ولم يمرض فهو ثقة حديثه قوي، ومن احتجا به أو أحدهما وتكلم فيه فتارة يكون الكلام تعنتاً والجمهور على توثيقه فهذا حديثه قوي أيضاً، ويكون تارة الكلام في حفظه فهذا حديثه لا ينحط عن درجة الحسن الذي من أدنى درجات الصحيح، فما في الكتابين بحمد الله رجل احتج به أحدهما وروايته ضعيفة بل حسنة أو صحيحة». اهـ.

فصل

وبعد ما تبين كلام أئمة الجرح والتعديل في بشير بن المهاجر فاعلم - أخي القارئ الكريم - أن الألباني قال ما نصه: «تفرد به بشير بن المهاجر وهو لين الحديث كما في التقريب للحافظ ابن حجر». اهـ.

قلت: الذي ذكره الألباني هو بعض كلام الحافظ، لأن الحافظ قال في

(١) هذه شهادة الحافظ ابن حجر العسقلاني للذهبي في شرح نخبة الفكر (ص ٧٣).

التقريب (١٠٣/١): «صدوق لين الحديث». فاقصر الألباني على الشطر الأخير الذي يدل على التجريح، ولم يذكر قول الحافظ: «صدوق»، وهذا الفعل لا يليق أن يصدر من طالب في أي علم، فضلاً عن علم الحديث الذي قال فيه النووي رحمه الله تعالى: «علم الحديث شريف، يناسب مكارم الأخلاق ومحاسن الشيم، وهو من علوم الآخرة...» إلخ. انظر التقريب (١٢٥/٢).

فهل من مكارم الأخلاق ومحاسن الشيم شطر قول الحافظ في بشير بن المهاجر الذي يدل على توثيقه ثم يترك ما يدل على ضعفه؟.

فما دام الألباني يريد أن يضعف راوياً فلينظر في أقوال أئمة الجرح والتعديل - وهو مجرد عن أي دعوى يتخيلها - ثم يخرج بالنتيجة التي تقررها القواعد الحديثية. أما أن يأتي إلى كلام الحافظ ويغيره أو يقتصر على بعض منه وهو ما يوافق دعواه، ثم يترك ما يخالف دعواه، فعمله هذا فضلاً عن كونه غيبة محرمة للتابعي بشير بن المهاجر، إخبار بغير الواقع وافتئات على الحافظ ابن حجر، والله المستعان.

* * *

ثانياً: إن الراوي إذا كان متكلماً فيه فحديثه يقوى ويصحح بالمتابعات والشواهد، وإنما يعدون في منكراته ما تفرد به فقط. وبشير بن المهاجر لم يتفرد بالحفر - كما ارتأه الألباني - ولكن جاء الحفر في عدة أحاديث تعتبر شواهد لرواية بشير بن المهاجر.

- منها: ما أخرجه أحمد في المسند (١٧٩/٥)، والطحاوي في شرح معاني الآثار (١٤٢/٣) واللفظ له؛ من طريق حجاج بن أرطاة، عن عبد الملك بن المغيرة الطائفي، عن عبد الله بن المقدم، عن ابن شداد، عن أبي ذر قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر، فاتاه رجل فأقر عنده بالزنا فرده أربعاً، ثم نزل فأمرنا فحفرنا له حفرة ليست بالطويلة، فأمر به فرجم.

والحجاج بن أرطاة فيه ضعف وهو مدلس وقد عنعن، وانظر مجمع الزوائد (٢٦٦/٦).

- ومنها: ما أخرجه أبو داود (٢٠٩/٤)، والنسائي في الكبرى (تحفة



الأشراف ٣٣١/٨؛ من طريق حرمي بن حفص قال: ثنا محمد بن عبدالله بن علاثة، ثنا عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز أن خالد بن اللجلاج حدثه أن اللجلاج أباه أخبره، أنه كان قاعداً يعتمل في السوق فمرت امرأة تحمل صبياً، فثار الناس معها وثرث فيمن ثار فأنتهيت إلى النبي ﷺ وهو يقول: «من أبو هذا معك؟» فسكتت، فقال شاب: خذوها أنا أبوه يا رسول الله، فأقبل عليها فقال: «من أبو هذا معك؟» قال الفتى: أنا أبوه يا رسول الله، فنظر رسول الله ﷺ إلى بعض من حوله يسألهم عنه، فقالوا: ما علمنا إلا خبيراً، فقال له النبي ﷺ: «أحصنت؟» قال: نعم، فأمر به فرجم، قال: فخرجنا به، فحفرنا له حتى أمكنا ثم رميناه بالحجارة حتى هدأ... الحديث. حرمي بن حفص احتج به الشيخان.

ومحمد بن عبدالله بن علاثة مختلف فيه، وقال في التقريب (١٧٩/٢): صدوق يخطيء. وعبد العزيز بن عمر بن عبدالعزيز احتج به الجماعة، وخالد بن اللجلاج: صدوق، فالحديث سنده حسن والله أعلم.

- ومنها: ما أخرجه الطبراني في الأوسط من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه مرفوعاً وفيه قوله ﷺ: «فإذا وضعت في حفرتها...» الحديث. قال الهيثمي في مجمع الزوائد (٢٨٦/٦): رواه الطبراني في الأوسط وفيه من لم أعرفه.

- ومنها: ما أخرجه أبو داود (٢١٣/٤)، وأحمد في المسند (٣٦/٥)، حدثنا عثمان بن أبي شيبة، ثنا وكيع بن الجراح، عن زكريا بن سليم بن أبي عمران، قال: سمعت شيخاً يحدث عن ابن أبي بكرة، عن أبي بكرة: أن النبي ﷺ رجم امرأة فحفروا لها إلى التندوة. وسنده ضعيف.

- ومنها: ما أخرجه أحمد في المسند (١٧٨/٥)، حدثنا وكيع ثنا إسرائيل، عن جابر، عن ثابت بن سعد، عن سعيد، عن أبي ذر: أن النبي ﷺ رجم امرأة فأمرني أن أحفر لها فحفرت لها إلى سرتي. سنده أضعف لوجود جابر الجعفي.

فحصل لنا مما سبق الاطمئنان إلى أن للحفر أصلاً في السنة للرجل أو للمرأة، فلم ينفرد بشير بن المهاجر بحكاية الحفر، ولا يعد ذلك من غرائبه، والله أعلم.



فصل

ولا يعكز على ما سبق توضيحه من أن الحفر ثبت في السنة الصحيحة ما أخرجه مسلم (٣/١٣٢٠)، والدارمي (٢/١٧٨) الفتح الرباني ٩٩/١٦ عن أبي سعيد الخدري قال: لما أمرنا رسول الله ﷺ أن نرجم معاذ بن مالك خرجنا به إلى البقيع، فوالله ما حفرنا له، ولا أوثقناه، ولكنه قام لنا فرميناه بالعظام والحزف فاشتكى، فخرج يشتد حتى انتصب لنا... الحديث.

لأنه يمكن الجمع، وما دام الجمع ممكناً وجب المصير إليه. قال العلامة الشوكاني: «وقد جمع بين الروایتين بأن المنفي حفيرة لا يمكنه الوثوب منها والمثبت عكسه، أو أنهم لم يحفروا له أول الأمر ثم لما فرّ فأدركوه حفروا له حفيرة فانتصب لهم فيها حتى فرغوا منه، أو أنهم حفروا له في أول الأمر ثم لما وجد مس الحجارة خرج من الحفرة فتبعوه، وعلى فرض عدم إمكان الجمع فالواجب تقديم رواية الإثبات على النفي، ولو فرضنا أن ذلك غير مرجح توجه إسقاط الروایتين والرجوع إلى غيرهما كحديث خالد بن اللجلاج، فإن فيه التصريح بالحفر بدون تسمية المرجوم، وكذلك أيضاً في الحفر للغامدية، وقد ذهبت العترة إلى أنه يستحب الحفر إلى سرة الرجل وندي المرأة». انتهى كلام الشوكاني، وانظر نيل الأوطار (٧/١٥٢).

والحق يقال إن الألباني مسبق بحكمه المذكور على الحفر الذي ورد في هذا الحديث والله أعلم.

رد التعدي الثاني عشر

١٢ - قال الألباني في صحيحته (٢٥٤/٤ - ٢٥٥) تحت حديث: «إن رجلاً قال: والله لا يغفر الله لفلان، وإن الله قال: من ذا الذي يتألى عليّ أن لا أغفر لفلان؟ فإني قد غفرت لفلان وأحببت عملك، أو كما قال».

رواه مسلم (٣٦ / ٨) وابن أبي الدنيا في «حسن الظن بالله» (١/١٩٠ - ٢) قالاً - واللفظ لابن أبي الدنيا - : حدثنا سويد بن سعيد قال: ثنا المعتمر بن سليمان، عن أبيه، قال: ثنا أبو عمران الجوني، عن جندب: أن رسول الله ﷺ حدث... فذكره.

ثم رواه ابن أبي الدنيا من طريق أخرى موقوفاً: حدثنا أبو حفص الصغار، قال: ثنا جعفر بن سليمان، قال: ثنا أبو عمران الجوني، عن جندب بن عبد الله البجلي، قال: فذكره موقوفاً.

قلت - أي الألباني - : والإسناد الأول ضعيف، فإن سويد بن سعيد مع كونه من شيوخ مسلم، فقد ضَعَفَ بل روى الترمذي عن البخاري أنه ضعيف جداً. ونحوه ما روى الجنيد عن قال: «فيه نظر، عمي فتلقن ما ليس من حديثه». وقد أورده الذهبي في الضعفاء وقال: «قال أحمد: متروك الحديث، وقال ابن معين: كذاب، وقال النسائي: ليس بثقة، وقال البخاري... وقال أبو حاتم: صدوق كثير التدليس، وقال الدارقطني: ثقة غير أنه كبير فرما قرىء عليه حديث فيه بعض النكارة فيجيزه». وقال الحافظ في التقریب: «صدوق في نفسه إلا أنه عمي فصار يتلقن ما ليس من حديثه، وأفحش فيه ابن معين القول».

قلت - أي الألباني - : فمثله لا تطمئن النفس للاحتجاج بخبره، لا سيما مع مجيئه موقوفاً من الطريق الأخرى ورجالها ثقات غير أبي حفص الصغار فلم أعرفه الآن. لكن وجدت لسويد بن سعيد متابعاً، أخرجه البيهقي في شعب الإيمان

(٢/٩٦/٢٢) من طريق سويد بن سعيد وأبي سلمة يحيى بن خلف الباهلي كلاهما قالوا: ثنا معتمر بن سليمان به مرفوعاً. والباهلي هذا ثقة من شيوخ مسلم الذين احتج بهم في الصحيح. فبه صح الحديث، والحمد لله على توفيقه. انتهى كلام الألباني.

وهذا الكلام فيه أخطاء يظهر منها أن الألباني لا يبحث عن القول وقائله وسبب قوله، بل تراه يسرد أقوال الأئمة بدون روية، وأظهر مثل ذلك هو نقله عباراتهم رحمهم الله في سويد بن سعيد مجردة عن أسبابها.

ومن خطئه أيضاً أنه ينقل هذه الأقوال من ناقل مُخْتَصِرٍ لكلامهم. فإن اختصار كلام أهل الجرح والتعديل ضرر كبير وخطر جسيم، لأنه يؤدي إلى عدم معرفة سبب هذا القول. والمختصر قد يذكر ما يوافق وجهة نظره، أضف إلى هذا أنه لا يذكر كل الأقوال، وهذا معلوم عندهم متداول.

ثم إن الألباني كان يجب عليه ما دام يريد أن يضعف سنداً في صحيح الإمام مسلم بن الحجاج المتفق على صحته أن يوسع القول في سويد بن سعيد، ويذكر أقوال المزكين، دون الإقتصار على عبارات توهم العامة والأغمار أنها جرح وإن سويداً لم يعدل، فيظنون أن الألباني أصاب في الاستدراك على المتقدمين (مسلم أو غيره).

ولنرجع إلى كلام الأئمة في سويد بن سعيد رحمه الله تعالى. اعلم - وفقني الله وإياك - أن سويد بن سعيد صدوق أو ثقة عندهم، ومن تكلم فيه فكلامه يرجع إلى أسباب:

١ - اختلاطه.

٢ - تدليسه.

٣ - العصبية ورواية المناكير التي أدت إلى المبالغة فيه.

وإليك أقوالهم فيه:

١ - قال البخاري: حديثه منكر، وروى الترمذي عن البخاري أنه ضعيف جداً، وقال مرة: ضعيف. فهو ضعيف عند البخاري وقد بين سبب الضعف بأنه

الاختلاط، وذلك فيما رواه الجنيدى عن البخاري قال: «فيه نظر»، ثم بين البخاري سبب النظر بقوله: «عمي فتلقن ما ليس من حديثه». اهـ. الميزان (٢/٢٤٨). وقال في التاريخ الصغير (ص ٢٣٤): «فيه نظر كان عمي فلقن ما ليس من حديثه». اهـ. وهكذا نجد غالب كلامهم فيه سببه اختلاطه.

وقال البرذعي: رأيت أبا زرعة يسيء القول فيه، فقلت له: فأيش حاله، قال: أما كتبه فصحيح وكنت أتبع أصوله فأكتب منها، فأما إذا حدث من حفظه فلا. وقال صالح بن محمد جزرة: صدوق إلا أنه كان عمي فكان يُلقن أحاديث ليست من حديثه. وقال أبو أحمد الحاكم: عمي في آخر عمره فرجما لُقن ما ليس من حديثه، فمن سمع منه وهو بصير فحديثه عنه أحسن.

وقال الدارقطني في سؤالات حمزة السهمي له (ص ٢١٦): ثقة، إلا أنه كان عمي، فكان يلقن ما ليس من حديثه. ولذلك قال الحافظ الذهبي في الميزان (٢/٢٤٨): «وكان صاحب حديث وحفظ، ولكنه عمٌ وعمي، فرجما لُقن ما ليس من حديثه، وهو صادق في نفسه صحيح الكتاب».

وما أحسن قول الحافظ في طبقات المدلسين في ترجمة سويد (ص ٥٠): «وقد تغير في آخر عمره بسبب العمى فضعف بسبب ذلك».

وهذا الذي ذكره الحافظ معروف عند المحدثين بل ومنصوص عليه في كتب المصطلح التي ينبغي أن يعتني بها كل طالب للحديث، أما من أراد مخالفة الحافظ فينبغي أن يكون قد انتهى من هذه المرحلة منذ وقت طويل.

فالألباني - غفر الله لنا وله - تجاهل ما نص عليه الحافظ في كتب المصطلح بشأن سويد بن سعيد. قال الحافظ السخاوي في فتح المغيث (١/٢٨٤): «أكثر من فسر الجرح في سويد ذكر أنه لما عمي ربما لُقن الشيء، وهذا وإن كان قادحاً فإنما يقدر فيها حدث به بعد العمى لا فيما قبله». انتهى كلام السخاوي رحمه الله تعالى. وقال الحافظ العراقي في ألفية الحديث (١/٢٦٣ فتح المغيث):

واحتج مسلم بمن قد ضَعُفاً نحو سويد إن بجرح ما اكتفى

وسياتي إن شاء الله تعالى في (ص ١٨٤) أن مسلماً أخرج له قبل اختلاطه.

ومما يؤيد أن كلام أهل الجرح والتعديل في سويد بن سعيد هو بسبب اختلاطه وأنه من أهل الصدق عندهم، أن الحافظ ابن رجب الحنبلي في شرحه لعلل الترمذي (ص ٣٩٤) قال: «ذكر قوم من الثقات لا يذكر أكثرهم غالباً في أكثر كتب الجرح وقد ضعف حديثهم إما في بعض الأوقات، أو بعض الأماكن أو بعض الشيوخ». ثم قال: «النوع الأول: من ضعف حديثه في بعض الأوقات دون بعض، وهؤلاء هم الثقات الذين خلطوا في آخر عمرهم». اهـ. ثم ذكر منهم (ص ٤٢١) سويد بن سعيد، ونقل عن أبي زرعة كلامه المذكور آنفاً عن البرذعي فهذا مما يوضح أنه من أهل الصدق عند علماء الجرح والتعديل، وأن كلامهم فيه بسبب اختلاطه.

وعليه فدع عنك من ينقل الكلام بدون فهم ودراية، فإن هذا هو الحق في سويد، فأمسك به واشدد عليه بناجذيك، واضرب بأي كلام آخر عرض الحائط. وبخطأ الألباني في راو مشهور ليس في كتب الرجال فقط، بل وفي كتب المصطلح، يكون قد أبان لنا عن مبلغ علمه بالرجال. وقدمع الحفاظ الكلام في الرجال لإلتام العلم تام الورع!.

* * *

٢ - أما من تكلم فيه بسبب التدليس فقد قال فيه كلمات التعديل أيضاً، وهذا الأخير عليه التعويل. فإن التدليس ليس بجرح في الراوي، لأن كثيراً من الأئمة كانوا كذلك. إلا إذا كان يدلّس التدليس التسوية فيكون ذلك جرحاً له، ولم يحكه أحد عنه.

وحكم الراوي المدلس معروف وهو أنه إن كان من أهل الصدق يُقبل حديثه إذا صرح بالسماع. قال أبو بكر الإسماعيلي: في القلب من سويد شيء من جهة التدليس. وقال أبو حاتم: كان صدوقاً، وكان يدلّس، وكان يكثر ذلك - يعني التدليس - وقد صرح سويد بالتحديث في حديث الباب فلا يضره كلامهم - وإن علم عدم تأثيره - فيكون صدوقاً عند أبي زرعة.

أما الإمام أحمد بن حنبل فإن الذهبي رحمه الله تعالى اقتصر في الضعفاء (ص ١٣٩) وكذا في المغني (١/٢٩٠) على قول أحمد فيه: «متروك»، وترك باقي

أقواله . وهذا من عيوب المختصرات التي تنقل قولاً وتترك آخر قد يكون أهم من المذكور أو مفسراً له فيأتي بعض الأعمار ويعتمدون على المختصرات، وبذلك يخطئون الخطأ الكبير.

وحاصل ما وقفت عليه من كلام أحمد يدل على تعديله وتوثيقه لسويد بن سعيد .

قال عبدالله بن أحمد: عرضت على أبي أحاديث سويد عن ضمام بن إسماعيل فقال لي: اكتبها كلها فإنه صالح، أو قال: ثقة.

وقوله: «صالح أو ثقة» ليس في حديث ضمام فقط ولكنه وصف لازم له، ويدل عليه قول الميموني عن أحمد: ما علمت إلا خيراً. وقال البغوي: كان من الحفاظ وكان أحمد ينتقي عليه لولديه فيسمعان منه. وقال أبو داود عن أحمد: أرجو أن يكون صدوقاً، وقال: لا بأس به.

وانفرد ابن الجوزي أمام هؤلاء أن أحمد قال: «متروك»، ونقل مردود لأنه يخالف كثيراً، بل ويتصرف في عبارات الأئمة. قال الذهبي في الميزان (٢/٣٣٤): «طالبوت بن عباد الصيرفي صاحب تلك النسخة العالية، شيخ معمر ليس به بأس. قال أبو حاتم: صدوق، وأما ابن الجوزي فقال من غير تثبت: ضعفه علماء النقل، قلت - أي الذهبي -: إلى الساعة أفتش فما وقعت بأحد ضعفه». اهـ.

ووافقه الحافظ في اللسان (٣/٢٠٦) وعقب عليه بقوله: «وذكره ابن حبان في الثقات، وقال الحاكم في التاريخ: سئل صالح جزرة عنه فقال: شيخ صدوق». وقال الحافظ في ترجمة جنادة بن مروان في اللسان (٢/١٣٩): «قال أبو حاتم ليس بقوي في الحديث أخشى أن يكون كذب في حديث عبدالله بن بسر: أنه رأى في شارب النبي ﷺ بياضاً. قلت - أي الحافظ -: أراد أبو حاتم بقوله: كذب أخطأ، وقد ذكره ابن حبان في الثقات وأخرج له هو والحاكم في الصحيح، أما قول ابن الجوزي عن أبي حاتم أنه قال: أخشى أن يكون كذب في الحديث، فاختصار مفض إلى رد حديث الرجل جميعه وليس كذلك إن شاء الله تعالى». اهـ. وفي ترجمة

محمد بن عبدالحكم في الميزان (٦١١/٣): «قال ابن الجوزي في الضعفاء روى عن مالك، وهذا خطأ ظاهر من أبي الفرج ما أدرك مالكا».

ومن تتبع الميزان ولسانه واللائء ربما يجد من هذا الشيء الكثير. فأنت ترى ابن الجوزي رحمه الله تعالى مرة يأتي بشيء أنكروه عليه الذهبي، وهو من أهل الاستقراء التام في الرجل، ومرة تصرف في عبارة أبي حاتم تصرفاً يؤدي إلى ترك حديث الرجل. فربما وقف ابن الجوزي على حديث رده أحمد وفي سنده سويد فقال قوله المذكورة تصرفاً منه، فمن كان حاله كذلك لا يقبل تفرده عن أحمد أمام العارفين به الناقلين عنه خاصة ابنه عبدالله وتلميذه أبا داود.

ولكن الخطأ الذي وقع فيه الألباني أنه اعتمد على الضعفاء للذهبي الذي اكتفى بنقل ابن الجوزي ولم يذكر باقي الأقوال، فكان ينبغي للألباني وهو يتصدى للكلام على الأحاديث ويخالف المتقدمين ألا يكتفي بالضعفاء للذهبي، بل يعرج على كتب الجرح والتعديل الأخرى، خاصة وأن الخطب جليل، والأمر عظيم، كيف لا والأمر متعلق بسند من أسانيد الصحيح التي اتفقت الأمة على تلقائها بالقبول.

* * *

٣ - أما عن قول ابن معين رحمه الله تعالى، الذي نقله الألباني ففيه مبالغة كبيرة، لذلك قال الحافظ في التقریب: «وأفحش فيه ابن معين القول».

وسبب زيادة ومبالغة ابن معين فيه أنه كان يميل للإمام أبي حنيفة رحمه الله تعالى وجزاه عن المسلمين خيراً ويمشي على مذهبه غالباً، وظن أن سويداً يروي أحاديث منكراً في ذم أصحابه، فعندما سمع تلك الأحاديث المنكرة أفحش فيه القول لتكارة هذه الأحاديث، ولظنه أن سويداً يرمي بها فقهاء الكوفة رحمهم الله تعالى.

قال أبو زرعة: قلنا لابن معين إن سويداً يحدث عن ابن أبي الرجال عن ابن أبي رواد عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: «من قال في ديننا برأيه فاقتلوه». فقال يحيى: ينبغي أن يبدأ بسويد فيقتل.

فتحامل يحيى بن معين عليه بسبب النكارة الشديدة في الحديث المذكور، واتهمه بهذا الحديث. والحق أن سويداً بريء منه وإنما رواه عن إسحاق بن نجيج الملطي الوضاع. ودليله: قال البرذعي: قيل لأبي زرعة إن سويداً يحدث بهذا عن إسحاق بن نجيج فقال: نعم هذا حديث إسحاق إلا أن سويداً أتى به عن ابن أبي الرجال، قلت: فقد رواه لغيرك عن إسحاق، فقال: عسى قيل له فرجع.

ومنه يعلم أن سويداً وهم في رواية الحديث عن ابن أبي الرجال، وإنما هو عن المَلْطِيِّ الذي قال فيه أحمد^(١): من أكذب الناس، فلما قيل له رجع فصار بريئاً منه^(٢)، ومشي ابن معين على طريقة التشدد مع سويد بن سعيد.

قال حمزة بن يوسف السهمي (السؤالات ص ٢١٦): سألت الدارقطني عن سويد بن سعيد، فقال: تكلم فيه يحيى بن معين وقال: حدث عن أبي معاوية عن الأعمش عن عطية عن أبي سعيد أن النبي ﷺ قال: «الحسن والحسين سيديا شباب أهل الجنة». قال يحيى بن معين: هذا باطل عن أبي معاوية لم يروه غير سويد، وجرح سويداً لروايته هذا الحديث.

قال الدارقطني رحمه الله تعالى: «فلم نزل نظن أن هذا كما قاله يحيى، وأن سويداً أتى أمراً عظيماً في روايته لهذا الحديث، حتى دخلت مصر سنة سبع وخمسين، فوجدت هذا الحديث في مسند أبي يعقوب إسحاق بن إبراهيم البغدادي المعروف بالمنجيني وكان ثقة، روى عن أبي كريب عن أبي معاوية كما قال سويد سواء، وتخلص سويد، وصح الحديث عن أبي معاوية». اهـ.

ومما يدل على أن قول ابن معين: «حلال الدم» أو نحو ذلك من المبالغات، أن

(١) كلام أحمد أورده الذهبي في الميزان (٢٠٠/١).

(٢) ويؤيد ذلك أن ابن عدي بعد أن ساق الحديث الموضوع المذكور من طريق سويد بن سعيد ثنا إسحاق بن نجيج به، قال: «وهذه الرواية التي بلغت يحيى بن معين أن سويداً حدث به عن ابن أبي الرجال، فقال يحيى: لو كان عندي سيف ودرقة لغزوته، وإنما قال يحيى هذا لأن ابن أبي الرجال لا يحتمل مثل ذلك وإسحاق ابن أبي نجيج يحتمل». انتهى كلام ابن عدي الكامل (٣٢٥/١).

ابن معين نفسه لم يرد حديثه بل مشى مع الجمهور القائلين بأنه ما ضعف إلا بسبب اختلاطه. قال محمد بن يحيى الخراز: سألت ابن معين عنه فقال: ما حدثك فاكتب عنه، وما حدث به تلقيناً فلا.

فكيف يتهمه بالكذب ونحو ذلك ثم يأمر بالرواية عنه؟ أليس هذا ببرهان قوي ودليل جلي على أن يحيى بن معين لم يقصد الكذب المعهود عندهم بل أتى بهذه الكلمة تزيئاً. والله در الحافظ إذ يقول: «وأفحش فيه ابن معين القول».

وأما قول النسائي: ليس بثقة، فإنه قاله تقليداً ليحيى بن معين، فإنه لما سئل عنه قال: ليس بثقة ولا مأمون، أخبرني سليمان بن الأشعث قال: سمعت يحيى بن معين يقول: سويد بن سعيد حلال الدم. وقد تقدم أن جرح ابن معين لسويد فيه مبالغة كبيرة وأنه مردود بأمر يحيى بن معين نفسه للخراز بأن يكتب عنه. ولما رُدَّ قول ابن معين رد تبعاً له قول مقلده والله أعلم.

* * *

هذه هي الجروح التي ذكرها الألباني في سويد بن سعيد وهي مردودة كلها - والحمد لله تعالى - على قواعد المحدثين بدون ابتداء ولا مين. ومن طالع كتب الرجال وجد أقوالاً أخرى في سويد بن سعيد مردودة صدرت من ابن حبان المعروف بتشدده في الجرح وجرحه له بسبب حديث: «من عشق فعف فكنتم فمات مات شهيداً» ظن أنه تفرد به وليس كذلك فقد توبع على هذا الحديث كما في «درء الضعف عن حديث من عشق فعف» (ص ٤، ٥)، وبسبب آخر هو اعتماده كلام ابن معين وقد مر ما فيه، وانظر ترجمة سويد بن سعيد في المجروحين (٣٥٢/٢) تجد صحة ما ذهب إليه، والله أعلم. وكلمات الذهبي والحافظ في تشدد ابن حبان تجدها في ثنايا الميزان ولسانه.

ومن الأقوال المردودة في سويد اتهام ابن عدي له بسرقة حديث تابعه عليه أكثر من واحد وهي دعوى بدون دليل، ويكفي في ردها قول ابن عدي نفسه (الكامل ٣/١٢٦٥): «فهو إلى الضعف أقرب». اهـ. وهي من أقل مراتب الجرح، فكيف يكون سارق الحديث إلى الضعف أقرب؟!.

فصل

ختم الألباني كلامه في سويد بن سعيد بقوله: قال الحافظ في التقریب: صدوق في نفسه إلا أنه عمي فصار يتلقن ما ليس من حديثه، وأفحش فيه ابن معين القول.

والظاهر أن الألباني لم يدقق في عبارة الحافظ وإلا لما عقب عليه بقوله: فمثله لا تظمن النفس للاحتجاج بخبره. وهذا استنتاج خطأ، فإن كلام الحافظ يعني الآتي:

- ١ - أنه صدوق في نفسه.
- ٢ - عمي فصار يتلقن ما ليس من حديثه.
- ٣ - رد كلام ابن معين فيه، لأنه صدوق كما ذكر أولاً، فهو دفاع عن سويد.

فمعنى كلام الحافظ على ذلك أن سويداً صدوق اختلط. فتطبق عليه القاعدة: ما حدث به قبل الاختلاط فمقبول، وأما بعده فبعضهم يقول غير مقبول إطلاقاً، والبعض يقول هو مقبول ما وافق الثقات، كما هو مبسوط في محله. فالألباني رد حديث سويد مطلقاً ولم يذهب إلى هذا التفصيل الواجب اتباعه فخالف بذلك القواعد الحديثية.

فصل

فإن قيل سويد صدوق وعمي فصار يتلقن، فهل أخرج له مسلم بعد الاختلاط أو قبله؟

أجيب بأن مسلماً رحمه الله تعالى وجزاه عن الإسلام والمسلمين خيراً روى عن سويد صحيح حديثه. فحديثه عند مسلم يحتمل وجهين:
الأول: ما رواه عنه قبل اختلاطه، وهو صحيح ما طعن فيه بطعن مقبول.

قال الحافظ في التلخيص الحبير (٢/٢٦٨) عند الكلام على حديث ماء زمزم لما شرب له: «كان أخذه - أي مسلم - عنه - أي سويد - قبل أن يعمي ويفسد حديثه، وكذلك أمر أحمد بن حنبل ابنه بالأخذ عنه كان قبل عمه، ولما عمي صار يلقن فيلقن». اهـ. وقال في طبقات المدلسين (ص ٥٠): «وقد تغير في آخر عمره بسبب العمى، فضُفِّفَ بسبب ذلك، وكان سماع مسلم منه قبل ذلك في صحته». اهـ.

الثاني: أخذه عنه بعد اختلاطه من أصوله الصحيحة، وقد صرح أبو زرعة بصحة أصوله بل كان أبو زرعة يكتب من أصوله بعد اختلاطه. قال أبو زرعة: «أما كتبه فصحيح، وكنت أتبع أصوله فأكتب منها». اهـ. وقال الذهبي في تذكرة الحفاظ (٢/٤٥٥): «كان من أوعية العلم، ثم شاخ وأضر، ونقص حفظه، فأتى في حديثه أحاديث منكورة، فترى مسلماً يتجنب تلك المناكير، ويخرج له من أصوله المعتبرة». اهـ.

والدليل على أنه خرج له من أصوله بعد اختلاطه أن إبراهيم بن أبي طالب قال: قلت لمسلم: كيف استجزت الرواية عن سويد في الصحيح؟ فقال: ومن أين كنت آتي بنسخة حفص بن ميسرة.

وفي التدريب (ص ٢٢٧): سهو الراوي أو تلقينه لا يضره إذا حدث من أصل صحيح.

ومن هذا البيان نعرف دقة الإمام مسلم رحمه الله تعالى وصيانة صحيحه من الضعيف^(١).

(١) ثمة أمر آخر وهو إن سلم لبعضهم جرحهم له مطلقاً، فغاية ما عنده أن تكون وقعت له في بعض أحاديثه مناكير، وهذا لا يضره في جنب ما روى. قال الحافظ الذهبي في ترجمة عبدالله بن صالح كاتب الليث (الميزان ٢/٤٤٢): «وفي الجملة ما هو بدون نعيم بن حماد، ولا إسماعيل بن أبي أويس ولا سويد بن سعيد وحديثهم في الصحيحين ولكل منهم مناكير تغتفر في كثرة ما روى». اهـ.

فيكون الإمام مسلم رحمه الله تعالى، مع دقته وتقدمه قد جانب هذه المناكير والله أعلم.

وبعد، فمن يضعف حديث سويد بن سعيد في صحيح مسلم فقد خالف قواعد الحديث وأقوال المحدثين.

فصل

عاب المحدثون كتاب الضعفاء لابن الجوزي لأنه يذكر الجرح ويسكت عن التعديل. قال الحافظ الذهبي في ترجمة أبان بن يزيد العطار (١٦/١ الميزان): «وقد أورده العلامة أبو الفرج ابن الجوزي في الضعفاء، ولم يذكر فيه أقوال من وثقه، وهذا من عيوب كتابه، يسرد الجرح ويسكت عن التعديل». اهـ.

وهذا هو الذي فعله الألباني تماماً وزاد عليه. فأق بأقوال النقاد التي تدل - لغير العارف - على الجرح المطلق، وزاد على ذلك أنه ذكرها عارية من أسبابها.

فاعلم أن سويد بن سعيد قال عنه مسلمة في تاريخه: ثقة ثقة، وهي أعلى مرتبة في التوثيق، وقال أحمد: صالح أو ثقة، وقال: ما علمت إلا خيراً، وقال البغوي: كان من الحفاظ، وأثنى على أصوله أبو زرعة فقال: وأما كتبه فصحاح، وقال أبو حاتم: صدوق كثير التدليس، وقال أبو أحمد الحاكم: من سمع منه وهو بصير فحديثه عنه أحسن، وقال العجلي: ثقة من أروى الناس عن علي بن مسهر، وأخرج له مسلم في صحيحه فهو توثيق له من مسلم لأنه من شرط الصحيح، وقال أبو بكر الأعين: هو شيخ، وقال الدارقطني: ثقة ولما كبر ربما قرىء عليه ما فيه بعض النكارة فيجيزه. وقال صالح جزرة: سويد صدوق إلا أنه كان عمي فكان يلقن ما ليس من حديثه. وأثنى عليه الذهبي وعده من الحفاظ فقال في تذكرته: الحافظ الرحال المعمر، وقال: كان من أوعية العلم.

فهؤلاء الأئمة البدول الأثبات: أحمد بن حنبل، ومسلم، والدارقطني، وأبو زرعة، والبغوي، والعجلي، وأبو أحمد الحاكم، وصالح جزرة، وأبو حاتم، وأبو بكر الأعين، ثم الذهبي اتفقوا على أنه من أهل الصدق والعدالة وحديثه مقبول عندهم محتج به قبل اختلاطه، حتى يحمي بن معين الذي أفحش فيه القول أمر محمد بن يحيى الخراز أن يكتب عن سويد ما حدثه من كتاب. والله أعلم.

فصل

ثم ذكر الألباني بعض المتابعات، وإحدى هذه المتابعات أخرجها الطبراني في الكبير (١٧٧/٢): حدثنا محمد بن العباس المؤدب، ثنا عفان، ثنا حماد بن سلمة، ثنا أبو عمران، عن جندب: أن رجلاً آلى ألا يغفر الله لفلان فأوحى الله عز وجل لنبيه ﷺ أو إلى نبي: «أنها بمنزلة الخطيئة فليستقبل العمل».

وقد وهم الألباني هنا فقال: «هذه متابعة قوية من حماد لسليمان، والإسناد صحيح أيضاً على شرط مسلم».

وبيان وهمه في الآتي:

١ - إن حماداً لم يتابعه بل خالفه فرواه موقوفاً كما يظهر للمتأمل. قال أبو نعيم في الحلية (٣١٦/٢): «ورواه حماد بن سلمة عن أبي عمران موقوفاً، وتفرد سليمان برفعه». اهـ.

٢ - إن السند ليس على شرط مسلم لأنه من المعلوم أن كون حماد بن سلمة وأبي عمران الجوني من رجال مسلم لا يعني كون السند على شرط مسلم. لأن مسلماً أخرج في صحيحه لحماد بن سلمة بكيفية معينة، فإذا وجدت كان على شرط مسلم. قال الحاكم: لم يخرج مسلم لحماد بن سلمة في الأصول إلا من حديثه عن ثابت، وقد خرج له في الشواهد عن طائفة. ونقله الذهبي عنه في الميزان وارتضاه (٥٩٥/١). وقال البيهقي: «مسلم اجتهد، وأخرج من حديثه عن ثابت ما سمع منه قبل تغيره، وما سوى حديثه عن ثابت لا يبلغ اثني عشر حديثاً أخرجها في الشواهد». اهـ. وكلام الحاكم والبيهقي مذكور في التهذيب (١٤/٣). وللحافظ ابن رجب الحنبلي كلام قريب من هذا ذكره في شرح العلل (ص ٤٣٥) فانظره والله عز وجل أعلم.

رد التعدي الثالث عشر

١٣ - قال الألباني في إرواء الغليل (٤٧/٧): حديث: «إن الله ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة فيحمده عليها أو يشرب الشربة فيحمده عليها». رواه مسلم.

قال الألباني: صحيح، أخرجه مسلم (٧٨/٨)، والنسائي في «الوليمة» (ق ٢/٦٦)، والترمذي أيضاً (٣٣٤/١)، وأحمد (١٠٠/٣، ١١٧) من طريق زكريا بن أبي زائدة عن سعيد بن أبي بردة عن أنس بن مالك: قال رسول الله ﷺ فذكره، وقال الترمذي: هذا حديث حسن ولا نعرفه إلا من حديث زكريا بن أبي زائدة.

قلت: ورجاله كلهم ثقات إلا أن زكريا هذا مدلس كما قال أبو داود وغيره، وقد عنعنه عند الجميع، فلعل العننة هي التي حملت الترمذي على الاقتصار على تحسين حديثه، لكن العننة إن اعتمد بها فهي سبب للتضعيف لا التحسين والله أعلم. ولما سبق أقول: إن الحديث بحاجة إلى شاهد يعترض به، ولعلنا نجده فيما بعد. انتهى كلام الألباني.

هذا الكلام عليه مؤاخذات:

الأولى: قوله أولاً: «صحيح»، ثم قوله: «إن الحديث بحاجة إلى شاهد»، هذا تناقض لا يمكن حله، فكيف يصحح الحديث ثم يحتاج إلى شاهد؟! فالمعروف أن الذي يحتاج إلى شاهد هو الضعيف أو الحسن ليرتفع به إلى درجة أعلى. ثم كيف يصحح الحديث ثم يعله بمدلس ثم يقول إنه يحتاج إلى شاهد؟! ألا يعتبر هذا اضطراباً!!

الثانية: أعل الألباني الحديث بعننة زكريا بن أبي زائدة: وعننة زكريا بن أبي زائدة لا يعل بها الحديث للآتي:

١ - زكريا بن أبي زائدة ذكره الحافظ في المرتبة الثانية من المدلسين، وهم من احتمال الأئمة تدليسه، وأخرجوا له في الصحيح لإمامته وقلة تدليسه في جنب ما روى كالثوري، أو كان لا يدلس إلا عن ثقة كابن عيينة. اهـ. (ص ١٣). وعليه فحديث زكريا بن أبي زائدة مقبول عندهم صرح بالسماع أو لم يصرح.

٢ - زكريا بن أبي زائدة يدلس عن شيخه عامر الشعبي فقط، وكلام النقاد في ذلك واضح:

أ - قال أبو زرعة الرازي: صويلح يدلس كثيراً عن الشعبي. الجرح والتعديل (٣/٥٩٤).

ب - وقال أبو حاتم الرازي: كان زكريا بن أبي زائدة لين الحديث، كان يدلس، وإسرائيل أحب إليّ منه، يقال إن المسائل التي يروها زكريا لم يسمعها من عامر إنما أخذها من أبي حريز. اهـ. فأنت ترى أن سبب تليينه من قبل أبي حاتم هو التدليس وأنه يدلس عن عامر الشعبي.

ج - قال أبو داود قلت لأحمد: زكريا بن أبي زائدة، فقال: لا بأس به. قلت: مثل مطرف؟، قال: لا كلهم ثقة، كان عند زكريا كتاب، وكان يقول فيه الشعبي، ولكن كان يدلس، يأخذه عن جابر وبيان ولا يسمي. اهـ. انظر سؤالات الأجري لأبي داود (ص ١٨٥). فذكر أبو داود قول شيخه الإمام أحمد عندما سأله الأجري، ولو كان عنده رأي آخر لصرح به وخالف شيخه، ولكنه اعتمده وذكره بدون تعقيب. ومنه يعلم أن قول الألباني: «قد قيل فيه: إنه يدلس عن الشعبي وبعضهم كأبي داود وغيره أطلق ولم يقيده بالشعبي». اهـ. صحيحته (١/٦٩٠)، خطأ وتقويل لأبي داود ما لم يقله وإلا فليات بنص يدل على ما ذهب إليه.

د - قال الأجري سمعت أبا داود يقول: سمعت أحمد بن حنبل يقول: «زعموا أن يحيى بن زكريا قال: لو شئت أن أسمى لك كل من بين أبي وبنين الشعبي لفعلت». انظر سؤالات الأجري (ص ١٧٥).

هـ - قال الحافظ العلاءي: قال أبو حاتم: يدلس عن الشعبي وابن

قوله: «وابن جريج» سبق قلم من الحافظ العلاءي رحمه الله تعالى فإن الذي في الجرح والتعديل عن أبي حاتم أنه يدلس عن الشعبي فقط كما مر.

و- قال الحافظ في مقدمة الفتح (ص ٤٠٣): قال أبو زرعة وأبو حاتم وأبو داود صدوق إلا أنه كان يدلس عن الشعبي .اهـ .

ز- قال الحافظ الذهبي في الكاشف: زكريا بن أبي زائدة ثقة يدلس عن شيخه الشعبي .اهـ .(٣٢٣/١).

فهذه أقوال الإمام أحمد وتلميذه أبي داود، وأبي زرعة، وأبي حاتم، وابن أبي حاتم، والعلاءي، والذهبي، وابن حجر. أي ثمانية من أئمة الجرح والتعديل من المتقدمين والمتأخرين اتفقوا على أن تدليس زكريا بن أبي زائدة هو عن شيخه عامر بن شراحبيل الشعبي . وقولهم موافق للواقع وإلا فمن أطلق التدليس عن زكريا فعليه بالدليل .

نعم أطلق الدارقطني القول في تدليس ابن أبي زائدة على ما نقله الحافظ في طبقات المدلسين (ص ٣١)، ولعله ذهب إلى ما ذهب إليه الإمام الشافعي رضي الله تعالى عنه من أن تدليس الراوي يثبت بمرّة واحدة، فلما وقع من زكريا عن شيخه الشعبي اعتبر زكريا مدلساً مطلقاً. لكن العمل عند المحديثين على خلاف ذلك، قال مسلم: «إذا كان الراوي ممن عرف بالتدليس في الحديث وشهر به فحينئذ يبحثون عن سماعه في روايته». اهـ . مقدمة صحيحه بشرح النووي (١٣٧/١). أو لعل من نقل كلام الدارقطني اختصره أو تصرف فيه كما فعل الذهبي في المغني في ترجمة زكريا، فإنه اختصر كلام أبي زرعة وأبي حاتم (٢٣٩/١).

ومما سبق يتبين أن تدليس زكريا بن أبي زائدة هو عن الشعبي^(١) فقط كما

(١) وما كان من تدليسه عن الشعبي في الصحيح فمحمول أيضاً على السماع كما مر ذكره عند الكلام على أبي الزبير المكي فانظره (ص ٥٣ - ٥٥).



صرح به عدد من الحفاظ . وحديثه هنا عن سعيد بن أبي بردة فلا معنى لاتهامه بالتدليس .

تنبيه :

ويمشي الألباني على رد ما رواه زكريا بن أبي زائدة بالنعنة رغم أنه من المرتبة الثانية من المدلسين ويدلس عن الشعبي فقط كما مر . مثال ذلك : حديث : « إن منكم رجالاً نكلهم إلى إيمانهم ، منهم فرات بن حيان » . رواه زكريا عن أبي إسحاق السبيعي وزاد : « أتألفهم على الإسلام » .

قال الألباني : « هذه الزيادة فيها علة ، وهي عنعنة زكريا بن أبي زائدة فإنه كان مدلساً » . اهـ . صحيحته (٢٧٧ / ٤) .

تعليله الزيادة بتدليس زكريا مردود كما يعلم مما سبق . لكن العلة التي فاتته أن حديث زكريا عن أبي إسحاق فيه لين فإنه سمع منه بعد اختلاطه ، وهذا منصوص عليه لا يخفى على أي مطلع . التهذيب (٣ / ٣٢٩) ، التقريب (١ / ٢٦١) ، مقدمة الفتح (ص ٤٠٣) .

٣ - إن هذه عنعنة في أحد الصحيحين ، وما وقع في الصحيحين من حديث المدلس محمول على سماعه لقيام الدليل على ذلك وهو تلقي الأمة لأحاديث الصحيحين بالقبول . قال الحفاظ السيوطي في ألفيته (ص ٦) :

وما أتانا في الصحيحين بعن فحمله على ثبوته قمن

الثالثة : الترمذي حافظ مجتهد وكم من حديث في الصحيحين حسنه الترمذي وله رأيه في ذلك ، فقول الألباني : « فلعل العلة . . . الخ » ، تقويله ما لم يقله وذلك حتى يفتح لنفسه باب الاستدراك على الترمذي فيقول : ولكن العننة إن اعتد بها فهي سبب للتضعيف لا للتحسين . وعليه فالحديث صحيح لا يحتاج إلى شاهد كما ادعى هنا الألباني .

الرابعة : ومن باب رد الألباني على الألباني أقول : إنه صحح نفس الحديث بنفس السند ، وسلك الجادة واتبع القواعد الحديثية فقال في صحيحته على زكريا المذكور : « وهو ثقة ولكنه كان يدلس وقد عنعنه عندهم جميعاً ، لكن يبدو أنه قليل

التدليس ولذلك أوردته الحافظ في المرتبة الثانية من رسالته «طبقات المدلسين»، وهي المرتبة التي يورد فيها من احتمال الأئمة تدليسه وأخرجوا له في الصحيح لإمامته وقلة تدليسه في جنب ما روى كالثوري». اهـ. صحيحته (٢٠٩/٤).

هذا كلام مقبول ولكنه كان ينبغي أن ينبه على أن زكريا لا يدلس إلا عن الشعبي كما سبق توضيحه.

ولما قرأت ما سبق للألباني ظننت أنه تراجع عن كلامه المذكور في إرواء الغليل ولكنه لم يصرح بذلك ولا أشار إليه، فإن الجزء الرابع من صحيحته تأخر خروجه عن إرواء الغليل فترجح عندي أنه ينسى، ولذا يتناقض فتراه بعد أن كتب هذا الكلام (ص ٢٠٩) يرد عنعنة زكريا بعد ٦٨ صفحة أي (ص ٢٧٧) من نفس الجزء الرابع من صحيحته الذي ادعى في مقدمته دعاوى عريضة لا تتناسب أمام ما أجده من تناقض وأوهام وأخطاء.

فصل

وإذا كان الألباني ضعّف الحديث في إرواء الغليل ثم رد على نفسه وصححه بما سبق بيانه، فإنه في حديث آخر فيه زكريا لم يتبع الطريق الذي سبق في الدفاع عن زكريا بل اعتبر عنعنة زكريا كأبي عنعنة مدلس ثم صحح الحديث لمحيته من طريق آخر فيه التصريح بالسماع. فلماذا لا نراه يثبت على طريقة واحدة؟!.

قال في صحيحته تحت حديث: «كان يذكر الله على كل أحيانه». أخرجه مسلم... إلخ من طريق يحيى بن زكريا بن أبي زائدة عن أبيه عن خالد بن سلمة». ثم قال: «تابعه الوليد بن القاسم بن الوليد الهمداني، وهو ثقة حسن الحديث إذا لم يخالف، أخرجه أحمد ثنا الوليد ثنا زكريا قال: ثنا خالد بن مسلم به. وفيه فائدة هامة وهي تصريح زكريا بسماعه من خالد، فإنه قد قيل فيه: إنه يدلس عن الشعبي وبعضهم كأبي داود وغيره أطلق ولم يقيدوا بالشعبي والله اعلم». اهـ.

فكأنه بدون هذه الفائدة الهامة التي وجدها كان سيحكم على حديث



صحيح مسلم بالضعف، وعليه فيلزم - على طريقته هنا - بتضعيف أسانيد
زكريا بن أبي زائدة التي لم يصرح فيها بالسماع في داخل مسلم أو خارجه .
وهذا سبيل من تدخل فيما لا يعنيه وتكلم على أحاديث الصحيحين صحة
وضعفاً .

رد التعدي الرابع عشر

١٤ - قال الألباني في صحيحته (٦٠٤/٤) تحت حديث: «لولا أنكم تذبون لخلق الله خلقاً يذبون فيغفر لهم». أخرجه مسلم (٩٤/٨) والترمذي (٢٧٠/٢) وأحمد (٤١٤/٥) من طريق محمد بن قيس - قاص عمر بن عبدالعزيز - عن أبي صرمة عن أبي أيوب أنه قال حين حضرته الوفاة: كنت كتمت عنكم شيئاً سمعته من رسول الله ﷺ، سمعت رسول الله ﷺ يقول فذكره. وقال الترمذي: «حديث حسن غريب».

قلت: وإنما لم يصححه الترمذي - والله أعلم - مع ثقة رجاله لأن فيه انقطاعاً بين أبي صرمة وهو صحابي اسمه مالك بن قيس وبين محمد بن قيس ولم يسمع منه. قال الحافظ في ترجمته من التقريب: «ثقة من السادسة، وحديثه عن الصحابة مرسل». اهـ كلام الألباني.

هكذا أعل الألباني هذا السند، وسُيُعلم إن شاء الله تعالى مجانبته للصواب ختياً. وبيان ذلك: أن محمد بن قيس سمع من أبي صرمة مالك بن قيس الصحابي. ولم يصب الألباني في دعوى الانقطاع بين محمد بن قيس وأبي صرمة، بل قلد الحافظ رحمه الله تعالى حيث عد محمد بن قيس من السادسة، وهم من لم يثبت لهم لقاء أحد من الصحابة رضوان الله عليهم. ولو رجع الألباني إلى كتب الرجال - غير التقريب - لعلم أن عد محمد بن قيس من السادسة خطأ، ولكنه يعتمد على التقريب - فقط - كثيراً، ولولا اعتماده عليه فقط لما وقع في هذا الخطأ.

وبيان ذلك أنهم عندما ترجموا لمحمد بن قيس ذكروا أنه يروي عن أبي صرمة، وعندما ترجموا لأبي صرمة ذكروا أن محمد بن قيس يروي عنه، وسكتوا إقراراً ولم أر من قال إن محمد بن قيس لم يرو عن أبي صرمة تصريحاً أو تلويحاً، بل إنهم في ترجمة محمد بن قيس ذكروا روايته عن جابر بن عبدالله وأبي هريرة ثم تعقبوا ذلك بأنه مرسل.

قال الحافظ المزي: روى - أي محمد بن قيس - عن جابر بن عبدالله يقال مرسل، وسليمان بن عبدالملك بن مروان، وعبدالله بن أبي قتادة، وعبدالرحمن بن يزيد بن معاوية، وعمر بن عبدالعزيز، وأبيه قيس المدني، ومحمد بن كعب القرظي، وأبي بَرْدَةَ بن أبي موسى الأشعري، وأبي سلمة بن عبدالرحمن، وأبي صرمة الأنصاري، وأبي هريرة يقال مرسل، وعن أمه عن أم سلمة. اهـ. تهذيب الكمال (١٢٦١/٣).

وفي ترجمة أبي صرمة الأنصاري قال: «روى عنه زياد بن نعيم الحضرمي، وعبدالله بن محيريز الجمحي، ومحمد بن قيس المدني، ومحمد بن كعب القرظي... إلخ. تهذيب الكمال (١٦١٦/٣).

فمن تكلم في روايته عن الصحابة، ففي روايته عن جابر وأبي هريرة رضي الله عنهما فقط. وفي الجرح والتعديل (٦٣/١/٤): «محمد بن قيس قاص عمر بن عبدالعزيز مديني، روى عن أبي هريرة مرسل وعن جابر مرسل، وروى عن أبي سلمة بن عبدالرحمن وأبي صرمة... إلخ. وقال في نفس المصدر (٢١٤/١/٤): «مالك بن قيس أبو صرمة المازني له صحبة، روى عنه ابن محيريز، ومحمد بن كعب القرظي، ومحمد بن قيس... إلخ.

وهكذا الشأن في كتب الصحابة^(١)، وكتب الرجال المعتمدة المتداولة.

فصل

ليس للحافظ قول واحد في محمد بن قيس، بل له أربعة أقوال: الذي في التقريب، واثنان في التهذيب، والأخير في الإصابة.

الأول: في ترجمة محمد بن قيس قال: «روى عن أبي هريرة وجابر يقال مرسل، وأبي صرمة الأنصاري... إلخ. التهذيب (٤١٤/٩).

(١) انظر: التاريخ الكبير (٤١٣/١/١)، التاريخ الصغير (١٣١/١)، الاستيعاب (١٠٧/٤)، أسد الغابة (٢٢٩/٥)، الإصابة (١٠٨/٤)، تاريخ الإسلام (١٣٥/٥).

فانظر كيف ضعف روايته عن أبي هريرة وجابر ثم سكت عن أبي صرمة .

الثاني: في التهذيب (١٣٤/١٣) في ترجمة أبي صرمة قال: «روى عنه محمد بن كعب القرظي، ومحمد بن قيس المدني... إلخ». ثم قال الحافظ: «وروى عنه أيضاً محمد بن يحيى بن حبان أفاده العسكري وهو غلط، وإنما روى محمد عن ابن محيريز عنه». اهـ.

فانظر كيف أقر الحافظ رواية محمد بن قيس عن أبي صرمة، وتعقب رواية غيره - محمد بن يحيى - عنه .

الثالث: ذكر في الإصابة (١٠٨/٤) رواية محمد بن قيس عن أبي صرمة . فهذه ثلاثة أقوال للحافظ تدفع دعوى الانقطاع . وهذه الثلاثة بلا شك أقوى وأولى بالعمل من قوله في التقريب، فلعله سبق قلم منه رحمه الله تعالى قصد أن يكتب عن أبي هريرة مرسل فجمع الصحابة .

وعليه فدعوى الانقطاع التي ادعاها الألباني دعوى مردودة لا دليل عليها بل ولا شبهة له يتعلق بها . وهي مخالفة لاتفاق الحفاظ قاطبة من أن محمد بن قيس يروي عن أبي صرمة . وهكذا يكون نقد الثقات عند الألباني، يسارع إلى جرح «صحيح مسلم» فرحاً مطمئناً، فهلاً رجع إلى الأصول الأولى قبل الإقدام على ذلك الجرح؟ ولكن فرحه بالاستدراك على الإمام مسلم حجبته عن أن يبحث ويراجع ويفكر ويتهم نفسه وعلمه أمام الإمام الذي شهد له الناس بالحِذْق والإتقان من أهل عصره إلى يومنا إلى ما شاء الله .

نعم ذكر ابن حبان محمد بن قيس في ثقاته (٣٩٣/٧) على أنه من تابعي التابعين وقال: «يروى عن الحجازيين، روى عنه محمد بن إسحاق وحماد بن سلمة». وابن حبان أحياناً يذكر الراوي في طبقة غير طبقتة، وهذا يعلمه الألباني، ورأيته نبه على بعض من ذلك في كتبه . على أن ابن حبان ذكر من الرواة عنه محمد بن إسحاق وحماد بن سلمة وجل روايتهما عن التابعين .

فصل

أما قول الألباني: «وإنما لم يصححه الترمذي...» إلخ فإن هذا تقويل للترمذي لما لم يقله، وكان الألباني يريد أن يقول إن الترمذي رأيه مخالف لكل الحفاظ. والترمذي حافظ مطلع عالم بالعلل، قال له البخاري - إمام أهل الصناعة -: «استفدنا منك أكثر مما استفدت منا». فمثله يعلم أن محمد بن قيس روى عن أبي صرمة الأنصاري.

أما عدم تصحيحه للحديث، فهذا لا يضر الحديث، فلكل رأيه. والترمذي حسن بعض أحاديث الصحيحين كما لا يخفى، ولا يلزم من إخراج الحديث في الصحيحين أو أحدهما أن يصححه الترمذي. لكن هل قام في خلد أحد من أهل الحديث أن الانقطاع ينزل الحديث من رتبة الصحة إلى الحسن؟! ربما لا تجد هذا إلا في فهم وعلمه، ذلك أن الإنقطاع ينزل الحديث إلى رتبة الضعيف ولو كان رواه أئمة حفاظاً في غاية الضبط والإتقان. والله أعلم.

رد التعدي الخامس عشر

١٥ - قال الألباني في صحيحته (١١٠/٢) تحت حديث: «إن الله أوحى إليّ أن تواضعوا حتى لا يفخر أحد على أحد، ولا يبغي أحد على أحد». أخرجه مسلم (١٦٠/٨) وابن ماجه (٥٤٥/٢) وأبو نعيم في الحلية (١٧/٢) من طريق مطر الوراق حدثني قتادة عن مطرف بن عبدالله بن الشخير عن عياض بن حمار عن النبي ﷺ أنه خطبهم فقال: فذكره.

قلت: وهذا إسناد رجاله ثقات، ولكن له علتان: عننة قتادة، وسوء حفظ مطر الوراق، ولم يسمع قتادة هذا الحديث من مطرف. انتهى كلام الألباني.

أما عن العلة الأولى: فما ذكرته بشأن رواية المدلسين في الصحيحين في بداية القسم الأول أدفع به ما توهمه الألباني علة، وفيه كفاية إن شاء الله تعالى. وأزيد عليه بعون الله تعالى البيان التالي: الحديث المذكور رواه مسلم ضمن خطبة طويلة بعدة أسانيد ترجع إلى قتادة. وقد روى عن قتادة هذه الخطبة في صحيح مسلم: هشام الدستوائي، وسعيد، وشعبة، ومطر الوراق الذي انفرد عن أصحاب قتادة بما ضعف سنده الألباني. فاحتمال تدليس قتادة هنا غير وارد كما ظن الألباني، فقد أتى مسلم برواية شعبة في المتابعة من أجل ذلك، فروى مسلم عن عبدالرحمن بن بشر العبدي، قال: يحيى، قال: شعبة، عن قتادة قال: سمعت مطرفاً في هذا الحديث. صحيح مسلم (٢١٩٨/٤).

وتكون الزيادة التي زاداها مطر الوراق عن قتادة، لها حكم زيادة الراوي الثقة، وهي مقبولة عند عدم المنافة، كأنها حديث بمفرده. ومطر الوراق من أهل الفقه والاستنباط، ذكره البخاري في باب التجارة في البحر (٢٩٩/٤) الفتح محتجاً بقوله وفهمه، وهو أيضاً من أهل الضبط والعدالة، خاصة في روايته عن قتادة. فالمتن المذكور، لا علل فيه كما توهمه الألباني.



واحتاط مسلم في هذا الحديث بما يظهر براعته وبين سماع قتادة من مطرف، وإن لم يكن قد سمع منه فتكفي رواية شعبة عن قتادة وإن لم يصرح الأخير بالسماع. قال شعبة: كفتكم تدليس ثلاثة: الأعمش وأبي إسحاق وقاتدة. اهـ. تعريف أهل التقديس (ص ٥٩).

فصل

أما ما ادعاه الألباني من وجود علة ثانية في السند وهي وجود مطر الوراق الذي اتهمه الألباني بسوء الحفظ، فاتهامه مردود. لأن مطراً الوراق صدوق حسن الحديث في غير عطاء، أما إذا أخرج مسلم حديثه فهو صحيح، هذا الذي ينبغي أن تشدّ بيدك عليه. فإن الجمهور على أنه من أهل الصدق والعدالة، ومن تكلم فيه منهم فبسبب روايته عن عطاء خاصة.

قال عبدالله بن أحمد: «كان يحيى بن سعيد يشبه حديث مطر الوراق بابن أبي ليلى في سوء الحفظ، قال فسألت أبي فقال: ما أقربه من ابن أبي ليلى في عطاء خاصة». وقال أحمد: «كان يحيى بن سعيد يضعف حديثه عن عطاء». اهـ. وقال الذهبي في «من تكلم فيه وهو موثق» رقم ٣٢٧: صدوق مشهور، ضعف في عطاء. اهـ.

وكذا قال ابن معين ضعيف في حديث عطاء، وقال مرة أخرى: صالح، وقال أبو زرعة: صالح، وقال أبو حاتم الرازي: هو صالح الحديث، وقال العجلي في الثقات (ص ٤٣٠): صدوق، وقال مرة: لا بأس به، وقال أبو بكر البزار: ليس به بأس... ولا نعلم أحداً تركه، واحتج به مسلم، وذكره ابن حبان في ثقاته (٤٣٥/٥).

فكيف ساغ للألباني تضعيف الراوي مطلقاً في كل شيوخه ورواياته، وهو مضعف في شيخ واحد بعينه؟!.

فصل

مطر الوراق روى عنه شعبة وأثنى عليه، ومن المعروف أن شعبة لا يزوي إلا عن ثقة غالباً. شرح علل الترمذي (ص ١٠٩). وقال الذهبي شيوخ شعبة جيد



(الميزان ٤/ ٥٤٠)، وإن روى شعبة عن متكلم فيه فيكون على سبيل التعجب كما في المجروحين (١/ ٢٠٩)، وقال الحافظ ابن عبد الهادي في الصارم (ص ٤٠): رواية الإمام أحمد عن الثقات هو الغالب من فعله والأكثر من عمله كما هو المعروف من طريقة شعبة. ومع ذلك فقال يعقوب بن سفيان (المعرفة ٣/ ٢٠٨): وحدثنا حجاج عن شعبة قال: وكان أبو إسحاق أكبر من أبي البخترى، ولم يدرك أبو البخترى علياً رضي الله عنه ولم يره، قال: وسمعت شعبة يقول: قال مطر الوراق: وهؤلاء يحسنون يحدثون حدثنا أبو التياح عن أبي الوداك.

ورواه ابن حبان في الثقات قريب من هذا السياق لكنه قال: «لا يحسنون يحدثون». لكن رواية الفسوي أرجح لعدة أمور:

الأول: إنها أعلى سنداً.

الثاني: إنها أتم سياقاً.

الثالث: وجود قرينة هامة وهي أن شعبة أثنى على أبي إسحاق السبيعي بل قدمه على مجاهد، قال رجل لشعبة، سمع أبو إسحاق من مجاهد؟ قال: ما كان يصنع هو بمجاهد كان هو أحسن حديثاً من مجاهد ومن الحسن وابن سيرين. اهـ. من مقدمة الجرح والتعديل (ص ١٤٨).

فكيف يقدمه على أئمة التابعين ثم يقول في نهاية السياق لا يحسن الحديث؟ ويؤيده أن أبا البخترى سعيد بن فيروز من الأثبات الثقات (التهذيب ٤/ ٧٢). فيمكن لك أن تقول: إن مطراً الوراق ثقة عند شعبة، كيف لا وقد روى عنه وأثنى عليه وقرنه بهؤلاء الأثبات الثقات والله أعلم.

فصل

أما من تكلم فيه فكلامه من الجرح الخفيف، الذي لا يكاد يسلم منه أحد إلا أفراد معدودون في الطبقة الأولى من الثقات. ومن تفصيل الكلام فيه ستجد إن شاء الله تعالى أنه في الحقيقة ليس بجرح.

قال علي بن المديني: كان صالحاً وسطاً ولم يكن بالقوي، ذكر هذا النقل عن ابن المديني محمد بن عثمان بن أبي شيبة في السؤالات (ص ٤٨) وابن أبي شيبة

ضعيف^(١) انظر: تاريخ بغداد (٤٣/٣)، وإن صح كلام ابن المديني في مطر الوراق فهذا يعتبر من أخف الجرح.

وقال أبو داود: ليس هو عندي بحجة، ولا يقطع به في حديث إذا اختلف. التهذيب (١٦٦/١٠). هذا أيضاً من أدنى مراتب الجرح. ومثله قول النسائي في الضعفاء (ص ٩٨) ليس بالقوي. اهـ. هذا تلين هين. قال الحافظ في مقدمة الفتح (ص ٣٩٧) في ترجمة الحسن بن الصباح: قال النسائي: ليس بالقوي، قلت: أي الحافظ -: هذا تلين هين. اهـ، الترمذي يحسن حديث من يقول عنه: ليس بالقوي. (تحفة ٢٤٨/٩).

أما قول ابن سعد: كان فيه ضعف في الحديث. اهـ التهذيب (١٦٨/١٠)، فهذا جرح مبهم غير مفسر فيكون مردوداً، وإن كان مفسراً فهو مردود في مقابل تعديل الأئمة الأثبات الثقات. وابن سعد رحمه الله تعالى لا يعتمد عليه بمفرده في هذا الباب خاصة إذا خالف. قال الحافظ في مقدمة الفتح (ص ٧١٤) في ترجمة عبدالرحمن بن شريح: شذ ابن سعد فقال: منكر الحديث، قلت - أي الحافظ -: ولم يلتفت أحد إلى ابن سعد في هذا فإن مادته من الواقدي في الغالب والواقدي ليس بمعتمد. اهـ.

ومنه يعلم أن الجرح الذي في مطر الوراق إما من الجرح الذي لم يسلم منه إلا أهل الطبقة الأولى، أو لم يصح، أو أنه غير مفسر. وعليه فمن وثقه شعبة بن

(١) ومن غرائب الألباني الذي يجعل مطراً الوراق علة في السند الذي في صحيح مسلم أنه يقول عن محمد بن عثمان بن أبي شيبة هذا في صحيحته (١٥٦/٤): «وفيه كلام لا ينزل حديثه عن رتبة الحسن». اهـ.

ومحمد المذكور قال عنه عبدالله بن أحمد: كذاب، ورماه ابن خراش بالوضع، وقال إبراهيم بن إسحاق الصواف: كذاب يسرق حديث الناس، وقال داود بن يحيى: كذاب وضع أشياء كثيرة يجمل على أقوام أشياء ما حدثوا بها قط، وتركت كلام مَطِين بسبب ما كان بينها مما يكون بين الأقران. ولهم كلام آخر فيه، انظر تاريخ بغداد (٤٥/٣ - ٤٦)، الميزان (٣٧٩/٢).

ثم ترى الألباني في إرواء الغليل (١٠٧/٧) يضعف محمد بن عثمان بن أبي شيبة!!.



الحجاج، وعدله أو أثنى عليه يحيى بن معين، وأحمد بن حنبل، واحتج به مسلم، وأبو زرعة وأبو حاتم الرازيان، والمعجلي، وأبو بكر البزار، وابن حبان والساجي، يكون من أهل الصدق والعدالة. ولذلك قال الذهبي في الميزان (١٢٧/٤): مطر من رجال مسلم، حسن الحديث، وقال في سير أعلام النبلاء (٤٢٥/٥): ولا ينحط حديثه عن رتبة الحسن. اهـ. وأجاد في المغني (٦٦٢/٢) فقال: ثقة تابعي. فماذا يقول الألباني بعد هذا البيان؟.

فصل

ولئن سلمنا للألباني قوله في مطر الوراق إنه سيء الحفظ ويعلل به سند الحديث على ذلك فقد تجاهل أن مطراً الوراق كان من أكبر أصحاب قتادة.

قال أبو حاتم الرازي: كان أكبر أصحاب قتادة سناً مطر. اهـ. وقال ابن حبان في الثقات (٤٣٥/٥): كان قتادة قد أوصى إلى مطر. اهـ. وفي المعرفة والتاريخ (٢٨٦/٢) قال قتادة: أرواهم عني حديثاً مطر. اهـ. فملازمته وصحبه لقتادة تعطيه قوة فيه إن كان ضعيفاً في غيره، فكيف وهو من أهل الصدق والعدالة؟ وحديثه الذي علله الألباني هنا من روايته عن قتادة، وهذا يدل على مبلغ تحقيق الألباني في الرجال، وأنه يأخذ أطراف الكلام من المختصرات فيغلط الغلط الكثير. ومنه تعرف قوة الإمام مسلم بن الحجاج ومعرفته التامة بالرجال وضبطه وإتقانه وتقدمه، فقد أخرج حديث مطر بطريقة سليمة قوية لا ينتقده عليها إلا من يستحق هو النقد والحمد لله رب العالمين.

إضف إلى هذا أن مسلماً إذا أخرج لمن تكلم فيه فإنما يخرج من حديثه ما جوده، قال العلامة ابن القيم في زاد المعاد (١٣٦/١): ولا عيب على مسلم في إخراج حديثه - أي مطر - لأنه يتقي من أحاديث هذا الضرب ما يعلم أنه حفظه، كما يطرح من أحاديث الثقة ما يعلم أنه غلط فيه، فغلط في هذا المقام من استدرك عليه إخراج جميع أحاديث الثقة، ومن ضعف جميع حديث سيء الحفظ، فالأولى طريقة الحاكم وأمثاله، والثانية طريقة أبي محمد بن حزم وأشكاله، وطريقة مسلم هي طريقة أئمة هذا الشأن والله المستعان. اهـ.

وكلام ابن القيم رحمه الله تعالى نفيس ومتميز جداً، ولعل الألباني يقنع به ويكف عن الاسترسال في هذا المهيج الخطير، وهذا باب قد غلظ فيه أمثال الحاكم وابن حزم فأين هو ثم أين هو من هؤلاء الأئمة الكبار؟.

فصل

أما قول الألباني: «ولم يسمع قتادة هذا الحديث من مطرف»، فإن هذه ليست بعلّة.

قال أبو داود الطيالسي: «حدثنا همام قال: كنا عند قتادة فذكرنا هذا الحديث، فقال يونس الهادي - وما كان فينا أحد أحفظ منه -: إن قتادة لم يسمع هذا الحديث من مطرف فعبنا عليه ذلك، قال: فاسألوه، فهيناه، قال: وجاء أعرابي فقلنا للأعرابي سل قتادة عن خطبة النبي ﷺ عن حديث عياض بن حمار، أسمع من مطرف؟ فقال الأعرابي: أبا الخطاب أخبرني عن خطبة النبي ﷺ يعني حديث عياض سمعته من مطرف؟ فغضب وقال: حدثني ثلاثة عنه، يزيد أخوه ابن عبدالله بن الشخير، وحدثني العلاء بن زياد العدوي عنه، وذكر ثالثاً لم يحفظه». اهـ. مسند أبي داود الطيالسي (ص ١٤٦).

وروى أحمد نحوه في المسند (٢٦٦/٤) إلا أن قتادة قال: حدثني أربعة: العلاء، ويزيد المذكوران وعقبة فسمى ثلاثة منهم.

فعدم سماع قتادة هذا الحديث - إن صح - لا يضره، فقد رواه عن ثلاثة من الثقات. لكن مسلماً أخرج الحديث من طريق شعبة عن قتادة قال: سمعت مطرفاً في هذا الحديث (٢١٩٨/٤).

وطريق شعبة الذي أخرجه الإمام مسلم أرجح من طريق همام. لأن هماماً وإن كان ثقة وقويماً في قتادة لكن شعبة أثبت مطلقاً وفي قتادة خاصة. قال البرذنجي: أصح الناس رواية عن قتادة شعبة، كان يوقف قتادة على الحديث، وقال ابن المديني: لما ذكر أصحاب قتادة: كان هشام أرواهم عنه، وسعيد أعلمهم به، وشعبة أعلمهم بما سمع عن قتادة مما لم يسمع، ولم يكن همام عندي بدون القوم

فيه . انظر شرح علل الترمذي (ص ٣٦١ وما بعدها)، والتهذيب (١١/٦٩).

وعليه فقد طرح مسلم رواية همام عن قتادة في هذا الحديث، وأخرج الحديث من طريق أربعة من أصحاب قتادة آخرين في أحدها تصريح بالسماع. ومن دقق النظر في كيفية إخراج مسلم لهذا الحديث في كتابه علم إمامته وتقدمه على أهل عصره فله دره حافظاً إماماً مجوداً، ورحمه الله وأثابه رضاء.

فصل

وبعد أن ضعف الألباني السند الذي في صحيح قال: «ومن هاتين العلتين، توجهت الهمة إلى تتبع طرق الحديث لعل فيها ما يشد من عضده فوجدته في سنن أبي داود (٢/٣٠٠) من طريق الحجاج عن قتادة عن يزيد بن عبدالله عن عياض به.

قلت - أي الألباني - : وهذا إسناد ضعيف، لأن الحجاج وهو ابن أرطاة مدلس أيضاً، ثم هو منقطع بين يزيد بن عبدالله وعياض بينهما أخوه مطرف بن عبدالله كما رواه أحمد بالسند الصحيح عن قتادة به . اهـ . كلام الألباني.

قلت : وقد أخطأ الألباني في الحكم على هذا الإسناد بالضعف . وبيان ذلك أنه توهم وجود علتين :

الأولى : وجود الحجاج بن أرطاة وهو مدلس .

الثانية : أن في سنده انقطاعاً بين يزيد وقتادة .

أما عن العلة الأولى : فإن الحجاج المذكور ليس هو ابن أرطاة المدلس بل هو الحجاج بن الحجاج الباهلي الثقة المحتج به في الصحيحين . قال أبو داود (٤/٣٧٧) : حدثنا أحمد بن حفص قال : حدثني أبي، حدثني إبراهيم بن طهمان، عن الحجاج، عن قتادة، عن يزيد بن عبدالله، عن عياض بن حمار به .

قلت : إبراهيم بن طهمان يروي عن الحجاج بن الحجاج الباهلي، ولم يذكروا من شيوخه الحجاج بن أرطاة كما يعلم من ترجمته في التهذيب (١/١٢٩) . وصرح الحافظ المزي - حافظ الدنيا - بذلك في تحفة الأشراف (٨/٢٥٢) عند إيراده السند

المذكور فقال: عن أحمد بن حفص عن أبيه عن إبراهيم بن طهمان عن الحجاج بن الحجاج عن قتادة... إلخ.

فانظر لتسرع الألباني الذي أداه إلى جعل الثقات ضعفاء، وكن حذراً يقطاً لأوهامه وما أكثرها.

والحجاج الباهلي المذكور ثقة من رجال الصحيحين (التقريب ١٥٢/١) فليس هو الحجاج بن أرطاة.

أما عما توهمه علة ثانية: فيزيد بن عبدالله ثقة من كبار التابعين وقيل له صحبة، فيكون قد أدرك عياضاً إدراكاً بيناً. وعبدالله غير مدلس، فعننته هنا محمولة على السماع، كما هو مذهب مسلم رحمه الله تعالى ومن تبعه، وعليه العمل.

ولا يعمل هذا السند ما أشار إليه الألباني ورواه أحمد بسند صحيح (٢٦٦/٤)، لأن عبدالله بن يزيد يكون قد سمعه من عياض ومن أخيه مطرف ورواه عالياً ونازلاً، أو يكون قد رواه نازلاً ثم رواه عالياً. فلا ينبغي إعلال هذه الرواية بالمزيدة التي في المسند والله تعالى أعلم.

فالسند صحيح والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات.

* * *

خاتمة

ختم الله عز وجل لنا بالحسنى

وبذلك أكون قد انتهيت - بفضل الله وحده - من رد تعدي الألباني على صحيح الإمام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري رحمه الله تعالى، واتبعت في ذلك قواعد أهل الحديث التي هي حاکمة على كل من يدعي الاشتغال بالحديث النبوي الشريف.

ذلك أنه من المعلوم أن الأمور العلمية يكون علاجها وبيان الحق فيها وفقاً للقواعد المعمول بها، فالحجة تقابل بالحجة والبرهان، وعند ذلك يعرف الخطأ من الصواب. أما غير ذلك فهي طريقة عوجاء ولا تليق بمن يدعي الاشتغال بالحديث النبوي الشريف.

أقول هذا بمناسبة عادة الألباني مع مخالفيه، فإنه إذا وجد مخالفاً له قام وقعد وأرعد وتوعد، وإذا تصفحت كتبه تجد مصداق ذلك، فتراه يقول لأحدهم: «أشل الله يدك وقطع لسانك»، ويكاد أن يتهم صاحباً له: «بالشرك الأكبر»، وثالثاً يتهمه: «بالكذب»، وأنه: «أفك كذاب» ثم نبزه بلقبه - وقد جاء النص بالنهي عنه -، ورمى كثيراً من علماء المسلمين بالبدعة - وما أعظمها من فرية - رغم إقراره أن الإمام أحمد يقول بقول المرمي بالبدعة!!.

ويتهم شهيد عصرنا «بكفريات»، ويتهم مخالفاً له بـ «مكر، خبث، نفاق، كذب، ضلال... إلخ»، والقائمة طويلة والألفاظ كثيرة ولا داعي لإعادتها. أضف إلى ذلك رفعه لمخالفه سلاح الإرهاب عن طريق وصفه بأنه عدو للسلفية والسلفيين أو للسنة وكان السنة المصطفوية والسلف الصالح قد اقتصرنا عليه فقط!!.

فكل مخالف له معاد للسنة والسلف ومخالف لهما فذاك أمر خطير، ووزره كبير وهذا والله لا يليق بالمشتغلين بالحديث النبوي الشريف، ولنقرأ قول الإمام

النووي رحمه الله تعالى (التقريب مع التدريب ٢/١٢٦): «علم الحديث شريف، يناسب مكارم الأخلاق ومحاسن الشيم . . . إلخ». فلنتبعد عن هذه الطريقة البعيدة عن السنة الشريفة. وإن في ذلك لذكرى لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد.

وقد وقفت على أوهام وأخطاء للألباني - وكفى تعديه على الصحيح - في أثناء هذا «التنبيه» ولم أعامله بما عامل به الآخرين حرصاً على اتباع السنة النبوية والسلف الصالح رحمهم الله تعالى. وفي هذا القدر كفاية فيما أريد لفت النظر إليه هنا.

وصلى الله وسلم وبارك على سيدنا محمد وآله الشرفاء الأكرمين، ورضي الله تعالى عن أصحابه أجمعين، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

وكتبه

الفقير إلى الله تعالى أبو سليمان محمود سعيد ممدوح

غفر الله له ولوالديه ولشائخه ولأصحاب الحقوق عليه وللمسلمين

في مكة المكرمة زادها الله تشريفاً

ليلة السادس عشر من رمضان المبارك بعد ألف وأربعمائة وخمس سنوات

من هجرة المخصوص بكامل العز والشرف صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه

فهرس الأحاديث

- ١٦٨ - أتعلمون بعقله بأسأ تنكرون منه شيئاً
- ٤٤٤ ، ٤٦ - آخر النبي ﷺ طواف الزيارة إلى الليل
- ٨١ - إذا دعى أحدكم إلى طعام فليجب
- ٩٣ - استكثروا من النعال فإن الرجل لا يزال راكباً ما انتعل
- ١٠١ - أسلم سالمها الله ، وغفار غفر الله لها
- ١٠٣ - اعملوا فكل ميسر
- ٩٧ - ألا لا يبيتن رجل عند امرأة ثيب إلا أن يكون ناكحاً أو ذا محرم
- ٦٤ - اللهم وليديه فاغفر
- ٧٥ - أمرنا النبي ﷺ لما أحللنا أن نحرم إذا توجهنا إلى منى
- ٨٥ - أمسكوا عليكم أموالكم ولا تفسدوها
- ١٦٠ - إن تطعنوا في إمارته - يريد أسامة بن زيد - فقد طعنتم في إماره أبيه من قبله
- ٨٠ - إن إبراهيم حرم مكة وإني حرمت المدينة
- ٦٩ - إن أخاً لكم قد مات فقوموا فصلوا عليه
- ١٩٧ ، ٥ - إن الله أوحى إلي أن تواضعوا
- ٩٩ - إن الله لم ينزل داء إلا وقد أنزله له دواء
- ١٨٧ ، ٥ - إن الله ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة فيحمده عليها
- ١٦٢ - إن البيت الذي فيه الصور لا تدخله الملائكة
- ١٧٥ ، ٥ - إن رجلاً قال والله لا يغفر الله لفلان
- ١٢٧ - إن العباس أسلفنا صدقة العام عام أول
- ١٢٧ - إن عمّ الرجل صنو أبيه وإن النبي ﷺ تعجل من العباس -
- ٨٠ - إن المرأة تقبل في صورة شيطان
- ١٤١ ، ٣ - إن من أشر الناس عند الله منزلة يوم القيامة الرجل يفضي إلى امرأته ثم
- ١٩٠ - إن منكم رجالاً نكلهم إلى إيمانهم منهم فرات بن الحيان

- ١٠٨ ، ٤ - إني لأفعل ذلك أنا وهذه ثم نغتسل
- ٨٤ - إني لا أشهد إلا على حق
- ٧٦ - الاستجمار تو، ورمي الجمار تو، والسعي بين الصفا والمروة تو
- ٢٤ - تزوج ميمونة وهو محرم
- ١٨١ - الحسن والحسين سيدا شباب أهل الجنة
- ١١٧ - خدمت النبي ﷺ عشر سنين
- ١٣٠ - خرجنا مع رسول الله ﷺ في بعض أسفارنا
- ١٢٩ - خرجنا مع رسول الله ﷺ في شهر رمضان في حر شديد
- ٧٨ - دخل مكة وعليه عمامة سوداء بغير إحرام
- ١٧٣ - رجم النبي ﷺ امرأة فحفر لها الشدوة
- ٩٨ - رمي سعد بن معاذ في أكحله فحسمه النبي ﷺ بيده بمشقص
- ٤ - صلّى في كسوف ثمانين ركعات في أربع سجعات
- ١٠٠ - عصرتيها؟
- ٦٨ - غزونا مع رسول الله ﷺ قوماً من جهينة
- ١٠١ - غفار غفر الله لها وأسلم سالمها الله
- ٩٥ - غيروا هذا بشيء
- ١٩١ - كان يذكر الله على كل أحيانه
- ١١٥ - كان يفطر قبل أن يصلي على رطبات
- ٩١ - كان ينبذ له في تور من حجارة
- ٩٢ - كل مسكر حرام
- ١٧٢ - كنا مع رسول الله ﷺ في سفر فأتاه رجل فأقر عنده بالزنا
- ٣٥ - كنا نعزل على عهد رسول الله ﷺ والقرآن ينزل
- ٤٦ - كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد
- ١١٥ - لأنه حديث عهد بربه
- ١٥٤ - لعلّ رجلاً يقول ما يفعل بأهله
- ٩٦ - لعن الله الذي وسمه
- ٨٣ - لعن رسول الله ﷺ آكل الربا وموكله و كاتبه وشاهديه
- ٩٩ - لكل داء دواء

- ١٧٤ - لما أمرنا رسول الله ﷺ أن نرجم ماعز بن مالك خرجنا
٥ - لما كسفت الشمس صلى ست ركعات بأربع سجعات
١٠٠ - لو تركتها ما زال قائماً
١٩٣ - لولا أنكم تذبون لخلق الله خلقاً يذبون فيغفر لهم
١٠١ - لو لم تكله لا كلمت منه ولقام لكم
١٥٨ - لو يعلم الذي يشرب وهو قائم ما في بطنه لاستقاء
١١٣ ، ٦٩ - ليس فيها دون خمس أواق من الورق صدقة
٦٧ - ليصل من شاء منكم في رحله
١٠٢ - ما هذا دعوى أهل الجاهلية
١٢٥ - ما ينقم ابن جميل إلا أنه كان فقيراً فأغناه الله
١٧٣ - من أبو هذا معك؟
٥٩ - من عادى لي ولياً
٧١ - من لم يجد نعلين فليلبس خفين
٢٢ - مهل أهل العراق
٩٣ - المؤمن يأكل في معي واحد
٥٩ ، ٥٨ - نهي رسول الله ﷺ أن يخصص القبر
١٥٤ - هل منكم الرجل إذا أتى أهله فأغلق عليه بابه وألقى عليه سترة
٨٢ - هن حولي كما ترى يسألني النفقة
٨٦ - والله لو كانت فاطمة لقطعت يدها
١٦٢ - لا تدخل الملائكة بيتاً فيه كلب ولا تمثيل
٤ ، ٥٧ ، ٨٦ - لا تذبوحوا إلا منسنة
٧٧ - لا هجرة ولكن جهاد ونية
٨٣ - لا يبيع حاضر لباد
٧٧ ، ٥٨ - لا يجمل لأحدكم أن يحمل بمكة السرح
٤٤ - لا يدخل الجنة إلا مؤمن وأيام منى أكل وشرب
٩٧ - لا يدخل رجل على امرأة إلا وعندها ذو محرم
١٥٦ ، ٤ - لا يشربن أحد منكم قائماً فمن نسي فليستقيء
٩٨ - لا يقيم من أحدكم أخاه يوم الجمعة

فهرس الرواة المتكلم فيهم بجرح أو تعديل^(١)

إسحاق بن أبي نجيح : ١٨١
إسماعيل بن أبي أويس : ١٨٤
إسماعيل بن زكريا : ١٢٦
إسماعيل الصفار : ٩
إسماعيل بن عبيد : ١٣٧
إسماعيل بن مسلم المكي : ٩٤ ، ١٢٧
أشعث بن سوار : ١٠٦
أشعث بن عبد الملك : ١٠٦
بشير بن المهاجر : ٦ ، ١٠٨ ، ١٦٨ ،
١٦٩ ، ١٧٠ ، ١٧١ ، ١٧٣
ثابت بن عجلان : ١٦٩
جعفر بن سليمان الضبعي : ١١٦
حبيب بن أبي ثابت : ٦ ، ١٢٢ ، ١٢٣
الحجاج بن أرطاة : ٣٢ ، ١٧٢ ، ٢٠٣ ،
٢٠٤
الحجاج بن الحجاج الباهلي : ٢٠٣ ، ٢٠٤
الحجاج بن دينار : ١٢٦
حجبة بن عدي : ١٢٦
حرام بن عثمان : ٧٠

أبان بن يزيد العطار : ١٨٥
إبراهيم بن مرزوق الأموي : ٧٥
ابن أبي فديك (محمد بن إسماعيل) :
١٣٥
أبو إسحاق السبيعي (عمرو بن
عبدالله) : ٥٢ ، ١٩٠ ، ١٩٩
أبو عامر العقدي (عبد الملك بن عمرو) :
١٣٥
أبو العالية (رفيع بن مهران) : ٥١
أبو العباس الأصم (محمد بن يعقوب بن
يوسف) : ٩
أبو القاسم البخوي (عبدالله بن محمد بن
عبد العزيز) : ٩
أبو قلابة (عبدالله بن زيد الجرهمي) : ٣٢
أحمد بن محمد بن عقدة : ١٥٧
أحمد الجويباري : ٨٩
أحمد بن عيسى المصري : ١٢
أسباط بن نصر : ١٥
إسحاق بن إبراهيم البغدادي : ١٨١

(١) لم أدرج فيهم أبا الزبير المكي خشية التطويل فإن الكلام عليه حوى القسم الأول من الكتاب .



سويد بن سعيد: ٥، ٦، ١٧٥، ١٧٦،
 ١٧٧، ١٧٨، ١٧٩، ١٨٠، ١٨١،
 ١٨٢، ١٨٣، ١٨٤، ١٨٥
 شهر بن حوشب: ١٥٤
 صباح بن محارب: ١٧٠
 الطفاوي: ١٥٤
 عبدالله بن صالح: ١٣٣
 عبدالله بن عمر: ١٠٦
 عبدالله بن لطيفة: ٨٠، ٨٢، ٩٧، ١٠٨
 عبدالله بن وهب: ١١٠
 عبدالرحمن بن أبي ليلى: ١٩٨
 عبدالرحمن بن عبدالله بن دينار: ١٥١
 عبدالرحمن بن يزيد بن جابر: ١٣٤،
 ١٣٧
 عبد ربه بن نافع: ٤٩
 عبدالعزيز بن عمر بن عبدالعزيز: ١٧٣
 عبدالقدوس بن الحجاج الحمصي: ١٣٢
 عبدالملك بن أبي سليمان: ١١٨، ١١٩
 عبيدالله بن عمر: ١٠٦
 عثمان بن حيان: ١٣٧
 عطاء بن أبي رباح: ٤٨، ٥١
 عطاء بن السائب: ١٠٠
 علي بن زيد بن جدعان: ١٠٣
 عمر بن حمزة: ٦، ١٤١، ١٤٢،
 ١٤٣، ١٤٤، ١٤٥، ١٤٦، ١٤٧،
 ١٤٨، ١٤٩، ١٥٠، ١٥١، ١٥٢،
 ١٥٣، ١٥٤، ١٥٥، ١٥٦، ١٥٧،
 ١٥٨، ١٦٠

حرمي بن حفص: ١٧٣
 الحسن البصري: ٣٢، ٤٩، ٩٤
 الحسن بن عمارة: ٥١
 الحسن بن مسلم: ١٢٦
 حفص بن سليمان الكوفي: ٩٥
 الحكم بن عتيبة الفقيه: ٤٩، ١٢٦
 حماد بن خالد: ١٣٥
 حماد بن سلمة: ١٥٠، ١٨٧
 حميد الطويل: ٣٢
 خالد بن اللجلاج: ١٧٣
 خالد بن مخلد القطواني: ٥٩، ٦٠
 داود بن رشيد: ١٣١، ١٣٢، ١٣٩
 رزق الله بن موسى: ٧٥
 زكريا بن أبي زائدة: ٥، ٦، ١٨٧،
 ١٨٩، ١٩٠، ١٩١
 زكريا بن نافع الأسوي: ٧١، ٧٣، ٧٤
 الزهري (محمد بن شهاب): ٥١، ١٦٠
 سفيان الثوري: ٤٧
 سفيان بن عيينة: ٤٧، ٥٠
 سعيد بن أبي عروبة: ٣٢، ١٠٧
 سعيد بن عبدالعزيز: ١٢٩، ١٣٠،
 ١٣١، ١٣٤
 سليمان بن مهران الأعمش: ٤٩، ٥١،
 ٥٢
 سليمان بن موسى: ٩٨
 سمي مولى أبي بكر بن هشام: ١٦٦
 سهيل بن أبي صالح: ١٦٢، ١٦٤،
 ١٦٥، ١٦٦



مطر الوراق: ٥، ٦، ١٨٧، ١٨٨،

١٨٩، ١٩٠، ١٩٧، ١٩٩، ٢٠٠،

٢٠١

مطلب بن شعيب: ١٣٣

موسى بن داود: ٧٥

موسى بن عبيدة الربذي: ٧٨

موسى بن عقبة: ١٥٩، ١٦٠

مؤمل بن الفضل: ١٢٩، ١٣١، ١٣٩

النضر بن عربي: ١٠٦

النضر بن الخزاز: ١٠٦

نعيم بن حماد: ١٨٤

هشام بن سعد: ١٣٠، ١٣٥، ١٣٦

هشام بن عروة: ١٦٤، ١٦٥

الوليد بن مسلم: ١٠٩، ١٣١، ١٣٣

الوليد بن يزيد: ١٠٩

يحيى بن أبي كثير: ٤٩، ٩٧

يزيد بن سنان القزاز البصري: ٨١

يزيد بن عبدالله: ٢٠٤

يزيد بن مروان الخلال: ٩٩

يعقوب بن إبراهيم البزار: ٧٤

يعلى بن عبيد: ٨٠

يونس بن عبيد: ٣٢

أم كلثوم: ١٤٩

عمر بن محمد بن زيد: ١٤٢، ١٥١

عمرو بن أبي سلمة: ١٣١، ١٣٢،

١٣٣

عمرو بن دينار: ٣٥، ٤٨، ٥٠

عياض بن عبدالله الفهري: ٦، ١١٠،

١١١، ١١٢، ١١٣، ٧٠

الفضل بن مبشر: ٨٠

قتادة بن دعامة: ٥، ٦، ٣٢، ٢٠٢

قطن بن وهب: ١٥

القعني (عبدالله بن مسلمة): ١٣٥

ليث بن أبي سليم: ٩٦

مجاة بن الزبير: ٩٣

محرز بن عبدالله الجزري: ٤٤

محمد بن بكر البرساني: ٨٦

محمد بن ذكوان: ١٢٧

محمد بن سعيد المصلوب: ٨٩

محمد بن عبدالله بن علاثة: ١٧٣

محمد بن عثمان بن أبي شيبة: ٢٠٠

محمد بن عكاشة الكرمانى: ٨٩

محمد بن عمر الواقدي: ٢٠٠

محمد بن عيسى الترمذي: ٩

محمد بن قيس: ١٩٣، ١٩٤، ١٩٥

محمد بن مسلم الطائفي: ٧١، ٧٢،

٧٣، ٧٥

فهرس الموضوعات

الصفحة	الموضوع
	الخطبة وإجمال تعدي الألباني على صحيح مسلم والباعث على تصنيف
٨ - ٣	تنبيه المسلم
	مقدمة في بيان إفادة أحاديث الصحيحين للعلم وخطأ الناظر في أسانيدهما
١٢ - ٩	ومخالفته للإجماع
	فصل في بيان أن النظر في أسانيد أحاديث الصحيحين مجتمعين أو
١٤ - ١٣	مفردين خطأ
١٦ - ١٥	فصل في بيان أن الناظر في أسانيد الصحيحين أبان عن جهل فاضح
١٦	نقد موجه للمعلقتين على صحيح ابن حبان في طبيعته
	فصل فيما اشتهر عن النووي مخالفته لابن الصلاح، في مسألة إفادة
١٧	أحاديث الصحيحين للعلم
	فصل في أن الأحاديث التي تكلم عليها الدارقطني لا تفيد العلم لكنها
٢٠ - ١٨	صحيحة
٢٢ - ٢١	فصل في تعيين مخالفة الألباني للإجماع ومحل تعديه على صحيح مسلم ..
	فصل في نقد كلام للألباني عن الصحيحين وبيان خطئه في صفات الله
٢٦ - ٢٣	جل وعز
	القسم الأول في رد تعدي الألباني على رواية أبي الزبير المكي عن
١٠٣ - ٢٧	جابر في صحيح مسلم
٢٨ - ٢٧	فصل في التعريف بأبي الزبير المكي ونقل كلام أهل الجرح والتعديل فيه
٣٢ - ٢٩	استدل من قال بتدليس أبي الزبير بأمرين، والاشتغال بردهما
	خطأ من قال: إن الليث لم يسمع من أبي الزبير عن جابر غير سبعة عشر
٢٩ ت	حديثاً
	فائدتان: الأولى في بيان أن أبا الزبير لم يرو عن عائشة شيئاً في صحيح

۳۴ - ۳۳ للذهبي أيضاً
۳۷ - ۳۵	فصل ويؤيد ما سبق من نفي دعوى تدليس أبي الزبير عدة أمور:
۳۷ - ۳۵ أولاً: موقف شعبة بن الحجاج
۳۹ - ۳۷ ثانياً: من كتب في الرجال من المتقدمين لم يذكر بتدليس
۴۱ - ۳۹ ثالثاً: ويؤيده عمل الأئمة الحفاظ المتقدمين في مصنفاتهم
۴۲ - ۴۱ إيراد على الأمر الثالث والرد عليه
..... ۴۲	سبب عدم اعتماد البخاري لأبي الزبير في صحيحه
۴۴ - ۴۳ فصل لئن سلمنا بتدليس أبي الزبير فهو قاصر على جابر فقط
۴۶ - ۴۴	تعديان للألباني على صحيح مسلم والردّ عليهما
.....	فصل لئن سلمنا بتدليس أبي الزبير فهو لا يقل عن أهل المرتبة الثانية
۴۹ - ۴۷ منهم وحديثهم مقبول صرحوا أو لم يصرحوا بالسماع
..... ۴۹	أبو الزبير أفضل من جماعة عن عدوا في المرتبة الأولى والثانية من المدلسين
۵۲ - ۵۰ فصل لئن سلمنا بتدليس أبي الزبير فحديثه عن جابر بالذات مقبول
..... ۵۲	خطأ الألباني في جعله الأعمش أقل تدليساً من أبي الزبير
.....	فصل ولئن سلمنا بتدليس أبي الزبير فحكم أحاديثه في صحيح مسلم
۵۵ - ۵۳ الاتصال
..... ت ۵۵	تهافت المعلق على سير أعلام النبلاء عند كلامه على أحاديث أبي الزبير
.....	فصل من العقبات التي تقف أمام المتجرأ على أحاديث الصحيحين
۵۷ - ۵۶ «المستخرجات»
.....	فصل نقد استدلال الألباني بكلام للذهبي في أحاديث لأبي الزبير في
.....	صحيح مسلم، وبيان أن الذهبي يصحح حديث أبي الزبير في تلخيص
۶۰ - ۵۸ المستدرک وغيره وفي رده على ابن القطان
..... ۶۰	تضعيف الألباني لأحد أسانيد البخاري في صحيحه والرد عليه
..... ۶۱	الحمل على الغالب والإعراض عن النادر واجب ودليل ذلك
۱۰۳ - ۶۲ تفصيل الكلام على أحاديث أبي الزبير عن جابر في صحيح مسلم
..... ۶۲	حديث أبي الزبير عن جابر في صحيح مسلم على أربعة وجوه
..... ۶۶ - ۶۴	الكلام على الحديث الأول

٦٨ - ٦٧	الكلام على الحديث الثاني
٦٩ - ٦٨	الكلام على الحديث الثالث
٦٩	الكلام على الحديث الرابع
٧٠ - ٦٩	الكلام على الحديث الخامس
٧٥ - ٧١	الكلام على الحديث السادس
٧٥	الكلام على الحديث السابع
٧٦	الكلام على الحديث الثامن
٧٧	الكلام على الحديث التاسع
٧٨	الكلام على الحديث العاشر
٨٠ - ٧٩	الكلام على الحديث الحادي عشر
٨١ - ٨٠	الكلام على الحديث الثاني عشر
٨١	الكلام على الحديث الثالث عشر
٨٢ - ٨١	الكلام على الحديث الرابع عشر
٨٣ - ٨٢	الكلام على الحديث الخامس عشر
٨٤ - ٨٣	الكلام على الحديث السادس عشر
٨٤	الكلام على الحديث السابع عشر
٨٥ - ٨٤	الكلام على الحديث الثامن عشر
٨٦	الكلام على الحديث التاسع عشر
٩١ - ٨٦	الكلام على الحديث العشرون
٩٢ - ٩١	الكلام على الحديث الحادي والعشرون
٩٢	الكلام على الحديث الثاني والعشرون
٩٣ - ٩٢	الكلام على الحديث الثالث والعشرون
٩٤ - ٩٣	الكلام على الحديث الرابع والعشرون
٩٦ - ٩٥	الكلام على الحديث الخامس والعشرون
٩٧ - ٩٦	الكلام على الحديث السادس والعشرون
٩٧	الكلام على الحديث السابع والعشرون
٩٨ - ٩٧	الكلام على الحديث الثامن والعشرون
٩٩ - ٩٨	الكلام على الحديث التاسع والعشرون

- ٩٩ الكلام على الحديث الثلاثون
- ١٠٠ الكلام على الحديث الواحد والثلاثون
- ١٠١ - ١٠٠ الكلام على الحديث الثاني والثلاثون
- ١٠١ الكلام على الحديث الثالث والثلاثون
- ١٠٢ الكلام على الحديث الرابع والثلاثون
- ١٠٢ ١٠٣ الكلام على الحديث الخامس والثلاثون
- القسم الثاني في رد تعدي الألباني على غير ما رواه أبو الزبير عن جابر في صحيح مسلم
- ١٠٥ - ٢٠٤ فصل الألباني في كتبه لا يفرق بين أحاديث الصحيحين وغيرها
- ١٠٥ كلام جيد لابن حبان في إتقان مسلم بن الحجاج وطبقته وإمامتهم
- ١٠٦ - ١٠٧ رد التعدي الأول وهو حديث ضعف الألباني رفعه وعلمه بعنينة أبي الزبير
- ١٠٨ - ١١٤ وضعف عياض الفهري
- ١٠٨ الألباني يدخل من أحاديث صحيح مسلم في سلسلته الضعيفة
- ١٠٩ فصل وما يدل ذلك على أن رفع الحديث غير ضعيف كما أرتأه الألباني
- ١١٠ - ١١٢ فصل في الكلام على عياض الفهري وبيان قبول حديثه
- ١١٢ - ١١٣ فصل قبول حديث عياض الفهري من وجه آخر
- ١١٣ - ١١٤ فصل لئن سلمنا بتضعيف عياض الفهري فإن الذي نادى على نفسه بعدم الإطلاع هو الذي يضعف حديثه في صحيح مسلم
- ١١٣ - ١١٤ رد التعدي الثاني وهو تضعيفه لحديث أنس أصابنا ونحن مع رسول الله ﷺ مطر . . . الحديث
- ١١٥ - ١١٧ رد الألباني على نفسه في هذا الحديث
- ١١٥ - ١١٧ خطأ الألباني في الكلام على جعفر بن سليمان الضبعي
- ١١٦ رد التعدي الثالث وهو حكمه على حديث صلاة النبي ﷺ صلاة الكسوف ست ركعات بأربع سجعات بالشذوذ
- ١١٨ - ١٢١ غمز الألباني لعبد الملك بن أبي سليمان بدون أدنى حجة
- ١١٨ - ١١٩ إشكال على الألباني
- ١١٩ - ١٢٠ الألباني بحكمه بالشذوذ على هذا الحديث يكون قد ضعف ثلاثة
- ١٢١ أحاديث من صحيح مسلم

رد التعدي الرابع وهو تضعيفه لحديث صلاة النبي ﷺ ثماني ركعات في الكسوف

١٢٢ - ١٢٤

١٢٢ الألباني لا يعبأ بإخراج الحديث في صحيح مسلم

١٢٣ حبيب بن أبي ثابت حديث في مسلم مقبول وإن لم يصرح بالسماع

١٢٣ خطأً للألباني في الاصطلاح

١٢٨ - ١٢٥

رد التعدي الخامس وهو حكمه على بعض الألفاظ بالشذوذ

١٢٧ - ١٢٦

ثبوت تعجيل العباس بن عبدالمطلب صدقته

رد التعدي السادس وهو حكمه على بعض الألفاظ بالشذوذ وفيه أخطاء

١٤٠ - ١٢٩

في الرجال للألباني بالجملة

١٣٠ رد دليله الأول

١٣٣ رد دليله الثاني

١٣٤ رد دليله الثالث

١٣٧ رد دليله الرابع

فصل إذا سلمنا للألباني وجوهه الأربعة فلا يعتبر الحرف الذي تعدى

١٣٩ - ١٣٨

عليه شاذاً

فصل تحديد السفر الذي جاء فيه الحرف الذي حكم عليه الألباني

١٤٠ بالشذوذ

رد التعدي السابع وهو حكمه على حديث: «إن من شر الناس

١٥٥ - ١٤١

عند الله . . . » إلخ بالضعف وتضعيفه عمر بن حمزة العمري

١٤١ ت

نقل الألباني حكمه الشائن في عدة كتب

فصل تفصيل الكلام على عمر بن حمزة مقتصرًا على ابن معين

١٤٥ - ١٤٢

والنسائي وأحمد وبيان حقيقة أقوالهم

١٤٧ - ١٤٥

..... فصل تنفيذ احتجاج الألباني بكلام الذهبي

١٤٧ فصل إجمال ما سبق تفصيله في عمر بن حمزة

١٥٠ - ١٤٨

فصل وقد قوّى أمر عمر بن حمزة وأثنى عليه جماعة من الحفاظ . . .

١٥١ تحسين الحفاظ لحديث عمر بن حمزة

١٥٢ فصل خطأ استنتاج الألباني في تضعيف عمر بن حمزة

١٥٣ فصل خطأ الألباني في النقل عن الحفاظ أبي الحسن بن القطان . . .

- ١٥٤ فصل شواهد للحديث لم يذكرها الألباني
- ١٥٥ فصل في وهم للألباني في تعليقه على السنة لابن أبي عاصم
- ١٥٩ - ١٥٦ رد التعدي الثامن وهو تفريع على خطئه في عمر بن حمزة
- إيراد الذهبي للراوي في الميزان وغيره من الكتب المصنفة في الرجال
- ١٥٧ لا يعني ضعفه
- كلام للإمام النووي رحمه الله تعالى على ما توهمه الألباني منكرأ وهو
- ١٥٩ - ١٥٨ مفيد للغاية
- رد التعدي التاسع وهو تضعيف الألباني لحديث فيه عمر بن حمزة وبيان
- ١٦١ - ١٦٠ متابعة حافظين جليلين لعمر بن حمزة لم يقف عليهما الألباني
- ١٦٧ - ١٦٢ رد التعدي العاشر وهو حكمه على بعض الألفاظ بالشذوذ أو النكارة ..
- ١٦٣ سياق الحديث لا يناسب دعوى الألباني
- ١٦٥ - ١٦٤ فصل خطأ الألباني على سهيل بن أبي صالح ورده
- فصل وإن سلمت دعوى النسيان على سهيل بن أبي صالح فإن
- ١٦٥ مسلماً لا يخرج من حديثه إلا ما ظهر له أنه حدث به قبل تغيره ..
- فصل وجود الراوي في الميزان ومختصراته دليل على ضعفه عند
- ١٦٦ - ١٦٥ الألباني وهو من أبين الخطأ
- فصل لابن معين أربعة أقوال في سهيل وبيان بُعد الألباني عن
- ١٦٦ التحقيق
- فصل وقوع التعدي على الصحيح في ضروب من التناقضات
- ١٦٧ والأوهام
- ١٦٧ فصل أكثر مسلم من إخراج حديث سهيل بن أبي صالح
- ١٧٤ - ١٦٨ رد التعدي الحادي عشر وهو حكمه بالشذوذ وتضعيفه بشير بن المهاجر
- ١٦٩ فصل بيان حقيقة كلام أحمد في بشير بن المهاجر
- ١٧٠ فصل حقيقة كلام العقيلي في بشير بن المهاجر
- ١٧٢ - ١٧١ فصل افتئات الألباني على الحافظ ابن حجر
- ١٧٣ - ١٧٢ لم يتفرد بشير بن المهاجر بما ارتآه الألباني
- رد التعدي الثاني عشر وهو تضعيف الألباني حديث: «إن رجلاً
- ١٨٦ - ١٧٥ قال: الحديث، وتضعيفه سويد بن سعيد

- الألباني لا يبحث عن القول وقائله وسبب قوله ويعتمد المختصرات
ويسرد الأقوال بدون زوِّية ١٧٦
- تفصيل كلام مجرحي سويد بن سعيد وإرجاعه إلى أسباب ثلاث
وتفصيل ما فيها ١٧٦ - ١٨٠
- بالغ يحيى بن معين في سويد بن سعيد وتحامل عليه ١٨٠ - ١٨٢
- الألباني لم يدقق النظر في كلام الحافظ في سويد بن سعيد الذي ذكره
في التقريب ١٨٣
- فصل فإن قيل سويد صدوق وعمي فصار يتلقن فهل أخرج مسلم
له قبل الاختلاط أو بعده ١٨٣ - ١٨٥
- فصل عاب المحدثون كتاب الضعفاء لابن الجوزي لأنه يذكر الجرح
ويستكت عن التعديل والألباني نحاه نحوه وبيان أن سويد وثقة وأثنى
عليه غير واحد من الأئمة ١٨٥ - ١٨٦
- رد التعدي الثالث عشر وهو في الكلام على حديث: «إن الله ليرضى عن
العبد . . . الحديث، ورد الألباني ما لم يصرح زكريا بن أبي زائدة فيه
بالسمع ١٨٧ - ١٩٢
- الاشتغال برد كلام الألباني وبيان أن زكريا بن أبي زائدة لا يدلس إلا
عن الشعبي فقط، ورد الألباني على نفسه ١٨٨ - ١٩١
- اضطراب الألباني في حديث زكريا بن أبي زائدة ١٩١ - ١٩٢
- رد التعدي الرابع عشر وهو في الكلام على حديث: «لولا أنكم
تذنبون . . . الحديث، ودعواه انقطاعاً في السند بين أبي صرمة
الصحابي ومحمد بن قيس، واعتماد الألباني على المختصرات فقط ١٩٣ - ١٩٦
- ليس للحافظ قول واحد في محمد بن قيس بل أربعة ١٩٤ - ١٩٥
- تقويل الحافظ للترمذي بما لم يقله ١٩٦
- رد التعدي الخامس عشر وهو في الكلام على تضعيف الألباني لحديث:
«إن الله أوحى . . . الحديث، وتعليقه بعنقة قتادة وسوء حفظ مطر
الوراق ١٩٧ - ٢٠٤
- احتمال تدليس قتادة غير وارد كما ظنه الألباني ١٩٧
- فصل أما ما ادعاه الألباني من علة ثانية في السند وهي وجود مطر

الوراق، وبيان تهجم الألباني على مطر لأنه مضعف في شيخ واحد

١٩٨ فقط وثقة في غيره
١٩٩ - ١٩٨ فصل مطر الوراق روى عنه شعبة وأثنى عليه
 فصل أما من تكلم فيه فكلامه من الجرح الخفيف الذي لا يكاد
٢٠٠ - ١٩٩ يسلم منه أحد إلا أفراد من الطبقة الأولى
 فصل مطر قوي في قتادة وهو من دلائل عدم تحقيق الألباني وإمامة
٢٠٢ - ٢٠١ مسلم بن الحجاج
٢٠٣ - ٢٢ فصل قتادة سمع هذا الحديث من مطرف
٢٠٤ - ٢٠٣ فصل تسرع الألباني وجعله الثقات ضعفاء
٢٠٦ - ٢٠٥ الخاتمة
٢٠٩ - ٢٠٧ فهرس الأحاديث
٢١٢ - ٢١٠ فهرس الرواة المتكلم فيه بجرح أو تعديل
٢٢٠ - ٢١٣ فهرس الموضوعات